

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد أصول الدين  
قسم الكتاب والسنة

جامعة الأزهر عين القاور  
للعلوم الإسلامية  
تسنطينة

## جوانب نقدية

### في جهود الشيخ محمد بن شاكر الحديثية

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الحديث


إعداد الطالب:

يوسف عبد اللاوي

إشراف الأستاذ:

الدكتور: نصر سلمان

السنة الجامعية 1418-1419ـ 1997-1998م



العلامة أحمد محمد شاكر (لباس القضاء الشرعي)



العلامة أحمد محمد شاكر (بجوار مكتبه العامرة)

٤٣

٠ إلى من تحملوا شظف العيش وألم الفراق في سبيل دفعي إلى ساحة العلم ووحدة المعرفة والذي الكريمين أطال الله بقائهم.

٠ إلى من تحملت مني ومعي ما يعجز عن وصفه اللسان وينقطع دونه مداد الأقلام زوجتي أم آية.

٠ إلى روح العلامة أحمد محمد شاكر الطاهرة وعائلته الكرمة الأحياء منهم والأموات خصوصاً أسامة و سعود.

٠ إلى من حبب إلى قلبي علوم الشرع فكان لي المعلم الحكيم والمرشد المعين شيخي الفاضل عبد الكريم بليقسط.

٠ إلى من حبب إلى الحديث وعلومه وقلدني من دفائنه الكنوز و الدرر أستاذى حمزة عبد الله المالياري.

٠ إلى من تحمل معي عباء مواصلة المشوار فسدّد العمل بلاحظاته القيمة أستاذى الدكتور نصر سلمان.

٠ إلى كل من يحمل في قلبه حرقة على هذا الدين ومحبة للعلم وأهله.

٠ إلى كل أبناء هذا الوطن الحبيب من واصلوا مشوارهم العلمي رغم كيد الكائدين وحقد الحاقدين.

٠ إلى كل من قدم لي يد العون و المساعدة من الأصدقاء الأحبة وأساتذة الكرام.

٠ إلى كل إخوتي وأخواتي وأقاربي وأبناء بلدتي واد سوف.

لی کل حکماء

یوسف أبو آیة

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلوة وسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

النقد الحديسي مملكة نادرة الرجود، رغم كثرة المشتغلين بالسنة وعلومها في مختلف الأزمان، فليس كل من دون في أصول الحديث أو تكلم على بعض المرويات بعد ناقداً محققاً. خصوصاً في هذا العصر الذي اندلعت فيه المؤلفات في مختلف الفنون والمعارف، كالسيل العرم ولم يسلم منها بطبيعة الحال علم مصطلح الحديث، حتى غدا كل من صنف في هذا الفن يعد محدثاً.

وقد بلغ النقد الحديسي ذروته في القرون الأولى، حيث كان القرب من عهد التنزيل والإعتماد على الرواية المباشرة والأسانيد وكذا الهمة العالية في البحث والتحصيل والتمحيص والتدقيق وكذا الإخلاص والتجدد من كل النوازع والأهواء لدى المشتغلين بعلوم السنة من العوامل المساعدة على ذلك.

ولقد استطاع الأئمة المحققون في ذلك العهد أن يرسموا معالم منهجه عنسي متكملاً لحفظ السنة من كل دخيل وحمايتها من الأكاذيب والأراجيف والتحرifications والتصحيفات واعتراضوا بذلك شروطاً دقيقة ومضبوطة في الرواية حتى يعرف الثقة من غيره، وكذا في الرواية حتى يميز صحيحةها من سقيمها، فكان هذا منهجه بقواعديه المضبوطة الدقيقة علاماً مضيفاً في تراثنا الحالد، وصار بمنابع الميزان الذي يتعالى عليه المصنفوون في شتى المعارف الإنسانية في مجال البحث والتحقيق، بل واستطاع هذا منهجه أن يهير مفكري أوروبا وعلمائها من المستشرقين، فلم يزدوا في الاستفادة منه في علومهم وعراوفهم بغية تطويرها و كان لهم ما أرادوا، حتى لقد بلغت عراوفهم اليوم الغاية في الدقة والإنقاص، في الوقت الذي يشهد فيه العالم الإسلامي تراجعاً مريضاً في دقة التصنيف و جودة التحرير على حلاف ما كان عليه الحال عند المتقدمين.

ولقد شهدت المسيرة التاريخية للسنة النبوية الشريفة، مرحلتين زمئيتين لكل منهما معالمها وخصائصها وآثارها.

أما الأولى فهي "مرحلة الرواية" وتبعداً من عصر الصحابة وتمتد إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريباً وأبرز خصائصها، تلقي الأحاديث بواسطة الرواية المباشرة وغير الأسانيد، و الذي هو من خصائص هذه المرحلة. أما المرحلة الثانية فيمكن تسميتها بمرحلة ما بعد الرواية و الذي اعتمد فيها على ما صنف من كتب في المرحلة الأولى<sup>(١)</sup>.

و من هنا يبرز الاختلاف بين مناهج المحدثين من كلا المرحلتين، حيث أتسم حفاظ المرحلة الأولى بالعمق في سير المرويات والإحاطة بالملابسات التي تتعلق بالرواي و ما يرويه، أما حفاظ المرحلة الثانية فاتسموا بالتقليد

<sup>(١)</sup> انظر ما كتبه شيخنا الدكتور حمزة عبد الله الملايري حول هذا الموضوع في كتابه القيم "نظارات جديدة في علوم الحديث" تحت عنوان "المعيرون بالتقديرات والتأخيرات" هنا الكتاب من طبع دار الأنيلس بقسطنطينة.

و إن جنحوا إلى الابتكار والتجديد فعلى حساب خالفة ما ذهب إليه الأئمة المتقدمون في تصحيح الأحاديث و تعليلها<sup>(١)</sup>.

و عندما نتحدث عن المتأخرین نعني بهم أيضاً المعاصرین، و الذين تفنن الكثیر منهم في رد ما وصلت إليه اجتهادات المتقدمين في كلامهم عن الرواۃ و المرویات، بدعوى أن باب الإجتہاد مفتوح على مصراعيه، و لا يملك أحد قدرة على غلقه، لكن أي اجتهاد هذا الذي هو منفتح؟ و من هذا الذي يمكن أن نطلق عليه اسم الجھد؟

إن الإجتہاد المقبول في مثل هذه المسائل بالذات هو الذي يكون مبنياً على قواعد متبعة وأسس سليمة و اعتبارات معينة، و لا يقدر على ذلك إلا من كانت له قدم راسخة و ممارسة طويلة في علوم السنة، و هذا ما يعز و جوده في عصرنا هذا، و ليس هذا من باب التشاؤم أو التقليل من شأن بعض الباحثين في هذا الفن. و لست بهذا مدعياً العصمة للأوائل من المحقّقين، و أن خالقفهم هي من قبيل الممنوعات، لكنني أردت أن أبأي بعض الغافلين من يخلوا لهم رد كلام المتقدمين، دون أن يتلکوا أبسط وسائل الإجتہاد، و يفتقدون أدنى ملکان النقد، لأن صنيعهم هذا يضر بالنسبة أكثر مما يفدها أو يضيّف لها جديداً نافعاً.

من هنا جاء الدافع للكتابة حول طريقة المعاصرین في تعاملهم مع الرواۃ و المرویات، و مقارنتها بالجانب التطبيقي عند المتقدمين، و قد اختارت من هؤلاء المعاصرین رجالاً أشهر من نار على علم، أفتى عمره في عالم التحقیقات و التصحیحات، و خصص جلّ وقته لخدمة علوم السنة، و على رأسها أشهر مسند في الدنيا "مسند الإمام أحمد" حتى صار يلقب بمحدث مصر إنه العلامة أحمد محمد شاكر - رحمه الله -. و لست أقصد من وراء هذا الإختیار لهذا العالم المحقق الكبير لمزه أو الإنقاذه من شأنه أو مقارنته بأي باحث كان في علم الحديث في هذا العصر - حاشا الله - بل لأنّه - رحمه الله - كان من أشهر الذين خالفوا المتقدمين فيما حكمو به من تضیییف كثير من الأحادیث و الرجال كما سيظہر ذلك جلياً في هذا البحث .

و حدبتنا فيما يلي عن دواعي اختيارنا لهذا الموضوع، سیكشف ما نصبو إلى تحقيقه من وراء هذه الأطروحة العلمية. هذه الدواعي و الأسباب أخضھا في النقاط الآتية.

1- من أجل المساهمة في خدمة السنة النبوية الشريفة التي أرى - و الله أعلم - أنها مازالت بحاجة إلى مزيد بحث في علومها و تقييّب عن مكتوناتها، رغم ما يبذلو في الظاهر من تعدد المصنفات و تنوع الموضوعات في المکتبة الحدیثیة.

2- أردت أن أبين أن خدمة السنة، ليست حكراً على المتقدمين دون غيرهم، بل هناك من المعاصرین - على قلتهم - من بلغ مبلغاً كريماً في مجال التصنيف و التحقیق في هذا الفن و من هؤلاء العلامة أحمد محمد شاكر.

(١) تتحدث عن الأعم الأغلب، و إلا فقد ظهر في هذه المرحلة أئمة خفقون شهدت لهم مصداهم بالبراعة و الإقدار في مجال النقد من أمثال ابن رجب الحنبلي و ابن دقيق العيد و ابن حجر العسقلاني و غيرهم.

- 3- أردت الكشف على الجهد العلمية الجبارية التي بذلها الشيخ أحمد محمد شاكر -رحمه الله- في خدمة الثقافة الإسلامية بجمعها معارفها، وكيف استطاع أن يتنقل عدداً من أغزر الذاخائر والمصنفات من دائرة النسيان والإهمال، و ذلك بانكبابه عنها درساً و تحقيقاً حتى وصلت إلى القارئ في أبهى حلتها.
- 4- أردت من خلال هذا البحث، أن أسلط الضوء عن جهود الشيخ الحديبية، فيما طريقته في نقد الأحاديث والرجال.
- 5- محاولة الكشف عن المستوى العلمي الذي بلغته تحقیقات أحمد شاکر و شروحه و مدى قدرته و ثقنه من علوم السنة.
- 6- محاولة الكشف عن مدى تساهل الشيخ -رحمه الله- في تصحيح كثير من الأحاديث التي أعلّها النقاد والأسباب التي أدّت به إلى ذلك.
- 7- أردت من خلال اختياري للشيخ أحمد شاکر كنموذج للدراسة، الكشف عن طريقة المعاصرين عموماً في نقد الأحاديث والرجال، و مقارنتها بمنهج المقدمين، و ذلك لإبراز مدى تباين الفريقين في منهج النقد.
- 8- عدم عثورني على أي أطروحة علمية -بعد بحث و تحرير- تبحث جوانب من جهود الشيخ -رحمه الله- دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع، لعلي بذلك أفتح شهية الباحثين للبحث فيه من شتى جوانبه المتعددة و الغنية.

\* وقد اخترت لبحثي هذا العنوان الآتي:  
"اجهود العلمية للشيخ أحمد محمد شاکر في خدمة السنة -دراسة و تقويم-".

و قد قسمته إلى ثلاثة فصول تضم في مجموعها ثمانية مباحث، هذا بالإضافة إلى المقدمة و الخاتمة.

\* **أما الفصل الأول:** فقد عقدته للحديث عن الشيخ أحمد محمد شاکر و أعماله في الشروح و التحقیقات وقد اشتمل على ثلاثة مباحث.

**المبحث الأول:** التعريف بالعلامة أحمد محمد شاکر.

و قد حاولت جهدي في هذا المبحث أن أعطي صورة متکاملة الجوانب عن حياة الشيخ -رحمه الله- مبتدئاً بعصره الذي عاش و ترعرع فيه و تفاعل مع أحدهاته، مروراً بنسبه و مولده و نشأته و طلبه للعلم و المناصب التي تولاها و سمعاته و إجازاته، و أسماء شيوخه الذين تلقى عليهم العلم، و ثناء العلماء عليه، و انتهاء بآثاره العلمية.

**-المبحث الثاني:** جهوده في تحقيق بعض المصنفات الحديثية

و قد اخترت في هذا المجال أمهات الكتب التي أولاً ما عنانة فائقة و اشتهر بها بين العلماء و الباحثين، سواء ما تعلق منها بمصنفات الرواية أو الدراسة، وأولها و بلا منازع أكبر و أهم مسند في الدنيا، مسند الإمام أحمد بن

حتيل، هذا بالإضافة إلى سنن الترمذى، و صحيح ابن حبان، و كتاب المزاج، و ألفية السيوطي، و اختصار علوم الحديث لابن كثير.

و قد تحدث في كل هذا عن دواعي اختياره لهذه المصنفات و عن معالم منهجه فيها.

### - المبحث الثالث: جهوده في خلص المعرفة الإسلامية.

و كان هذا المبحث ضرورياً في مثل عملنا هذه، حتى نكشف عن ثراء شخصيته و غزارة علمه في شتى فنون الثقافة الإسلامية، و اخترع من الكتب الهائل لتحقيقاته و تصحيحاته و مؤلفاته، تسعة عناوين أراها - والله أعلم - كافية للتدليل على جوانب هذا التراث العلمي و توزعت بين العلوم التالية (التفسير، و العقيدة، و الأصول و الفقه، و الأدب، و المعرفة العامة) و التي توزعت هي بدورها بين التأليف الخالص -على قوله- (نظام الطلاق في الإسلام، و أبحاث في أحكام، و كلمة الحق) و بين الشرروح و التعليقات فيما تبقى من مصنفات، و قمت بنفس العمل الذي صنته في المبحث الثاني.

### \* أما الفصل الثاني: فقد تحدث فيه عن طريقته في نقد الحديث .

و رأيت أن أكتفى بثلاث مسائل عليها مدار كلام الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- في الأغلب الأعم، و هي تعد أمثلات القضايا التي كانت محل خلاف بينه و بين المتقدمين و التي كانت من ثُرَّتها الحكم على الأحاديث قبولاً و رداً و هي (التفرد، و زيادة الثقة، و جهة الراوي) و قد جعلت كل مسألة عنواناً لمبحث، فحوى بذلك هذا الفصل، ثلاثة مباحث.

### المبحث الأول: موقفه من مسألة التفرد

و قد تحدث في هذا المبحث، عن أهمية التفرد في الكشف عن العلل، و عن حقيقة التفرد، فمثل ذلك الجانب النظري في المسألة، ثم انتقلت إلى الجانب التطبيقي فذكرت مثالين عمليين.  
أو همما: حديث (لا تقرأ المحاضر و لا الجنوب شيئاً من القرآن)

و الثاني: حديث (من ذرعة القيء و هو صائم فليس عليه قضاء و من استقاء فليقض) فبيَّنت أن كلاً المحدثين معلوم بالتفرد. الأول بتفرد إسماعيل بن عيسى به و الثاني بتفرد عيسى بن يونس به. و كيف أن بعض المتأخررين و المعاصرين و منهم الشيخ أحمد شاكر تعقبوا هذا التعليل بالتصحيح، بناء على أن تفرد الثقات لا يضر، و بياناً لا يدع مجالاً للشك تهافت هذا الحكم.

## -المبحث الثاني: موقفه من زيادة الثقة

تحدثت فيه في البداية عن الجانب النظري في المسألة، بالكشف عن حقيقة زيادة الثقة عند المحققين من أهل هذا الفن، وأنها تنقسم إلى زيادة في السندي، كالوصول في مقابل الإرسال والوقف في مقابل الرفع، وزيادة في المتن، كزيادة في متن الحديث وتوصلت إلى أن المحققين يرون أن قبول هذه الزيادة من ردها يدور على الملابسات والقرائن التي تحبط بهذه الزيادة، فقبل تارة وترد أخرى، وبيّنت كيف أن الشيخ أحمد شاكر، يرى وجوب قبول الزيادة في كل الحالات ومهما كان نوعها.

و دللت على ذلك بمتاليين عمليين، الأول: ما تعلق بالزيادة في السندي و اكتفيت بتعارض الوصل مع الإرسال، على اعتبار أن الوقف والرفع مشابه له في الحكم، كما هو الحال عند الشيخ -رحمه الله- فلم نورد فيه مثلا، و الحديث الذي أوردناه كمثال على تعارض الوصل مع الإرسال هو: (أن جارية بكرأ أنت النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت له أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم)، حيث ورد الحديث مرة موصولاً وأخرى مرسلًا، وقد رجح المحققون طريق الإرسال على الوصل على اعتبار أن ذلك هو المحفوظ، بينما رأى الشيخ أحمد شاكر وغيره من المتأخرین ترجيح الوصل على اعتبار أن فيه زيادة ثقة وهي مقبولة، وأثبت<sup>٤</sup> أن الصواب في المسألة كان حليف المتقدمين بترجمح طريق الإرسال على الوصل.

و الثاني: ما تعلق بزيادة في المتن، و اكتفيت بمثال واحد يتعلق بزيادة لفظة في متن الحديث وهو الحديث الذي رواه ابن عباس بقوله: (قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون في التمر السنة والستين، فقال رسول الله، من سلف فليس في كيل معلوم وزون معلوم إلى أجل معلوم)، وبيّنت كيف أن المتقدمين قبلوا هذه الزيادة، بناء على مرجحات تدل على صحتها و ثبوتها، وكيف وافقهم الشيخ أحمد شاكر بناء على منهجه المعروف في المسألة.

## المبحث الثالث: موقفه من جهة الرواية

و قد سرت فيه بنفس منهج سري في المبحرين الأولين، حيث بدأت بالجانب النظري بالكشف عن حقيقة الجهة عند المتقدمين والمتأخرین، و بيّنت تساهل الشيخ -رحمه الله- في توثيق كثير من المحاجيل إذ يكتفى في توثيقه ب مجرد رواية الواحد عنه، و بتوثيق من تفرد عنه أو غيره بغض النظر عن مدى رسوخ قدم من وقوه في علم الرجال.

و دللت على ما قررته ثلاثة خلاصات حدبية، الأول حديث نزول أوائل سورة المؤمنون الذي رواه يونس بن سليم، و الثاني (لغت الخمر بعينها و شاربها... الحديث) الذي رواه عبد الرحمن الغافقي، و الثالث حديث : (إنها ستأتي على الناس ستون خداعاً... الحديث) الذي رواه إسحاق بن أبي بكر بن الفرات، و هؤلاء الرواة

الثلاثة بجاهيل عند كثير من أهل النقد، لكن الشيخ -رحمه الله- رأى أنهم معروفون وثقات وبناء على ذلك صَحَّ مروياتهم.

\* أما الفصل الثالث: فقد تحدثت فيه عن طريقة في نقد الرجال. و فيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج عملية في تعامله مع الرواية.

و اقتصرت فيه على مثالين معروفين جداً في تعاليق الشيخ أحمد شاكر على الرجال، و هما عبد الله بن هيبة المصري و عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، حيث اشتهر الشيخ -رحمه الله- برأيه فيما، و ذلك بالتوسيع المطلق رغم أن المحققين يكادون يجمعون على تضعيفهم، و قد بسطت آراء المتكلمين فيما بالتضييف و هم الأغلب و بالتوسيع و هم القلة و خلصنا إلى رأي وسط في الحكم عليهم، و أوردنا نماذج عملية من أحاديث الرجلين التي أعللت من طرف النقاد و صحيحتها أحمد شاكر.

المبحث الثاني: المعايير العلمية لنقد الرجال.

و هو من أهم الخطط في مبحثنا هذا، حيث تبعت فيه كثيراً من تعاليق الشيخ -رحمه الله- على الرجال و خلصنا إلى جملة من المعايير التي كان كثيراً ما يتحاكم إليها في توثيق الرواية و كانت السبب المباشر في تساهلاته المفرط في الحكم على الرجال، و قد خلصناها في ستة معايير دون أن ندعى الحصر فيها و هي ما يلي: أولاً: اعتماده على توثيق ابن حبان.

ثانياً: اعتماده سكت البخاري عن الراوي كدليل على التوثيق

ثالثاً: ترجيحه التوثيق على الجرح في حالة الراوي المختلف فيه.

رابعاً: اعتماده نعدة الدینية كدليل على التوثيق.

خامساً: تقادمه: التعديل الصادر من تلقوا عن الراوي أو من أهله و أقاربه أو من أهل بلده.

سادساً: اعتباره أن التابعين على الستر و القبول حتى يثبت فيهم ما يخرجهم.

\* وقد سجّلت في خاتمة الموضوع، جملة من النتائج التي توصلت إليها، بعضها متعلق بالمستوى الرفيع الذي يبعثه أعمال الشيخ -رحمه الله- من حيث جودة التحرير و دقة التحقيق و براعة الاستفادة من جميع المصادر و البعض الآخر متعلق بالجانب النقدي عنده حيث كانت لي عليه ملاحظات، ثُمّلت في الردود العلمية على بحث آرائه في نقد الأحاديث و الحكم على الرجال و التي أثبناها أثناء البحث.

\* وقد التزمت في جميع مباحث هذه الرسالة بالمنهج العلمي المقارن و سلكت في ذلك طريق التتبع والاستقراء و الذي يستمد أصوله من منهج علماً ثنا سلفاً و خلفاً و التزمت الأمانة العلمية في كل ما نقلته بعزو الأقوال

إلى أصحابها من مصادرها الأصلية، وفي بعض الأحيان أنقلها عن مراجع نقلت عن تلك المصادر وابعدت في كل ما حررته عن العصبية والهوى وبجافية الحق.

• وأجد نفسي مضطراً للحديث عن الصعوبات الجمة التي اعترضت إنجازي هذه الرسالة، والتي كادت أن توافقني على مواصلة البحث في هذا الموضوع، وألخصها في جملة من النقاط.

١- كون الموضوع لم يبحث من ذي قبل -فيما أعلم- حيث لم أعثر على أي أطروحة علمية (ماجستير أو دكتوراه) تتحدث عن أي جانب من الجوانب العلمية للشيخ أحمد شاكر على كثرتها وتنوعها، وهذا بعد بحث طويل وراسلة لبعض المراكز العلمية، وكل ما كان موجوداً بعض المقالات المنشورة عبر صفحات مجلة الأزهر على الخصوص، وبعض الصحف الأخرى والتي لا تعددى بعض الصفحات وتحدث عن حياة الشيخ رحمة الله -على وجه العموم.

٢- لم استطع العثور على كل أعمال الشيخ -رحمه الله- في مكتباتنا هنا بالجزائر -التي تيسّر لي زيارتها- على الرغم من كون الرجل معاصرًا وكتبه كلها مطبوعة بل وجدت صعوبة كبيرة حتى في الحصول على أمثلات أعماله، وعلي رأسها مسند أحمد الذي كانت نسخه قليلة جداً في مكتبة الجامعة في بداية الأمر، ولم يتيسر في الحصول عليه أطول مدة ممكنة، على اعتبار تداول طلبة العلم عليه، أما أعماله غير الحديثية والتي كان من الضروري علي أن أطلع على بعضها على الأقل، لاستفاء كامل جوانب الموضوع، فكان الحصول عليها في غاية الصعوبة، كاد اليأس أن ينامها أن يتملكني.

٣- لم أعثر ولو على مصدر واحد يشفي الغليل، للتعریف بالعلامة أحمد شاكر، و كل ما وجدته. في بداية الأمر -بعض المقالات التي لا تعددى الصفحتين أو الثلاثة تتناول حياته باختصار شديد، و كان أجودها على الإطلاق ما كتب بقلم أخيه الأديب الكبير محمود محمد شاكر.

• هذه المصاعب والعراقيل جعلتني أفكّر جديًا في زيارة علمية للقاهرة موطن الشيخ -رحمه الله- لكن الظروف حالت دون تحقيق هذه الأمنية إلا في وقت متاخر أي بعد إجازي الجزء مهم من الرسالة لكنني توكلت على الله وشدّدت الرحال إلى أرض الكثافة مصر، لتدارك ما فاتني وتدليل الصعاب التي ذكرتها سفناً، وكم كانت تلك الرحلة مفيدة لي ولبحني على قصر المدة التي مكثها، و كانت البداية بزيارة المراكز العلمية، و على رأسها الأزهر الشريف -نفع الله به الإسلام والمسلمين- وقد فوجئت بعنوري بمكتبة كلية أصول الدين بالازهر، قسم الرسائل الجامعية على رسالة ماجستير، كانت قد نوقشت سنة ١٤١٢هـ الموافق ١٩٩٢م، للطالب علاء عنتر محمد مصطفى بعنوان "العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر وجهوده في السنة المطهرة". و يغلب على ظني أنها الرسالة الوحيدة التي تحدثت عن هذا الموضوع إلى يومنا هذا.

هذه الأطروحة وإن اقتربت من حيث عنوانها من موضوعي بعنى، إلا أنني تأكدت بعد إصلاحي عليها، أنني أختلف مع أصحابها من حيث المضمون، إذ كان حل تركيزه حول حياة الشيخ أحمد شاكر

-رحمه الله- و آثاره العلمية، و اقتصر فيها على الوصف فقط وبعريقة تختلف عن تلك التي انتهجتها في الفصل الأول من بحثي هذا، بينما ركزت أنا على الجانب النقدي.

و لا أذكر التي استندت منها، حيث فتحت لي الطريق للوصول إلى بعض أعمال الشيخ -رحمه الله- التي لم أرها من قبل، على اعتبار أن الطالب صاحب الرسالة قد أحصى جميع أعماله من شروح و تحقیقات و تصحيحات و مؤلفات، و التي فاقت في مجموعها المائة عملاً، و تكلم عنها جميعاً ببعضها بإضافة بعضها الآخر باقتضاب.

و قد تعطل عليَّ الحالق سبحانه و تعالى بمنة عظيمة، حيث أكرمني بلقاء ابن الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- الإبن الأصغر الأستاذ سعود، والإبن الأكبر الأستاذ أسامة، ممنا الأخير فتح لي بيته و قلبه، و نحدث لي عن حوار كثيرة من حياة والده الشخصية و العلمية على اعتبار أنه عاصر والده قرابة الأربعين عاماً، و كم كانت سعادتي لا توصف و أنا أسجل شهادات حية من أقرب المقربين إلى الشيخ -رحمه الله-.

و في مقابل ذلك تأسفت كثيراً من عدم تمكني الإنقاء بشقيقه الأصغر العام الكبير والأديب المحقق الشيخ عمود محمد شاكر الذي يعرف الكثير عن أخيه الأكبر الشيخ أحمد، حيث كانا قد اشتراكاً في جملة من الأعمال العلمية - كما ستر لاحقاً- و ذلك لكوني وجدته ومنذ شهور في العناية المركزة بأحدى مستشفيات القاهرة، فقد تعاوز 86 سنة - شفاه الله و ألمد في عمره و مت معه<sup>(١)</sup>.

و على العموم سمعت لي هذه الرحلة بتدارك النقص الذي كتبت أشعر به من قبل، و سددت بعض التغرات التي ما كان لها أن تسد لو لولا توفيق الله تعالى لي في هذه الزيارة الميمونة.

\* أما فيما يخص المصادر و المراجع التي استعنت بها في تحرير الموضوع، فكان التركيز منصبًا بداية على تجميع أهم أعمال الشيخ أحمد شاكر، لأنها تمثل العمود الفقري لهذه الرسالة، و بدونها لا أستطيع أن أقدم خطوة واحدة. وقد تيسر لي ذلك بعد ضول عناء و بحث- كما أشرت آنفاً- و من هذه الأعمال ما اكتفيت بوصفها و إبراز أهم معالم منهاجها، و منها ما ظلت ترافقني إلى آخر محطة من هذا البحث كمسند الإمام أحمد و سنن الترمذى، لأن شروحه و تعبيناته عليهما يعد في نظري و نظر الكثير من الباحثين، الخزان الحقيقى لحمل آراء الشيخ الحديثة و غيرها.

أما فيما يتعلق ببعض المصادر و المراجع، فقد راعت فيها التسوع قدر المستطاع، و حصة الأسد نالتها المصنفات الحديثية سواء، ما تعلق منها بالرواية أو الدرایة أو كتب الرجال، و هذا راجع إلى ضياعة الموضوع. وقد اعتمدت على المصادر الأصلية لكل نوع منها:

فكتب الرواية كان مدار الإعتماد فيها على الأصول الستة و مسند الإمام أحمد، و كتب الدرایة اعتمد فيها على وجه المخصوص على ما يلي: (الكتابية، و مقدمة ابن الصلاح، و النخبة، و النكث، و التقىد و الإيضاح، و التدريب، و فتح المغيث، و توضيح الأفكار) مع عدم إهمالي لغيرها.

<sup>(١)</sup> و قد سمعت و ما في آخر مراحل طبع الرسالة أنه انتقل إلى رحمة الله في هذه الصائفة (صائفة 1997) مرحمة الله رحمة واسعة. أمين.

وأما كتب الرجال والترجمات فكانت الاستفادة منها وافرة واستعنت فيها بأشهر ما صنف في هذا الباب مما تيسر لي الحصول عليه.

فإذا تعلق الأمر بما قيل في الرواية من حيث مراثيهم في الرواية، فالإتجاه يكون منصباً مثلاً على (التاريخ الكبير واجرح والتعديل، والثقات، والمحروجين، وتهذيب الكمال، وتفريج التهذيب، وشذرات الذهب).

وإذا كان الأمر يتعلّق بترجمة أحد المحفوظ، فالاعتماد على كتاب طبقات المحفوظ للسيوطني.

وإذا كانت الترجمة لأحد المعاصرين مسلمين كانوا أو مستشرقين، فالاعتماد الكلبي تقريراً على كتاب الأعلام لوزركني، ومحمّم المؤلفين لمرضا كحاله.

هذا بضعة الحال على وجه العموم والإجمال، وإنما فالاستفادة كانت أيضاً من غير ما سمعنا كما سيظهر في التمهيدات لهذا البحث وكذا قائمة المصادر والمراجع.

وخارج هذه الدائرة الكبيرة، استعنت ببعض المصادر والمراجع غير الحديثية منها بعض معاجم وقواميس اللغة كلسان العرب والقاموس الشبيط وختار الصحاح ومحمّم مقاييس اللغة، وذلك لشرح ما استغرب من الألفاظ والتراكيب.

وبعض كتب الأصول، كالإحکام لابن حزم والإحکام للأمدي، والبرهان في أصول الفقه واللمع وإرشاد المصور، إذا تعلق الأمر بمسألة مشتركة بين علمي الأصول والحديث كريادة الثقة والجهالة مثلاً.

وبعض الكتب الفقهية، كالمخلوي لابن حزم والخموي شرح المهذب وبعض شروح السنة التي تبسط الآراء الفقهية كفتح الباري وشرح مسلم للنووي، وشفاعة الأحوذى ونيل الأوطار وسبل السلام، وذلك إذا تعلق الأمر بضرورة الكشف عن آراء بعض الفقهاء في مسألة فقهية معينة.

كما لم أعمل الاستفادة من بعض الحالات والدوريات، كالأزهر و مجلة الجملة والأصالة فيما يتعلق بمواضيع من حياة الشیخ -رحمه الله- وآثاره العلمية.

هذه عرض وجه الإجمال إطلالة عامة على مصادر و مراجع هذا البحث وكيفية الاستفادة منها .

• فيما يتعلق بالأحاديث والآثار، فقد التزرت تغريباً أغلبها فيما رأيت أنّها تعلقاً بالموضوع وذلك يعزّزها إلى مصادرها الأصلية من دواوين السنة الشريفة، ولم أستثن إلاّ عدداً يسيراً منها مما رأيت أنه ذكر عرضاً.

وأما تراجم رواة الأحاديث والأعلام، فلم أترجم بالترجمة لجميع من وردت أسماؤهم في البحث على اعتبار أنهم كثيرون جداً، وهذا راجع لطبيعة الموضوع، وحاولت جهدي أن أترجم جملة منهم من كان لكتاباتهم تعلقاً بصلب رسالة ولو كانوا من المعروفين، كما ترجمت لمن رأيت بأنّهم بحاجة إلى تعريف وأعرضت عنهم وردت أسماؤهم عرضاً.

• وأحد نفسي وبعد إكمالي لهذه الرسالة-بتوفيق الله- مدّينا لأستاذي وشيخي الفاضل الدكتور حمزة عبد الله المالياري وهو المشرف الأول على بحثي حيث تابعني وأمدّني بتصانعه القيمة في معظم مراحل رسالتي، وكانت أمنيته وأمنيتي أنا أيضاً أن يصل بها إلى طاولة المناقشة، ولكن حالات الظروف دون ذلك، فشكّر الله سعيه وأعانه على خدمة علم الحديث وطلبته.

و في المقام الثاني أوجه جزيل الشكر و خالص امتناني للأستاذ الكريم الدكتور نصر سلمان الذي قبل الإشراف عني و مواصلة الم Shawar معي، و كم كانت توجيهاته قيمة و بسماته واضحة العالم خصوصا في الإطار العام للرسالة أسلوبا و منهجا.

كماأشكر القائمين على جامعة الأمير عبد القادر الذين فتحوا لي الباب واسعا لأكون ضمن طلابها الباحثين في الدراسات العليا، و يسروا لي كل السبل لإنجاز بحثي في حدود ما تملكه الجامعة من وسائل.

كما لا أنسى في هذا المقام الكريم توجيه شكري لكل من أمد لي يد العون من قريب أو من بعيد من أساتذة كرام و طبقة أعزاء، وأخص منهم بالذكر الأستاذ الكريم حسان ميهوبى الذى شجعني كثيرا على مواصلة المسوار المتعب، و ضرورة زيارة موطن الشيخ أحمد شاكر (القاهرة) و تابعنى قبل الذهاب و بعد الرجوع، فجزاه الله خيرا، و أعنانه على مواصلة مشواره العلمي.

كما أحصص جزيل شكري إلى القائمين على مكتبة كلية أصول الدين بالأزهر الشريف على كرم الضيافة أولا، و على إمدادي بتلك الرسالة الجامعية التي تحدثت عن الموضوع نفسه بالنظر فيها و الاستفادة من إنجازاتها -على الرغم من أنه لم يسع لي بالتصوير ولو لبعض صورها-

و الشكر نفسه أوجهه إلى الهيئة العامة المصرية للمكتب (١)، و مكتبة المصطفى (٢) و أخصص شكري أيضا للقائمين على دار التأصيل (٣) و مديرها الشيخ عادم محمد أبو تراب الذي أفادني بخلافات قيمة و كان السبب المباشر في التقاضي بأبناء الشيخ -رحمه الله-.

و في المقام الأخير أجده نفسي عاجزا عن التعبير عما يختلج في صدرى تجاه الأخرين الكربيين سعود و أسامة ابنى الشيخ أحمد شاكر ، فالشكر وحده لا يكفي و الإمتنان الحالى بال توفيق و السداد قد لا يف بما قدماه لي فلا أملك إلا أن أقول لهم و لأسرتهم عموما هذه الرسالة هي عربون وفاء و عبة لوالديكما في المقام الأول و لأسرته الكريمه الطيبة ثانيا.

و في الختام أسأل الله تعالى التوفيق و السداد و المداية و الرشاد و أن ينفعنا بما علمنا و يزدنا علما ، إنما بالإجابة جدير و على كل شيء قادر و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) الواقع متراها نيدان بباب الخلق القاهرة جمهورية مصر العربية .

(٢) مكتبة المصطفى أنشأها الشيخ أحمد إبراهيم و عنوانها الحالى بشارع رقم ١٧ وحدة المدرسات شقة ٤

(٣) هي دار التأصيل للبحث و النشر و الترجمة تأسست عام ١٩٨٧ و صاحبها رجل أعمال سعودي، كان مقرها بادى الأسر بالسعودية تم انتقال ذى التأثير و كانت تحمل اسم دار الوسيفين (الكتاب و السنة) و هي الآن بصدده إعداد موسوعة ضخمة في فقه العاملات في الإسلام قسم " الحديث و الآثار" و برعايتها على الحاسوب.

## الفصل الأول

العلامة الحمد ملحم شاكر و أعماله  
في الشروح و النسخات  
بعلبة مباحث

المبحث الأول: التعريف بالعلامة الحمد ملحم شاكر  
المبحث الثاني: بحثه في تأثیر بعض المصنفات  
الخطبية (رواية و ماراثة)  
المبحث الثالث: بحثه في مخالف المعارف الإسلامية

# المبحث الأول

## التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر

و سوف نتناول هذا المبحث بالدراسة عبر المطلب الآتية:

### المطلب الأول: عصره

ولد العلامة أحمد محمد شاكر، ونشأ في عصر عرفت فيها مصر و جميع البلاد العربية والإسلامية، هزّات و انتكاسات على جميع الأصعدة السياسية منها و العسكرية و الاجتماعية و حتى العلمية. و من المطفي أن يتفاعل العلماء و المفكرون في محظتهم، حاولين الاصلاح ما استطاعوا و كان العلامة أحمد محمد شاكر في طليعة هؤلاء، حيث سخر قلمه و هو سلاحه المفضل في التوعية و التوجيه و التنوير. و فيما يلي ملامع العصر الذي نشأ فيه، و كيف كان موقعه فيما يجري حوله من أحداث.

### أولاً: الحالة السياسية

كانت البلاد العربية والإسلامية إذ ذاك، مقسمة إلى مستعمرات بريطانية وأخرى فرنسية وثالثة إيطالية و غيرها.

و كانت مصر، داخلة تحت الانتداب البريطاني، و الذي خرب البلاد وأذلّ العباد و سعى بكل ما يملك من الوسائل لطمس معالم الشخصية الإسلامية الأصيلة للشعب المصري فكان الشيخ أحمد شاكر و يحكم موقعه أهام و خطير، يلهب حماس الجماهير عمر كتاباته، يدعوهم فيها إلى اليقظة و الحيطة و الحذر، و يستهض ضعوب الأمة الإسلامية لفك أغلال الاستعباد و القهر. فكتب من بين ما كتب مقالاً بعنوان: "أيها الأمم المستعبدة"<sup>(1)</sup> و كان شديداً في وقته بعيداً في تأثيره، جاء فيه: "يوشك أن تقع الواقعه، وقد تكون هي الخامسة المدمرة، على رأس الطغاة المستبددين المستكرين، فحذر أن تخدعوا عن أنفسكم وعن أممكم كما خدعتم من قبل... الخ"<sup>(2)</sup>.

و شهدت مصر كما شهد العالم بأكمله، حرثين عالميين و قعوا في حياة الشيخ -رحمه الله- و ما كادت تصفع الحرب أو زارها، حتى أعلن قيام الكيان الصهيوني باسم "دولة إسرائيل" في قلب فلسطين، و كان ذلك قمة التحدى الصليبي السافر.

<sup>(1)</sup> انظر في "كلمة الحق" مكتبة السنة القاهرة ط 2: 1408 م ص (96-100).

<sup>(2)</sup> المرجع نفسه ص 96.

و لم يقف الشيخ إزاء هذا الحدث العظيم مكتوف اليدين، بل سخر قلمه و لسانه للدفاع عن هذا الحق المغصوب، فقد ذهب باليابا عن أبيه لتحية ضيوف المؤتمر العربي في قضية فلسطين، و من يقرأ صيغة هذه التحية يدرك أنه كان واسع الأفق بعيد النظر يجيد خطاب السياسة و يحسن عرض دعوته و نشر فكرته<sup>(1)</sup>.

كما شهد التحولات الداخلية على الساحة المصرية، من نشوء أحزاب سياسية مختلف تياراتها الوطنية منها و التغربية، و كذا نشوء العديد من الجماعات الإسلامية، و كان موقفه من كل هذا، موقف الناصح الأمين، يسلد و يقارب و يرفض كل جنوح إلى التشدد و التطرف و الاستعجال في معالجة المشاكل. كما كانت للشيخ -رحمه الله عليه- مساهمات في الجانب التشريعي، حيث استغل المناصب التي تولأها في المحاكم الشرعية و تقدم باقتراحات لصلاح المنظومة القضائية.

### ثانياً: الحالة الاجتماعية

الحالة الاجتماعية لم تكن تعزل عمّا يجري من أحداث على الساحة السياسية فقد كان للاحتلال البريطاني، تأثير مباشر على الحياة الاجتماعية للمواطنين فزيادة على الفقر و الحرمان، برزت و من داخل المجتمع المصري، أصوات تدعو إلى ما يسمى بالحرية الشخصية، أي إبعاد هيمنة الدين الإسلامي على تصرفات الأفراد، و كذا ضرورة تحرير المفكرين من سلطة رجال الدين - كما يسمونهم - و ذلك بفصل السلطة المدنية عن السلطة الدينية، كما دعت المرأة إلى التخلل من الأخلاق و الفضيلة و الخروج سافرة كالأوروية. وقد وقف الشيخ -رحمه الله- كالسد المنيع مع المتعلمين من أهل بلده في وجه هؤلاء المسوخين و مقالاته التي نشرها عبر صفحات الجرائد و المجلات، و كذا تعليقاته في بعض أعماله، أكبر شاهد على ذلك<sup>(2)</sup>.

### ثالثاً: الحالة العلمية

كما كان للاحتلال البريطاني تأثير سلبي على الناحية التعليمية في مصر، حيث كان التعليم منحصراً بين مؤسستين كبيرتين، هما الأزهر و ما يتبعه من الكاتيب و الزوايا، و المدارس الأممية و الأجنبية.

و كان الأزهر هو رائد النهضة في مصر بلا منازع و حامل لوائها، حيث كان يمثل القلعة الحصينة، التي تغير عن أصلالة مصر و حصانتها. و لما تفطن المستعمر لأهميته حاول أن يتدخل في مناهجه التعليمية، غير الحكومة المصرية الموالية له، و أفلح إلى حد كبير في ذلك، حيث خرج من رحم الأزهر عدة مفكرين متورّي الصلة

<sup>(1)</sup> انظر المقال في المرجع السابق تحت عنوان "تحية المؤتمر العربي في قضية فلسطين" ص 195

<sup>(2)</sup> انظر كاملاً على ذلك مقال: "الذين يجرون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا" و "حارة حقيقة" في كلمة آخر ص 105 و ص 158.

عن تاريخهم وحضارتهم، وأخذوا يروجون لأفكار منحرفة هدامة، تشكيك في أكثرها في صلاحية الشريعة الإسلامية الخالدة هذا العصر. وانقسم بذلك الأزهر بين تيارين متنافرين، الاتجاه السياسي القومي العلماني واتجاه الإصلاح الديني.

فسخر الشيخ-رحمه الله- لسانه وقلمه لحربة ذوي الإبعادات المنحرفة من منوري الشبهات والأغانيط، حيث رد على طه حسين فيما أثاره في كتابه "الشعر الجاهلي" وكتاباً على سليم بك حسن، في كتابه "مصر القديمة" في مقال بعنوان "جريدة عجيبة على تكذيب القرآن"<sup>(1)</sup> وكتاباً على الذين يدعون إلى إحلال العامية مكان الفصحى وكتابة الفصحى بالحرروف اللاتينية من بينهم عبد العزيز فهمي باشا في سنة 1943م حيث رد عليه -رحمه الله- في بعض مقالاته، طبعت بعد ذلك على شكل كتب صغير، بعنوان: "السرع و اللغة"<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> المرجع السابق، ص 18 و ستر إلى هنا المقال بشيء من التعديل في موضع لاحق. -يادن الله-

<sup>(2)</sup> سيأتي الحديث عنه باختصار، عند عرضنا لأنواره العلمية.

## المطلب الثاني: حياة العلامة أحمد محمد شاكر

ولما كان للشيخ -رحمه الله- كل هذا التأثير في مجده و بيته، و التي تكشف بلا شك المكانة الرفيعة، التي كان يتمتع بها بين علماء عصره فحرى بنا أن نتعرف عن أطوار حياته الشخصية، و عمّا خلفه لنا من آثار علمية نفيسة.

### أولاً: إسمه و نسبه و مولده و لقبه و كنيته

هو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، من آل أبي علياء. ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب. و ولد الشيخ -رحمه الله- بعد فجر يوم الجمعة 29 من جمادى الآخرة سنة 1309هـ الموافق لـ 29 يناير سنة 1892م، منزل والده بدرب الإنسية، بقسم الدرج الأحمر بالقاهرة، و سماه أبوه: "أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبال"<sup>(١)</sup>، و ند لأبوبين مصريين من (جرجا) بصعيد مصر، لذلك فهو جرجاوي أو جرجوي الشأة و الميلاد.

### ثانياً: أموره

والده هو الإمام الشيخ محمد شاكر<sup>(٢)</sup> -رحمه الله- و كيل مشيخة الأزهر -سابقاً- و عضو هيئة كبار علماء، و جدّه هو العالم الجليل الشيخ هارون عبد الرزاق،<sup>(٣)</sup> إمام العربية غير مدافع - كما يقول الشيخ أحمد شاكر<sup>(٤)</sup> - و أشقاءه سبعة، ثلات ذكور و هم: علي<sup>(٥)</sup>، محمد<sup>(٦)</sup>، محمود<sup>(٧)</sup>، وقد شاركوا الشيخ -رحمه الله- بعض أعماله العلمية - كما سنشير لاحقاً إن شاء الله -

<sup>(١)</sup> و قد أحيرني الاستاذ أسامة بن الشيخ أحمد شاكر، أنه كان من عادة جده محمد شاكر أن يعطي لكل واحد من أبناءه لقباً حاصلاً به، فقد ثبت الشيخ عيّان أبي تراب، وهو نامي أكبر أبناء الذكور

<sup>(٢)</sup> سألتني ترجمته أنت، حدثنا عن شيخ العلامة أحمد شاكر

<sup>(٣)</sup> و ند هارون عبد الرزاق بقرية "بنجا" وهي قرية قديمة من قرى مركز طهطا بمديرية جرجا في يوم الخميس 25 جمادى الأولى سنة 1249هـ و توفي مصر يوم السبت 26 جمادى الأولى سنة 1336هـ- رضي الله عنه. انظر ترجمته بكلم أحمد شاكر في هامش مقدمة سنن الترمذى -طبعة شاكر- دار الفكر بيروت (92/1).

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه (92/1).

<sup>(٥)</sup> هو السيد علي محمد شاكر ثالث أكبر أبناء الشيخ محمد شاكر من الذكور، ولد بالقاهرة و قتل أدان العصر من يوم السبت 26 ذي الحجة سنة 1311هـ. و مات شهادة العالمية من الجامع الأزهر الشريف في يوم الاثنين 14 حرم سنة 1339هـ و عين قاضياً بالحاكم الشرعية في رمضان سنة 1345هـ و تدرج في مناصب القضاء، كما اشتغل بتحقيق جزء من الواتات مع أخيه الأكبر الشيخ أحمد محمد شاكر - كما سترى لاحقاً - انظر المصدر نفسه (10/1).

<sup>(٦)</sup> هو السيد محمد محمد شاكر ثالث أكبر أبناء محمد شاكر من الذكور، لم يزل شهرة أخوهه الأغبرين لأنه لم يستقل بالتأليف أو التحقيق.

<sup>(٧)</sup> هو محمود محمد شاكر أصغر إخوة الشيخ أحمد شاكر، و هو شيخ العربية بلا منازع، ولد بالاسكندرية 10 حرم سنة 1327هـ الموافق لأول مبرأير 1909م، يتحقق بكلية الآداب بالجامعة المصرية، و نشب بينه وبين أستاذده طه حسين خلاف شديد، حول منهج دراسة الشعر الجاهلي، أفضى به إلى معاشرة أجاومعه و التوجه إلى الحجاز، ثم عاد إلى القاهرة، و اشتغل بالكتابة و التأليف في ميون الأدب و الشعر و الإسلامية، كما شارك أخوه أحمد شاكر في تحقيق بعض الأعمال أبرزها "تفسير الطبرى" و مازال إلى حد كتابة هذه النصوص حيا يرزق. مجلة الأزهر عدد

<sup>(٨)</sup> عـ ١٤٦٦ - مارس - أبريل ١٩٩٦ (١٦٩٦-١٦٩٧) ص (1996-1997)

و تلّاث إبّانات و هنّ: عزيزة و صفية و فاطمة الزهراء.  
و له من الولد تلّاثة بنين و هم: أسامة<sup>(١)</sup> ، و فرناس<sup>(٢)</sup> و سعود<sup>(٣)</sup> . و سُنت بُنات و هنّ: كونث، و ثانث  
الختّباء، شجرة الدر، و رباب، و نعمت الله و فاطمة الزهراء.

و من الجدير بالذكر أن الأستاذ عبد السلام هارون، الحقق المشهور هو ابن حال الشيخ -رحمه الله-

و واضح من سجل هذه الأسرة، أنها ضربت بسهم وافر في العراقة والحمد و السُّود مما جعلها قبلة المتفقهين في  
الدين و مقصد الغيورين من اللغويين.

### ثالثاً: نشأته و طلب العلم.

لما بلغ الشيخ أحمد شاكر سن الثامنة، صدرت أوامر الدولة إلى والده بان العمل في السودان، حيث أُسند إليه منصب قاضي قضاة السودان في 10 من ذي القعدة سنة 1317 (11 مارس 1900م)، عقب حمود الثورة لمهدية، فرحل بولده إلى السودان، و الحقق بكلية "غوردون" فبقى تلميذاً بها حتى عاد أبوه من السودان، و تولى مشيخة الإسكندرية في 26 من أبريل سنة 1904م، فألحق ولده أحمد شاكر بمعهد الإسكندرية الذي يتولاه، و كان السيد أحمد منذ عقل و طلب العلم، عجبًا للآداب و الشعر، كدادًا للشباب في صدر أيامه، فاجتمع في الإسكندرية و أديب من أدباء زمانه في هذا التغر، هو الشيخ عبد السلام الفقي، من تبرة الفقي، المشهورة بالمنوفية، فحرّضه على طلب الآداب، و حرض معه أحاه عليا، و هو أصغر منه، و صار يقرأهما أصول كتب الآداب في المنزل زمناً طويلاً ثم أراد الشيخ عبد السلام أن يختبر تلميذه، فكلاه إنشاء قصيدة من الشعر، فعمل على -رحمه الله- أبياتاً، أما أحمد فلم يستطع أن يصنع غير شطر واحد ثم عجز، فسن يومئذ ينصرف نحوه علي، إلى الآداب، و انصرف هو إلى دراسة علم الحديث بهمة لا تعرف الكلل منذ سنة 1909م إلى يوم وفاته، و لكنه لم ينقطع قط عن قراءة الآداب: حديثها و قدتها، و مؤلفها و مترجمها، كما سيظهر بعد ذلك من الكتب التي تولى نشرها في حياته -رحمه الله-.

و عندما عين والده وكيلًا للأزهر في 29 من أبريل 1909 ميلادية، عاد بابنه إلى القاهرة حيث انتظم ضمن صلّاب الأزهر حيث واستمر في الدراسة حتى حاز شهادة العالمية في سنة 1917 ميلادية.  
و ما من شك أن مدارسه الشيخ في الأزهر، و ما تلقاه مباشرة من شيوخه قد ساهم في تكوينه العلمي و وصوله إلى الدرجة العليا في الحديث و التفسير و الفقه و الأصول و اللغة و الأدب و غيرها، مما جعله يقف عيماً بارزاً في عصره و إماماً يقصد في مصره.

<sup>(١)</sup> هو السيد محمد أسامة المتر أباًء أحمد شاكر ولد بالقاهرة سنة 1919م تخرج من كلية التجارة، علوم سياسة سنة 1945. و تدرج في الوظائف الحكومية آخرها مدير عام لشؤون المالية محافظة القاهرة، أحيل للمعاش 1977. و قد شرفني أله بلقائه بيته في القاهرة

<sup>(٢)</sup> هو السيد حمود الغرباني من مواليد 1931، كان من الفلاحين و اشتغل في قناة السويس إلى أن أحيل على المعاش و مقسم -حالياً- بالإحصاء

<sup>(٣)</sup> هو سعود أحمد شاكر أصغر الأبناء و هو ليس أباً شفيعاً لبقية أبناء أحمد شاكر فضل الوظائف احراة على الحكومة بتشغيل في محل لقطع عبار السيارات بشارع أحمد سعيد بالعباسية و قد استقبلني في عمله و قدم لي يد المساعدة.

#### رابعاً: المناصب التي تولأها

حصل الشيخ - رحمه الله - على الشهادات التي أهلته لل العالمية، ودخل امتحان العالمية سنة 1917م واحتزاره بنجاح و حصل عليها<sup>(١)</sup> و من المناصب التي تولأها.

- مدرس بمدرسة ماهر، و لكنه لم يبق بها غير أربعة أشهر<sup>(٢)</sup>.

- قاضي بمحكمة الأزبكية الشرعية، و محكمة المحلة الكبرى<sup>(٣)</sup>.

- رئيس محكمة المنصورة الإبتدائية الشرعية في 08 ديسمبر 1947م 25 حرم 1367هـ<sup>(٤)</sup>.

- رئيس محكمة شبين الكوم الإبتدائية الشرعية سنة 1368هـ-1949م<sup>(٥)</sup>

- عضو المحكمة العليا الشرعية<sup>(٦)</sup>.

- عضو في جنة وضع المناهج في التفسير والحديث و قد اختاره لذلك شيخ الأزهر آنذاك محمد مصطفى المراغي<sup>(٧)</sup>.

عضو في اللجنة المشرفة على طباعة سلسلة ذخائر العرب، و قد رشحه لذلك دار المعارف مع الأساتذة: حلمي عيسى وأحمد أمين و طه حسين، و علي الجارم و عبد الوهاب عزام و إبراهيم مصطفى<sup>(٨)</sup>.

- رئيس تحرير مجلة أهدي النبي لمدة عامين، و هي مجلة جمعية أنصار السنة الحمدية وقد ساهم الشيخ -رحمه الله - في تأسيسها<sup>(٩)</sup>.

و يدو جلياً أن أكثر المناصب التي تولأها قضائية، حيث قضى أكثر من ثلاثين سنة يتقل فيها من محكمة إلى أخرى، و يتدرج في مختلف مناصبها من موظف قضائي إلى قاضي إلى عضو في المحكمة العليا الشرعية ثم تشرف برئاستها إلى أن أحيل على المعاش سنة 1952، لكن رغم كثرة اشتغاله و نقل تبعات المafاعات القضائية، لم ينقطع قلمه عن التأليف والتحقيق في شتى صنوف المعرفة، و على رأسها الحديث النبوى الشريف<sup>(١٠)</sup> ، و في ذلك يقول الدكتور السيد الجميلي أثناء ترجمته له في الأزهر: "و من المفارقات العجيبة

<sup>(١)</sup> انظر ترجمة أحمد شاكر بقلم أخيه محمد شاكر في مجلة "المجلة" المجلد (2) الصادرة سنة 1958م ص 120.

<sup>(٢)</sup> انظر أبحاث في أحكام) مكتبة ابن تيمية للطباعة و نشر الكتب السلفية القاهرة. ط: 2 سنة 1407هـ ص (5 و 134).

<sup>(٣)</sup> انظر أسدالحق المطرى لابن السكوت بتحقيق أحمد شاكر و مشاركة عبد السلام هارون دار المعارف. الطبعة الرابعة. ص 5

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه ص 7.

<sup>(٥)</sup> انظر "أخته" ص 120.

<sup>(٦)</sup> مقدمة أباعت اختيت شرح إختصار علوم الحديث-أحمد شاكر دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1403-1983) ص 05 - و سيأتي الكلام على هذا الكتاب لاحقاً.

<sup>(٧)</sup> مثلاً عن العلامة "الشيخ أحمد شاكر و جهوده في السنة المطهرة" ص 16 - رسالة ماجستير-للصالب علاء عن محمد مصطفى، محفوظة في مكتبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر و الذي بدوره نقلها عن "مدخل إلى تاريخ نشر الزات".

<sup>(٨)</sup> انظر هامش "كلمة الحق" ص 16.

<sup>(٩)</sup> كما سيظهر بعد قليل، عندما نعرض سلسلة مؤلفاته و تحقيقاته و تصحيحاته، و التي تفوق الستين عملاً، و قد أكد لي الإبن الأكرم للشيخ أحد شاكر-رحمه الله- الاستاذ أسامة أبناء زيارتي له في بيته في القاهرة، أنَّ والده كان إذا انتهى من عمله المرهق في المحكمة يترجم إلى بيته ليأكل ما تيسر من الطعام و يستريح قليلاً، ثم ينكب على مكتب لإلشغال بالعلم إلى ساعة متأخرة من الليل-رحمه الله-.

جديرة بالذكر والإعتبار، أنَّ الشِّيخَ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرَ، وَهُوَ رَئِيسُ حُكْمَةٍ بِرَغْمِ عَمَلِهِ الْمُسْتَمِرِ الْمَرْهُقِ. كَانَ مُفْسِدًا بِنَشاطِ عَلْمِيٍّ كَبِيرٍ، لَمْ يَتَقَاعِدْ وَلَمْ يَتوَانْ فِي لَحْظَةٍ وَاحِدَةٍ فِي حُكْمَةٍ عَالِيَّةٍ<sup>(١)</sup>

#### خامساً: سِيَاعَاتُهُ وَإِجازَاتُهُ

سَمِعَ الشِّيخَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَتَلَقَّى عَلَى وَالدِّهِ صَحِيحَ مُسْلِمَ وَسَنَنَ التَّرمِذِيِّ وَالشَّمَائِلِ، وَسَنَنَ النَّسَائِيِّ، وَبَعْضِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، وَتَفْسِيرِ الْبَغْوَى وَتَفْسِيرِ النَّسَفِيِّ وَشَرْحِ الأَسْنَوِيِّ عَلَى الْمَنَاهِجِ، وَجَمِيعِ الْجَوَامِعِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، وَشَرْحِ الْخَيْصِيِّ وَشَرْحِ الْقَطْبِ عَلَى الشَّمْسِيَّةِ فِي الْمَنْطَقِ، وَالرِّسَالَةِ الْبَيَانِيَّةِ فِي لَبِيَانِ، وَكَتَبَ الْهُدَىِّيَّةِ فِي فَقَهِ الْخَنْفِيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مِنَ الرِّسَالَاتِ الصَّفِيرَةِ<sup>(٢)</sup> كَمَا سَمِعَ مِنَ الْعَلَمَةِ الْمُهَدِّثِ السَّيِّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ السَّنَوِيِّ عَالِمِ الْمَغْرِبِ وَمَدِّهَا وَتَلَقَّى عَلَيْهِ طَافَةً كَبِيرَةً مِنْ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، وَشَبَّا مِنْ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ وَأَجَازَهُ الشِّيخُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - بِرِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ وَبِأَكْثَرِ الْكِتَابِ الْسَّنَّةِ<sup>(٣)</sup>. كَمَا سَمِعَ أَيْضًا الْمُهَدِّثِ مُحَمَّدِ الْأَمِينِ الشَّنَقِيَّيِّ، وَأَخْذَ عَنْهُ كِتَابَ بَلوَغِ الْمَرَامِ وَأَجَازَهُ بِهِ وَبِالْكِتَابِ الْسَّنَّةِ وَلَقَى أَيْضًا الشِّيخَ أَحْمَدَ بْنَ الشَّمْسِ الشَّنَقِيَّيِّ، عَالِمِ الْقَبَائِلِ الْمَلَمَّةِ، فَأَجَازَهُ بِجَمِيعِ عِلْمِهِ. وَتَلَقَّى أَيْضًا عَنِ الشِّيخِ شَاكِرِ الْعَرَاقِيِّ الَّذِي أَجَازَهُ بِجَمِيعِ كِتَابِ الْسَّنَّةِ<sup>(٤)</sup>.

كَمَا تَلَقَّى عَنِ الشِّيخِ سَلِيمِ الْبَشْرِيِّ - وَكَانَ شِيَخًا لِلْأَزْهَرِ - وَأَخْذَ عَنْهُ "شَرْحَ الْمَوْطَأِ". وَكَذَلِكَ عَنِ الشِّيخِ حَبِيبِ اللَّهِ الشَّنَقِيَّيِّ وَأَخْذَ عَنْهُ "زَادَ الْمُسْلِمِ" كَمَا لَقِيَ خَلَافَ مِنْ سَبَقِ ذِكْرِهِمْ، كَثِيرًا مِنْ عُلَمَاءِ الْسَّنَّةِ سَمِعَ مِنْهُمْ أَوْ قَرَأُوا عَلَيْهِ، فَكَانَ مِنْ أَثْرِ هَذَا الْلَّقَاءِ الْمُتَابِعِ لِلْعُلُومِ أَنَّ مَهْدِلَهُ أَنْ يَسْتَقْلُ بِمَذْهَبِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، إِسْتِطَاعَ بِهِ أَخْيَرًا أَنْ يَقْفِي فِي مُنْتَصِفِ هَذَا الْقَرْنِ الْمِيلَادِيِّ مِنْ زَمَانِنَا الْمُعَاصِرِ عَلَمًا مَشْهُورًا فِي إِمامَةِ الْحَدِيثِ<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر مجلـة الأزهر العدد الصادر بتاريخ 11 من ذي القعـدة 1416 المـوافق (مارس /آبريل) 1996م. ص 1689.

<sup>(٢)</sup> انظر ترجمـة نوادـه التي عنـونـها بـ"كلـمة عنـ والـدي" وـالـتي أـتبـتها في المـقدـمة الرـائـعة التي صـمـمـها لـتحـقيـقـهـ وـشـرـحـهـ عـلـى سـنـنـ التـرمـذـيـ . 95-96/1.

<sup>(٣)</sup> نـقـلا عـنـ "الـعـلـمـةـ الشـيـخـ أـحـمـدـ شـاكـرـ وـ جـهـودـهـ فـيـ الـسـنـةـ الـمـطـهـرـةـ"ـ رسـالـةـ مـاجـسـتـرـيـ وـ الـذـيـ بـدورـهـ نـقـلـهـاـ مـاـ قـالـهـ الشـيـخـ أـحـمـدـ شـاكـرـ نـفـسـهـ، فـيـ سـيـاحـةـ الـبـحـارـيـ الـيـنـيـ سـيـاحـعـهـاـ.

<sup>(٤)</sup> انظر التـرـجمـةـ الـيـنـيـ تـكـيـاـ بـأـخـوهـ مـحـمـودـ مـحـمـودـ شـاكـرـ عـنـ حـيـةـ أـحـمـدـ وـ الطـبـرـعـةـ فـيـ مـقـدـمةـ كـابـ "الـعـدـدـ فـيـ الـأـحـكـامـ فـيـ مـعـالـمـ الـحـلـالـ وـ الـحـرـامـ"ـ وـ الـذـيـ قـدـمـ بـتـحـقيـقـهـ الشـيـخـ أـحـمـدـ شـاكـرـ وـ هوـ مـنـ تـأـلـيفـ الـحـافظـ عبدـ الـغـنـيـ الـمـقـدـسـيـ مـؤـسـسـ الـكـتبـ الـتـقـابـيـةـ بـبـيـرـوتـ طـ 3: 1407هـ. ص(ر).

<sup>(٥)</sup> انظر مـذـكـرـةـ الـأـزـهـرـ كـمـ مـعـالمـ الـأـزـهـرـ"ـ بـقـلـمـ الـمـسـتـشـارـ مـحـمـودـ عـزـتـ الـطـهـطـارـيـ عـدـ جـمـادـيـ الـأـسـرـةـ 1410هـ بـيـاـيرـ 1990ـ أـخـرـ الـسـادـسـ الـسـنـةـ الـتـقـابـيـةـ وـ الـسـنـوـيـ صـ 578ـ.

## سادساً: شيوخه الذين تلقى عليهم العلم

كانت إقامة الشيخ أحمد شاكر بالقاهرة، بدء عهد جديد في حياته، فاتصل بعلاقتها ورجالها وعرف الطريق إلى دور كتبها في مساجلها وغلو مساجلها، وتنقل بين دكاكين الكتبية، و كانت القاهرة يومئذ مسترada لعلماء البلاد الإسلامية.<sup>(1)</sup>

و من المنطقى لأمثاله وفي مثل هذه الحاضرة الإسلامية الكبرى، أن يلتقي بعشرات من مصر و من خارجها. ولأن الحال يطول ويصعب في أن واحد لذكرهم جميعا، فإننا سنتصر -بإذن الله- على أهمهم وأعظمهم أثرا في حياته العلمية، و الذين أشار إليهم -رحمه الله- في بعض أعماله، وأكثرهم من اشتغلوا بالحديث النبوى الشريف. و سنعرف بعضهم -من عثرت على ترجمته- باختصار، مبدئين حول الله وقوته، بأبيه العالم الجليل محمد شاكر -رحمه الله-.

1- محمد شاكر: وهو محمد بن أحمد بن عبد القادر ولد ببلدة جرجا عام 1282 هـ (1866م) و انتقل إلى القاهرة، و حاور الأزهر، تخرج فيه على منصب الخفيف، و كان من شيوخه محمد العباسي المهدى الذى تولى بعد ذلك مشيخة الأزهر و منصب مفتى الديار المصرية، فأقام صاحب الترجمة في عام 1307 هـ-1890م أميناً للفتوى و في عام 1900م عيّن في منصب قاضي قضاة السودان، و بعد أربع سنوات عيّن شيخاً لمعهد الإسكندرية الدينى، و في عام 1909م عيّن وكيلاً للجامعة الأزهر لمعهد الشيخ سليم البشري وبإشراف تطبيق قانون الأزهر الذي حذر عام 1911م، و هو الذي قسم الدراسة في الأزهر إلى مراحل، كما انتخب عضواً في جماعة كبار العلماء التي تألفت في العام نفسه، و في عام 1913 انتخب عضواً في الجمعية التشريعية، و عند انفجار الثورة الوطنية عام 1919م، كان من حاضرها من رجال الدين. من مؤلفاته المطبوعة، "الإيضاح لمعنى الساغوجي" في المنطق، "الدروس الأولية في العقائد الدينية"، "القول الفصل" رسالة في ترجمة القرآن، و له في السياسة المصرية "من الحماية إلى السيادة" توفي سنة 1358هـ-1939م<sup>(2)</sup>.

2- الشیخ محمد أبو دقیقہ: وهو من شيوخه بمعهد الإسكندرية، و هو باحث مصرى من علماء الأزهر، كان أستاذاً فيه بكليةأصول الدين ، له مذكرات التوحيد ثلاثة أجزاء في مجلد، توفي سنة 1940م<sup>(3)</sup>

3- الشیخ محمد رشید رضا: وهو محمد رشید بن علي رضا البغدادي الأصل الحسيني النسب، صاحب مجلة المثار، أحد رجال الإصلاح، كان عالماً بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير، وله في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) سنة 1282هـ/1856م، تعلم بها و بطرابلس و حل إلى مصر و تلمذ على يد الشیخ محمد عبد

<sup>(1)</sup> هذا الكلام من سمن ما كتبه أخوه الأديب محمود محمد شاكر في ترجمته للشيخ أحمد شاكر؛ انظر مقدمة المسعدة في الأحكام ص(٢).

<sup>(2)</sup> القاموس الإسلامي، وضع أهله عطية الله سكتبة الهيئة المصرية القاهرية القاهرة ط: 1 (1390-1976) 20/4 (21)، و كان الشیخ أحمد شاکر کنو الإشادة بواسطته، حتى أنه حرص له ترجمة منفصلة في كتاب مستقل، و كان مما قاله عن والده: "هو والدی و استاذی و معلّمی، و له على

و على مئات -بلآلاف- من إعرابی و شائکنی الأیادی اليضاء، و النعم السابقات" انظر مقدمة تحقيقه لسن الرملی (1/92).

<sup>(3)</sup> الأعلام للزرکلی، دار العلم للسلیمان: ط: 7 آیار (مايو) 1986م، (135/2).

تم أصدر عينة المتربيت آرائه في الإصلاح، وأنشأ مدرسة الدعوة والإرشاد بمصر، نعم قصد سوريا حيث تُنَجِّب رئيساً للمؤتمر السوري فيها، رحل إلى الهند والمحاجز وأوروبا وعاد واستقر بمصر حيث توفي فيها سنة 1354هـ/1935م، من أشهر آثاره، مجلة النار، وتفسيـر القرآن الكريم و لم يكمله<sup>(1)</sup>.

٤- الشيخ جمال الدين القاسمي عالم الشام: هو جمال الدين بن محمد سعد بن قاسم الحلاق، إمام الشام في عصره، ولد في دمشق سنة 1283هـ/1866م، متضلعًا في فنون الأدب وكان سلفي العتيدة لا يقول بالتقليد توفي بدمشق سنة 1332هـ/1914م. له تصانيف كثيرة منها: دلائل التوحيد، وقواعد التحديث، إصلاح المساجد من البدع والعادات، خواص التأريخ و هو تفسير للقرآن الكريم في 17 مجلداً<sup>(2)</sup>.

٥- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي؛ وهو محمد الأمين بن محمد المحترار بن عبد القادر الجكنى الشنقيطي منسوس و مدرس، ولد بشنتيط سنة 1325هـ/1907م، وتعلم بها و حج سنة 1367هـ و استغر مدرساً في المدينة المنورة ثم الرياض، وأحياناً في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، توفي بمكة سنة 1393هـ/1973م، له كتب منها، أضواء البيان في تفسير القرآن، أداب البحث و الماظرة، أفقية في المطلق، رحلة عروجه من بلاده إلى المدينة<sup>(3)</sup>.

٦- الشيخ الحافظ محمد عبد الحفيظ الكاتاني؛ وهو محمد عبد الكافي بن محمد الحسيني الإدريسي عالم بالحديث و رجاله، مغربي ولد في (1305هـ/1888م) بفاس و تعلم فيها، كان جاماً للكتب، ذخرت خزاناته بالفنائس، توفي بباريس (1382هـ/1962م) له تأليف عديد منها الترتيب الإدارية، تغريب الدلالات السمعية لأبي الحسن الخزاعي، اختصار الشمائـل، وسيلة الملهوف، ثلاثيات البخاري<sup>(4)</sup>.

٧- الشيخ طاهر الجزائري عالم السنة المتقلـل؛ وهو طاهر بن صالح (أو محمد صالح) بن أحمد بن موهوب السمعوني الجزائري تم المعاشر، من أكبر العلماء باللغة والأدب في عصره، ولد في دمشق سنة (1268هـ/1852م)، ساعد على إنشاء دار الكتب الظاهرية في دمشق، و المكتبة الحالـية في القدس، انتقل إلى القاهرة سنة 1352هـ، وعاد إلى دمشق بثلاثة أشهر، كان يحسن عدة لغات كالعربية و السريانية و الجينية و التركية و الفارسية. ترك مصنفات عديدة، منها الجواهر الكلامية في العقائد الإسلامية،

<sup>(1)</sup> المرجع السابق (126/6).

<sup>(2)</sup> الملاعـلـ (135/2).

<sup>(3)</sup> المرجع نفسه (45/6).

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه (188-187/6).

بديع التلخيص في البديع، تمهيد العروض إلى فن العروض، توجيه النظر إلى علم الآخر، تفسير القرآن في أربع جلدتات<sup>(١)</sup>.

8- **الشيخ سليم البشري**: و هو سليم بن أبي فراج بن سليم بن أبي فراج البشري شيخ الجامع الأزهر من فقهاء المالكية، ولد في محلة بشر من أعمال شiroxit مصر سنة (1284هـ/1867م)، تولى نقابة المالكية، ثم مشيخة الأزهر مرتين، توفي بالقاهرة سنة (1335هـ/1917م)، و له المقامات السننية في الرد على القادح في البعثة البووية<sup>(٢)</sup>.

9- **الشيخ حبيب الله الشنقيطي**: و هو محمد حبيب الله بن عبد الله بن أحمد مايابي الحكيم الشنقيطي، عالم بالحديث، ولد عام (1295هـ/1878م) بشنقسطنطين و تعلم بها، و انتقل بين مراكش و المدينة و مكة و القاهرة أخيراً، حيث درس بكلية أصول الدين بالأزهر، و بها توفي سنة (1363هـ/1944م) من مؤلفاته، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري و مسلم، دليل المسالك إلى موطن مالك، هدية المغيث في آراء المؤمنين في الحديث، الخلافة النافعة<sup>(٣)</sup>.

10- **الشيخ عبد الله بن إدريس السنوسي**: تلقى عنه الحديث و أجازه مصر سنة 1330هـ<sup>(٤)</sup>

11- **الشيخ شاكر العراقي**<sup>(٥)</sup>.

12- **الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي**<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> المرجع السابق (222-221/3).

<sup>(٢)</sup> الأعلام (119/3).

<sup>(٣)</sup> المرجع نفسه (79/6).

<sup>(٤)</sup> لم أعثر على ترجمته.

<sup>(٥)</sup> لم أعثر على ترجمته.

<sup>(٦)</sup> لم أعثر على ترجمته.

سابعاً: ثناء العلماء عليه.

لا شك أنَّ ما قدَّمه العلامة أحمد شاكر للمكتبة الإسلامية تأليفاً وتحقيقاً وتصحيحاً، في شتى فنون المعرفة الإسلامية و خاصة في الحديث و علومه - كما سنتعرَّف على ذلك لاحقاً- مما ساهم في نقض الغبار على جزء هام من تراثنا الإسلامي الأصيل، جعله محظياً بمحظات الكثيرون من العلماء و الدارسين، فأثروا عليه بما يليق بمقامه، فرأينا من الواجب علينا و نحن بصدمة الحديث عنه و عن آثاره، أن ثبت بعض أقوال مادحيه، ليبدو لكل ذي بصيرة مكانة الرجل في ساحة العلم و العلماء و رأينا من الإنصاف أيضاً أن نبدأ بما قاله صديقه الحميم الشيخ محمد حامد الفقي<sup>(١)</sup>.

**قال الشيخ محمد حامد الفقى:**<sup>(2)</sup>

وقد وَهَبَ اللَّهُ صَبِرَاً دَائِبًا عَلَى الدِّرْسِ، وَحَفْظَةً قَوِيَّةً لَا يَنْدَدُ عَنْهَا شَيْءٌ وَذُوقًا رَفِيعًا فِي اسْتِكَانِ الْأَثَارِ  
وَاعْتِبَارِهَا بِالْعُقْلِ وَالنَّقْلِ، وَإِحْالَةِ النَّظَرِ وَإِعْمَالِ الْفَكْرِ دُونَ تَقْليِدِ أَحَدٍ، أَوْ تَقْبِيلِ لِرَأْيِ سَبِقِ، وَقَدْ سَاهَمَ  
الْأَسْتَاذُ فِي إِحْيَا كَتَبِ السَّنَّةِ مُسَاهِمَةً مُشْكُورَةً، فَنَشَرَ كَثِيرًا مِنْ كِتَابَاتِهِ نَشَرًا عَلَمِيًّا مُحَافَظًا<sup>(3)</sup>.  
وَيَقُولُ فِي مَرْضَعِ آخِرٍ: "وَأَنَا أَعْرِفُ النَّاسَ بِقِيمَةِ آرَائِهِ فِي الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَبِالْأَخْصِ فِي الْهَنْدِ وَالْمَجَازِ،  
وَأَنَّهُمْ لَيَتَلَقَّفُونَ تَنَاجِعَ عَمَلِهِ بِشُغْفٍ وَثَقَةٍ وَاطْمَئْنَانًا لِأَنَّهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ، وَإِنَّهُ أَجْرَأَ مِنْ عَرْفَتُ فِي قَوْلِ  
كَلِمَةِ الْحَقِّ وَاصِحَّةِ خَالِصَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ".<sup>(4)</sup>

و قال فيه الأستاذ محمد شاكر -آخره الأصفر<sup>(5)</sup>

" هو الأستاذ أحمد محمد شاكر، المحدث المشهور، و هو أحد الأفذاذ القلائل الذين درسوا الحديث النبوى في زماننا دراسة رافقة، قائمة على الأصول التي اشتهر بها أئمّة هذا العلم في القرون الأولى، و كان له اجتهاد عُرف به في بحث الرجال و تعديلهم، أفضى به إلى خالفة القدماء و المحدثين، و نصر رأيه بالأدلة اليقينة، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم، على قلتهم" (٦) .

<sup>(2)</sup> ولد بمصر سنة 1309هـ، لتحق بالأزهر و تال شهادة العالمية، من آثاره أثر المدعورة الرواهية في الإصلاح الديني و التعمري في حزيرة العرب و غيرها، شدرات البلاتين، و من دفاتن المكتوز، توفي بالقاهرة في 07 رجب سنة 1378- مجمع المؤلفين عمر رضا كحاله، دار إحياء التراث العربي - بيروت (172/09).

<sup>(3)</sup> سيد محمد شاكر - (2/373)، وهو جزء من مقال نشر في مجلة "الكتاب" عدد آذار 1947.

<sup>٤٠</sup> أشهد مقدمة بتألهم الطلاق (الإسلام للشيخ أحمد شاكر)، دار الطاعة الفاسدة بالمحالة عام ط ٢ (١٣٨٩هـ)، ص ٦

218

<sup>٤٠</sup> ألم يذكر في كتابه *كتاب نجاة العرش* أحد شاكر ، المطر ، و معونة الأحكام (١) .

وقد لقبه الأستاذ الكبير عبد السلام هارون-ابن خاله-بأمام أهل الحديث في عصره. ونما قاله في شأنه: "كان الشيخ الإمام في قمة عالية من تواضع العلماء، يلتمس الحق أثني وحد، ويعترف لكل ذي فضل أو علم بفضله وعلمه، ويتفى الشاردة من العلم في أدنى مواقعها، كما يتطلبهما في أعلى مجالها"<sup>(١)</sup>

و قال الدكتور محمد رجب البيومي:

"كان الأستاذ أحمد محمد شاكر، عالماً ميرزاً في فنون كثيرة، فهو محدث فقيه عحق ناقد... وهو عالم فقه وفاضي شرح و إمام حديث، والحديث النبوى سلوك و عمل، قبل أن يكون كلاماً و حروفاً و التراجم الخديتين-أو الخيار منهم بأوامر الحديث و منهياته، مما سيجعل لهم قدم صدق عند الله، وقد كان في سلوك الشيخ أخذت ما يضيق صاحفته على رؤوس الأشهاد-بإذن الله تعالى - إذ أن أبرز صفاته الواضحة هي الأمانة العلمية الدقيقة"<sup>(٢)</sup>.

و قال الأستاذ الشيخ شعيب الأرناؤوط:

"العلامة الجليل المحدث، من بلغ في معرفة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم رواية و دراية، مبلغاً لم يجده أحد في هذا العصر، وبعد رائد نشر نصوص الحديث النبوى في هذا القرن و تحقيقه على هذا النحو الذي تابعه عليه غير واحد من المختصين في الحديث الشريف"<sup>(٣)</sup>.

و قال المستشار محمد عزت طهطاوي:

"قمة عالية من تواضع العلماء، كان يتفى الشاردة من العلم في أدنى مواقعها، كما يتطلبهما في أعلى مجالها، درس علوم الإسلام جميعها، فكان عالماً في فنون كثيرة، فهو فقيه و عحق و أديب و ناقد، لكنه يبرز في علم الحديث الذي أولاًه من نفسه دراسة وافية، حتى صار إماماً من أئمته في هذا العصر، رغم اشتغاله بأعمال القضاء الذي تدرج فيه حتى وصل إلى عضوية المحكمة العليا الشرعية"<sup>(٤)</sup>.

و قال الدكتور السيد الجملي:

"كان الشيخ أحمد شاكر-رحمه الله-عالماً بالحديث والتفسير، ذا باع طويلاً، ويداً مبسوطة، وقدماً راسخة في العلوم الشرعية، حفظ القرآن الكريم في صباه، و كان شمساً متألقاً في سماء الفكر الإسلامي، وله أدوار

<sup>(١)</sup> انظر ترجمة حياة أحمد شاكر بقلم عبد السلام هارون-كتبها كمسندة لكتاب "كلمة الحق" ص 3

<sup>(٢)</sup> انظر كتاب النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرین ص 115-123 نقلًا عن "العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر و جهوده في السنة" رسالة ماجستير-

<sup>(٣)</sup> انظر مقدمة الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، بتحقيق شعيب الأرناؤوط (٦٢/١) نقلًا عن رسالة الماجستير

<sup>(٤)</sup> انظر مجلة الأزهر، عدد جمادى الآخرة ١٤١٠ هـ ص ٥٧٦

مشهورة، و مصنفات نفيسة، و تحقیقات رصينة، و شروح مکية تدل على سبق فريد، و فضل سابق، و علم وافر، و رصيـد ثريـ من الأخـلـ المرضـيـةـ<sup>(1)</sup>.

وقال خـيرـ الدينـ الزـركـلىـ:

"لم يخلـهـ مثلـهـ فيـ الحـدـيـثـ بمـصـرـ<sup>(2)</sup>".

وقال محـرـرـ رـكـنـ الـكـبـ منـ مجلـةـ الـأـزـهـرـ (فيـ مـعـرـضـ وـصـفـهـ لـعـمـلـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ فيـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ): "وـ الشـيـخـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ أـعـلـمـ مـنـ نـعـلـمـ بـهـذـاـ الفـنـ، وـ أـقـرـهـمـ عـلـىـ تـحـقـيقـ أـصـولـهـ، وـ حـسـنـ إـصـدـارـهـاـ وـ إـتـقـانـ نـشـرـهـاـ<sup>(3)</sup>".

وـ يـقـولـ فيـ مـوـضـعـ أـخـرـ مـنـ نفسـ الـمـوـضـوعـ: "وـ الـذـيـنـ اـطـلـعواـ عـلـىـ تـحـقـيقـ الـأـسـتـاذـ وـ تـعـلـيـقـاتـهـ عـلـىـ الطـبـعـةـ الثـانـيـةـ مـنـ مـسـنـدـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ وـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـكـبـ، كـكـاتـبـ الـخـرـاجـ" لـيـحيـيـ بنـ آـدـمـ الـقرـشـيـ، وـ رـسـالـةـ الـأـصـولـ لـإـلـامـ مـحـمـدـ بنـ إـدـرـيـسـ الشـافـعـيـ، لـاـ يـخـتـاجـونـ إـلـىـ التـوـيـهـ بـالـمـجـهـودـ الـعـلـمـيـ الـعـظـيمـ الـذـيـ يـقـومـ بـهـ لـكـبـ أـئـمـةـ الـمـلـةـ مـنـ لـاـ مـطـبـعـ الـآنـ فـيـ الـرـيـادـةـ عـلـيـهـ<sup>(4)</sup>".

ثـامـنـاـ: وـ فـاتـهـ.

بعدـ حـيـاةـ حـافـلـةـ بـالـعـلـمـ وـ الـمـعـرـفـةـ قـضـاـهـاـ بـيـنـ التـأـلـيفـ وـ التـحـقـيقـ، إـنـتـقلـ إـلـىـ رـحـمـةـ اللـهـ إـنـرـ مـرـضـ عـضـالـ<sup>(5)</sup> أـلـمـ بـهـ، وـ فـاضـتـ رـوـحـهـ إـلـىـ بـارـئـهـاـ فـيـ السـاعـةـ السـادـسـةـ بـعـدـ فـحـرـ السـبـتـ 26ـ مـنـ ذـيـ القـعـدـةـ سـنـةـ 1377ـهـ المـوـافـقـ 14ـ يـوـنـيـهـ سـنـةـ 1958ـمـ فـرـحـمـكـ اللـهـ يـاـ شـمـسـ الـأـئـمـةـ وـ يـاـ أـبـاـ الـأـشـبـالـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ وـ تـفـمـدـكـ بـعـفـوـهـ وـ سـرـهـ وـ رـضـاهـ -ـآـمـيـنـ-

<sup>(1)</sup> انظر مجلـةـ الـأـزـهـرـ عـدـدـ ذـيـ القـعـدـةـ 1416ـهـ مـنـ 1688ـ.

<sup>(2)</sup> انظر الأعلام (273/1).

<sup>(3)</sup> <sup>(4)</sup> مجلـةـ الـأـزـهـرـ رـكـنـ الـكـبـ عـدـدـ جـهـادـ الـأـوـلـيـ 1372ـهـ 15ـ يـانـيـرـ 1953ـمـ 631ـ، وـ لـمـ يـشـرـ إـلـىـ اـسـمـ الـمـحـرـرـ.

<sup>(5)</sup> هوـ السـرـحانـ -ـعـدـانـ اللـهــ كـمـاـ أـخـرـونيـ بـذـلـكـ اـبـهـ أـسـلـمـ.

### المطلب الثالث: آثاره العلمية<sup>(١)</sup>

خلف لنا العلامة أحمد محمد شاكر أكثر من سين عacula علمياً، موزعة بين شتى العلوم الشرعية، القرآن وعلومه والحديث وفنونه، و الفقه وأصوله و اللغة و آدابها و العقيدة وأصولها وغير ذلك. جمعت بين التأليف والتحقيق والشرح والتصحیح، و سندکر فيما يلي قائمة أبحاثه كاملة و موزعة حسب نوعية المادة<sup>(٢)</sup>.

#### أولاً: القرآن و علومه.

١- تفسير الطبرى المسمى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن). وقد قام بمراجعة الكتاب و تحقيق نصوصه و تحرير أحاديثه بالإشتراك مع أخيه الأصغر الشيخ محمود محمد شاكر. لكن عاجلته المنية، فحال دون مشاركة أخيه في إتمام هذا العمل<sup>(٣)</sup> ، فتحمل أخوه محمود مسؤولية استيفائه على ثقل المهمة.

٢- عمدة التفسير اختصار تفسير ابن كثير<sup>(٤)</sup>.

٣- تفسير الحلالين: جلال الدين المحلي و جلال الدين السيوطي، فسر العلامة الأول من البقرة إلى الإسراء، و الثاني أكمل الباقي، وقد حقق الشيخ أحمد شاكر نصه و صاحب بالإشتراك مع أخيه على محمد شاكر. وقد طبعته دار المعارف سنة 1954م.

٤- هداية المستفيد في أحكام التجويد للشيخ محمد محمود المشهور بأبي ربيبة، وهي رسالة احتوت على غالب علم التجويد في صورة سؤال و جواب مختصر، وقد قام -رحمه الله- بتصحيحها و ضبطها بالحركات، و أول طبعة صدرت له بتصحيحه في دار المعارف سنة 1373هـ.

٥- منجد المترئين و مرشد الطالبين للإمام محمد بن محمد بن الجوزي - وقد قام بتصحيحه<sup>(٥)</sup>

١- استندت قائمة مؤلفاته وأعماله من المصادر التالية

• وتبينة بها جمل مؤلفاته و تفاصيله، كيتها الشيخ في حياته و وقع عليها بخط يده، مورخة في ٥ شعبان سنة ١٣٧٥هـ- ١٨ مارس ١٩٥٦، وقد سلمها إلى شخصياً أباً أسامة.

• فهراس دار الكتب المصرية (الميبة المصرية العامة للكتاب- سليمان باب الخلق- القاهرة).

• رسالة الماجister التي كتب عن الشيخ و جهوده في السنة- وقد أشرنا إليها.

٢- وقد حضرت بعض الأذانات في وسائلنا، تناولنا فيها أهم أعماله- في تقديرنا- بالوصف و التحليل و في شتى فنون المعرفة الإسلامية، مرکزينا على أحاديث الشريف موسوعة نهضا.

٣- وفي ذلك يقول أخوه محمود شاكر أثناء ترجمته لحياة أخيه- وقد أشرنا إليها- "شارك أبناء الأستاذ محمود محمد شاكر في نشر تفسير الطبرى، متوفى جربها من تخرج أحداته إلى الجزء الناتس، و علق على بعضها إلى الجزء الثالث عشر، ثم وافته منيته، و لم ينظر بعد في أحاديث الجزء الرابع عشر".

٤- سليمان أحاديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

٥- نشرته مكتبة القدس بالقاهرة سنة ١٩٣١م.

## ثانياً: الحديث و علومه.

- ١- المسند للإمام أحمد بن حنبل حقق نصوصه و خرج أحاديثه و صنع فهارس علمية دقيقة له، على نحو لم يصنع من قبل. ظهر منه ١٥ جزءاً و مات قبل إتمامه<sup>(١)</sup>.
- ٢- سنن الترمذى: قام بتحقيق نصه تحقيقاً دقيقاً. و شرحه شرعاً مسهباً ظهر منه جزءان، و لم يكمله<sup>(٢)</sup>.
- ٣- صحيح ابن حبان، حقق نصوصه و خرج أحاديثه، ظهر منه المثلث الأول و لم يكمله<sup>(٣)</sup>.
- ٤- تختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري مع معالم السنن لأبي سليمان الخطابي و تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، قام بتحقيق نص ثلاثة أجزاء فقط و التعليق عليها بالإشارة إلى الشيخ محمد حامد النقى، و باقى الأجزاء من تحقيق محمد حامد<sup>(٤)</sup>.
- ٥- العمدة في الأحكام في معالم الحلال و الحرام (وهو في أحاديث الأحكام) للحافظ عبد الغنى المقدسى، قام بتحقيق نصه و تصحيحه، مع بعض التعليقات ضمن مجموعة سماها من الروائع<sup>(٥)</sup>.
- ٦- الأربعون التزويد بشرح التزويد وقد قام الشيخ بتحقيق النص و تصحيحه<sup>(٦)</sup>.
- ٧- الخراج ليعسى بن آدم، حقق نصوصه و خرج أحاديثه، و شرحه شرعاً متوسطاً، و صنع فهارسه<sup>(٧)</sup>.
- ٨- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد. وقد حققه بالإشارة إلى الشيخ محمد حامد النقى<sup>(٨)</sup>.
- ٩- شرح ثقة الفكر للحافظ ابن حجر العسقلانى، حقق الشيخ نصه<sup>(٩)</sup>.
- ١٠- ألفية السيوطي، بشرح واف مسهب<sup>(١٠)</sup>.
- ١١- الباعث للحديث في مصطلح الحديث. بشرح واف مسهب<sup>(١١)</sup>.

<sup>(١)</sup> سيأتي الحديث عنه بالتفصيل في موضع لاحق - بإذن الله -

<sup>(٢)</sup> مثل سابقه.

<sup>(٣)</sup> مثل سابقه

<sup>(٤)</sup> طبعت مطبعة أنصار السنة، لأول مرة سنة ١٩٤٨م.

<sup>(٥)</sup> طبعة دار المعارف سنة ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م في طبعة الأولى. و الثانية و الثالثة في مطبعة سكبة السنة بالإشارة إلى موسسة الكتب الثقافية سنة ١٤٠٧هـ.

<sup>(٦)</sup> صدرت دار المعارف سنة ١٩٥٤، و أعادت دار عالم الكتب طبعة سنة ١٤٠٦-١٩٨٦م.

<sup>(٧)</sup> سيأتي الحديث عنه لاحقاً.

<sup>(٨)</sup> طبعته في الأولى مطبعة السنة الخديوية سنة ١٣٧٤هـ-١٩٥٥، و الثانية عام الكتب للشيخ محمد شاكر و حفيده. و هنالك هم و خطأ.

<sup>(٩)</sup> طبعت في الأولى دار المعارف سنة ١٩٥٤، و الثانية دار الكتب العلمية سنة ١٤٠٦هـ.

<sup>(١٠)</sup> سيأتي الكلام عليه، لاحقاً.

<sup>(١١)</sup> مثل سابقه.

12- كتاب التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي، وهو كتاب يعرض فيه مؤلفه لسائل الخلاف وخالف الحديث، وقد حرق الشيخ رحمه الله - ثالثه، كما أشار إلى ذلك محمد حامد النقسي، الذي حقق الكتاب فيما بعد<sup>(1)</sup>.

13- أربع رسائل حقق فيها ثمانية أحاديث من جامع العلوم والحكم لابن رجب وصيغة الشيخ فيها، كما يقول الاستاذ الدكتور محمد الأحمدى أبو النور - حرق الكتاب - تحقيق النص مع بعض المباحث الحديثية وللغوية بين الحين والحين، ولم يعط فيها عنابة كافية لتأريخ الأحاديث<sup>(2)</sup>.

14- ضبط وتصحيح الفقه العراقي، ضبطها بالحركات لا بالمحروف وصححها<sup>(3)</sup>.

15- تعريفه بفتاح كنز السنة لفينسنت<sup>(4)</sup>.

16- ترجمة الإمام أحمد بن حنبل من تاريخ الإسلام للنهبي، حرق النص وصححه<sup>(5)</sup>.

17- خصائص مسنن الإمام أحمد للإمام أبي موسى المديني وهي رسالة صغيرة، حققها وصححها، و كان يعلق أحياناً<sup>(6)</sup>.

18- المعبد الأحمد في حتم مسنن الإمام أحمد لابن الجوزي، حرقه وصححه<sup>(7)</sup>.

### ثالثاً: الفقه والأصول.

1- اخلى لابن حزم الظاهري، قام بتحقيق نص ثالثه وتعليق عليه، ستة أجزاء في ثلاثة مجلدات، و الثانيان الباقيان من تأريخ غيره<sup>(8)</sup>.

2- الروض المربع للبهوتى يشرح زاد المستقنع لأبي النجا الحجاوى، وهو كتاب في الفقه الحنبلي صحيحاً وراجعه الشيخ رحمه الله - بالإشتراك مع أخيه على محمد شاكر<sup>(9)</sup>.

3- أخص المختصرات في فقه الإمام أحمد بن حنبل، صححه وراجعه مع أخيه على محمد شاكر<sup>(10)</sup>.

4- الرسالة للإمام الشافعى، أول كتاب ظهر في علم الأصول، قام بتحقيق نصه مع شرح واف سهيب، و مقدمة علمية تاريخية كبيرة و فهارس علمية دقيقة واسعة.<sup>(11)</sup>

<sup>(1)</sup> نُفِيَتْ فِي الْأُولَى مِطْبَعَةِ اُنْصَارِ السَّنَةِ الْمُهَمَّدِيَّةِ سَنَةِ 1948م.

<sup>(2)</sup> من رسالة الماجيستير - نقلًا عن مقدمة جامع العلوم والحكم للدكتور محمد الأحمدى أبو النور: دار الكتاب الجديد سنة 1969م. (42/1)

<sup>(3)</sup> صدر في طبعة الأولى من دار المعارف سنة 1954م و الثانية مكتبة السنة بالقاهرة جزء تاريخ.

<sup>(4)</sup> نُصِّعَ بِالْكِتَابِ فِي مِطْبَعَةِ مَعَارِفِ لَامِرَتِ 1397هـ-1977م إِدَارَةُ تَرْجِمَةِ السَّنَةِ.

<sup>(5)</sup> صدر في طبعة الأولى عن دار المعارف سنة 1946م في آخر من سبعين صحفة.

<sup>(6), (7)</sup> طبع دار المعارف سنة 1946م، وقد طبعاً مع شرحه على المسند.

<sup>(8)</sup> سبئي أحدث عنه لاحقاً ابن شاه الفقيه.

<sup>(9)</sup> صدر في طبعة الأولى عن دار المعارف 1954، ونشرته طار الزرات بعد ذلك مصورة على الطبعة السابقة.

<sup>(10)</sup> صدر في طبعة الأولى عن دار المعارف 1954م - وأعادت طبعه دار عالم الكتب سنة 1986م.

<sup>(11)</sup> سبئي أحدث عنه لاحقاً ابن شاه الفقيه.

- 5- جماع العلم للإمام الشافعي، حرق نصه و علق عليه و صنع له فهارس.<sup>(1)</sup>
- 6- الأحكام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم الأندلسي، حرق نصه و علق عليه<sup>(2)</sup>.
- 7- قواعد الأصول و معاقد الفصول (مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول و الجدل) لصفي الدين البغدادي الحنبلي ، و هو في أصول فقه السادة الخانبلة، قام بتصححه و مراجعته<sup>(3)</sup>.
- 8- مختصر المقنع (في فقه الإمام أحمد بن حنبل)، قام بتصححه و مراجعته<sup>(4)</sup>.
- 9- نظام الطلاق في الإسلام، بحث علمي دقيق، على الأساس الإسلامي الصحيح في التمسك بالكتاب و السنة، و في آخره مشروع قانون دقيق لشئون الطلاق على هذا الأساس<sup>(5)</sup>.
- 10- كلمة الفصل في قتل مدمي الخمر، بحث علمي و تحقيق واف<sup>(6)</sup>.
- 11- أوائل الشهور العربية- هل يجوز شرعا إثباتها بالحساب الفلكي<sup>(7)</sup>.
- 12- رسالة في شروط الصلة، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب<sup>(8)</sup>.
- 13- الروضة الندية شرح الدرر البهية للعلامة محمد الصديق حسن خان، قام الشيخ -رحمه الله- بتحقيق النص و التعليق عليه في بعض الأحيان<sup>(9)</sup>.

#### رابعاً: العقيدة.

- 1- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، لقاضي القضاة صدر الدين ابن أبي العز الحنفي قام بتحقيق النص و تصححه و التعليق عليه<sup>(10)</sup>.
- 2- كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب، قام بتحقيق النص و مراجعة الشرح و تتفقيحه<sup>(11)</sup>.
- 3- الأصول الثلاثة و أدلةها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، صحيحه و راجعه<sup>(12)</sup>.
- 4- القواعد الأربع لشيخ الإسلام ابن عبد الوهاب، صحيحه و راجعه<sup>(13)</sup>.

<sup>(1)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1940م، و الثانية مكتبة ابن تيمية لنشر الكتب السلفية (1407-1986).

<sup>(2)</sup> سيأتي الحديث عنه لاحقاً إنشاء الله.

<sup>(3)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954، و في أخرى عن عالم الكتب (1406-1986).

<sup>(4)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954م.

<sup>(5)</sup> سيأتي الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

<sup>(6)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1951م

<sup>(7)</sup> صدر في طبعته الأولى عن مطبعة مصطفى باشا الحلبي سنة 1939م.

<sup>(8)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المصارف سنة 1954، و صورتها دار عالم الكتب سنة (1406-1986).

<sup>(9)</sup> لم أغير على الطبعة المصرية الأصلية. و بين يدي طبعة دار ابن تيمية بالبلدية لسنة 1412-1991 و قد تكون مصورة عن الطبعة الأصلية.

<sup>(10)</sup> سيأتي الكلام عليه لاحقاً إن شاء الله.

<sup>(11)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1954، و الثانية سنة 1974. وقد أخرجه الشيخ مرة أخرى لكن بدون شرح، و تعاون معه أحدهم على في تحقيق نسخة و طبعته دار المعارف سنة 1954.

<sup>(12)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1954. و الثانية سنة 1974م.

<sup>(13)</sup> صدر بنفس طبعات سابقه.

- 5- العقيدة الواسطية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، صصححة و راجعه<sup>(١)</sup>.
  - 6- المخاورة في العقيدة الواسطية بين شيخ الإسلام ابن تيمية و علماء عصره في مجلس نائب السلطنة الأفروم بدمشق سنة 705هـ. قام بالتصحيح و المراجعة<sup>(٢)</sup>.
  - 7- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سيل الرشاد للإمام موفق الدين أبي محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت 620هـ). قام بتصحيحه و مراجعته<sup>(٣)</sup>.
  - 8- عقيدة أهل السنة و الجماعة للحافظ أبي الفرج بن الجوزي، و يطلق عليها المظومة الدالية، و هي نظم نخلمة الحافظ أبو الخطاب الكلوبي، قام بالتصحيح و المراجعة<sup>(٤)</sup>.
  - 9- الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية، قام بتحقيق النص و تصحيحه بالاشتراك مع أخيه على محمد شاكر. و هي من (الروائع)<sup>(٥)</sup>.
  - 10- الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية، قام بتحقيق النص و تصحيحه بالتعاون مع شقيقه علي<sup>(٦)</sup>.

خامساً: اللغة والأدب.

- ١- لباب الأداب للأمير أسامة بن منقذ. قام بتحقيق النص وتصحيحه مع شرح متوسط و تخريج لأحاديثه، مع مقدمة و فهارس <sup>(٧)</sup>.
  - ٢- المفضليات للضي (في الشعر القديم)، حقق نصوصها و شرحها شرحا ميسرا، مع الفهارس الدقيقة، بالاشتراك مع ابن خاله العلامة و الحق المنشور عبد السلام هارون <sup>(٨)</sup>.
  - ٣- الأسمعيات للأصماعي (في الشعر القديم) قام بنفس العمل كسابقه مع عبد السلام هارون <sup>(٩)</sup>.
  - ٤- إصلاح المنطق لابن السكيت (في اللغة). قام بتصحيحه و تحقيقه مع عبد السلام هارون <sup>(١٠)</sup>.
  - ٥- الشعر و الشعراء، لابن قتيبة، حقق نصه و صصححة، مع شرح متوسط و مقدمة و فهارس <sup>(١١)</sup>.

<sup>١٠</sup> نشر في طبعة الأولى عن دار المعارف 1954. وأعادتها دار عالم الكتب سنة 1406هـ-1986م.

<sup>2</sup>. صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى 1954.

<sup>(3)</sup> صدر في طبعته الأولى، عن دار المعارف 1954م.

کتابیت

١٥٣

١٦٣

<sup>(7)</sup> سیانی .الحادیث عنه لاحقاً ان شاء الله

<sup>٤٨</sup> مصدر في طبعة الأولى عن دار المعارف 1942م نسخة 1952م ، طبع العديد من المنشآت بعد ذلك.

<sup>(9)</sup> مصدر عن: دار المعارف الأولى، سنة 1955 ، طبعة سرات عدبية

<sup>10</sup> سید علی بن المکاف (طبع الاول 1946 ش ١٩٥٦) عن شیخ البار.

<sup>(10)</sup> مطر، طبع الأنماط 1950، يل إحياء الكتب العربية، 1، القاهرة: دار المعرفة، 1958-1967.

- 6- المَرَبُّ لِلْجَوَالِيَّيِّ، حَقَّ نَصِّهِ وَصَحْحَهُ، مَعْ شَرْحٍ دَافِعٍ وَمَقْدِمَةً مُفَيِّدَةً وَفَهَارِسًا مُفْصِلَةً دَقِيقَةً، وَمَعَهُ مَقْدِمَةً أُخْرَى لِلنَّدْكُورِ عَبْدِ الْوَهَابِ عَزَّامَ<sup>(١)</sup>.
- 7- الْكَاملُ فِي الْلُّغَةِ وَالْأَدْبِ لِلْمَرَدِ، حَقَّ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ - نَصُّ الْجَزَيْنِ الثَّانِي وَالثَّالِثُ وَعَلَقُ عَلَيْهِمَا، أَمَّا الْجَزْءُ الْأُولُ فَقَدْ حَقَّهُ الدَّكُورُ زَكِيُّ مُبَارَكٌ - رَحْمَهُ اللَّهُ -<sup>(٢)</sup>.
- 8- الشَّرْعُ وَالْلُّغَةُ؛ وَهُوَ قَسْمَانُ: الْأُولُ فِي الرَّدِّ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ فَهُمْ بَاشَا فِي مَشْرُوعِهِ لِكِتَابِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْحُرُوفِ الْلَّاتِينِيَّةِ، وَفِي عَدْوَانِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَئْمَتِهِ، وَالثَّانِي فِي الدُّعَوةِ إِلَى وَجْوبِ أَخْذِ الْقَوَانِينِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَرَسَمِ الْخَطَّةِ الْعَمَلِيَّةِ لِتَفْيِذِ ذَلِكَ.<sup>(٣)</sup>

## سادساً: التَّارِيخُ وَالسِّيرَةُ.

- جَوَامِعُ السِّيرَةِ لِابْنِ حَزْمِ، تَحْقِيقُ الدَّكُورِ إِحْسَانِ عَبَّاسِ وَالدَّكُورِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَسْدِ مَعْ مَرَاجِعَ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ - وَكَاتِبَةُ بَعْضِ التَّعْلِيقَاتِ.<sup>(٤)</sup>

## سَابِعًا: مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَنْسَابِ

- 1- جَمْهُرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمِ، تَحْقِيقُ الدَّكُورِ لِيفِي بِرُونِيَّال، قَامَ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهُ - بِتَصْحِيحِ النَّصِّ وَتَحْقِيقِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَعْلَامِ وَالْأَنْسَابِ وَكَاتِبَةُ تَعْلِيقَاتٍ مُفَيِّدَةٍ.<sup>(٥)</sup>
- 2- نَسْبُ قَرْبِشِ لِلْمَصْبَعِ الزَّبِيرِيِّ، بِنَفْسِ التَّحْقِيقِ السَّابِقِ وَنَفْسِ عَمَلِ الشَّيْخِ رَحْمَهُ اللَّهُ -<sup>(٦)</sup>.

## ثَامِنًا: الْمَعَارِفُ الْعَامَّةُ.

- 1- كَلْمَةُ الْحَقِّ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَمْعَوْنَةٍ مِنَ الْأَبْحَاثِ وَالْمَقَالَاتِ الْمُتَوْعِنَةِ، سِيَاسِيَّةٌ إِجْتِمَاعِيَّةٌ ثَقَافِيَّةٌ وَغَيْرُهَا. كَانَتْ مُنْرَفَةً فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْجَرَائدِ وَالْمَجَالَاتِ، فَجَمِيعَتْ فِي هَذَا الْكِتابِ<sup>(٧)</sup>.
- 2- أَبْعَاثُ فِي أَحْكَامِ (فَقْهٍ - قَضَاءٍ - قَانُونٍ)<sup>(٨)</sup>.

<sup>(١)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار الكتب المصرية سنة 1942م.

<sup>(٢)</sup> صدر في طبعته الأولى عن مكتبة مصطفى الليثي الخليفي سنة 1939م.

<sup>(٣)</sup> صدر عن دار المدى، في طبعته الأولى سنة 1945م.

<sup>(٤)</sup> صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1956م.

<sup>(٥)</sup> صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1948م. وقد حقق هذا الكتاب بعد ذلك خفِيقاً علينا متقدماً لـ كِيمِ الْحَقِيقَيْنِ عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ. يعتمد على سحة برونو، وضم إليها تعليقات الشَّيْخِ أَحْمَدِ شَاكِرِ، مُتَسْوِيَّةٍ إِلَيْهِ، وطبعه دار المعارف.

<sup>(٦)</sup> صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1953م.

<sup>(٧)</sup> سيأتي الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

<sup>(٨)</sup> كراسنه

- ذ الكتب والسنّة يجب أن يكونا مصدر القرآن في مصر<sup>(١)</sup>.
- 4- تعلقيات في أبحاث دقيقة على (دائرة المعارف الإسلامية)، التي ألّفها مجموعة من المستشرقين، و فيها بعض الشبه حول الإسلام و علومه، فتعقبهم الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- و كتب تلك التعلقيات مع طبعة دار الشعب و صدر فيها 14 جزءاً<sup>(٢)</sup>.
- 5- مقالات كثيرة في الصحف والمجلات منذ سنة 1911م منها في جرائد المؤيد، والأهرام، والمقطم، و مجلات المقتطف و الرسالة و الثقافة و الكتاب و الهدى النبوى و غيرها وفي العلوم الإسلامية و السياسية و نقد الكتب و غيرها<sup>(٣)</sup>.
- 6- بيني و بين الشيخ محمد حامد الفقي<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> مصدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1945م، و الثانية عن دار الكتب العلمية سنة 1406هـ و الثالثة عن نفس الدار سنة 1407هـ.

<sup>(٢)</sup> و كتب أحمد شاكر في وثيقته التي بها مولفاته كإشارة إلى سنة طبع الموسوعة: إبتداء من سنة 1933م.

<sup>(٣)</sup> جمع بعضها في كتاب بعنوان (كلمة الحق) الذي سوف تكلم عنه لاحقاً بإذن الله.

<sup>(٤)</sup> رسالة سمعة يحكي فيها عن قصة الخلاف الذي نشب بينه وبين صديقه الحبيب الشيخ محمد حامد الفقي، وقد طبعتها دار المعارف في الأولى سنة 1955، ثم جمعت مع ما جمع له من مقالات في (كلمة الحق).

## المبحث الثاني

### بِحُجَّتِهِ فِي تَكْفِيرِ بَعْضِ الْمُصْفَاتِ الْمُسْبَبَةِ (رَوْاْيَةُ وَمَارْأَة)

و سوف نتناوله خلال المطالب الآتية:

#### المطلب الأول: شروطه و تعليقاته على مسند الإمام أحمد بن حنبل.<sup>(١)</sup>

مسند الإمام أحمد بن حنبل هو من أعظم دواوين السنة الشريفة، و أكثرها جمعاً للأحاديث النبوية صفةً أحد أئمة علماء الإسلام على مر العصور و أكثرهم حفظاً لسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم. و صاحب واحدة من أهم المدارس الفقهية السنّية. إنَّ الإمام المجتهد الحافظ الحجة أحمد بن حنبل رحمه الله و رضي عنه<sup>(٢)</sup>، هذا المصنف "شهد له المحدثون في القديم و الحديث بأنَّه أجمع كتب السنة للحديث، وأصحها بعد الصحيحين، و أوعتها لكل ما يحتاج إليه المسلم في زاده و معاده بغير مين، فهو كتاب لا تزال بركته شاملة، يقدرها من يعرف قدر السنة النبوية الناضلة، و لا يزال هذا العمل مشكوراً للإمام أحمد ما دام في الأرض إسلام و مسلمون."<sup>(٣)</sup>

و رغم المكانة الرفيعة التي يتبوأها هذا الكتاب بين دواوين السنة، إلا أنَّ أثابي من امتدت إلى شرحاً و تحقيقاً قليلاً جداً فيما نعلم.

لذلك يبقى هذا الكتاب على مر العصور يصعب التعامل معه لكثرته حديثه و تكررها في مواطن متفرقة و انعدام ترقيمها. و لعل هذه ميزة تشتراك فيها أكثر دواوين السنة التي ربت على المسانيد بدل الأبواب.

هذه الأسباب و غيرها، إنْتَرَى العلَّامةُ الحَقَّ أَحْمَدُ شَاكِرُ لِلْقِيَامِ بِهَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ الَّذِي كَانَ أُمْبِيَّةُ حِيَاتِهِ مِنْذُ سِنِ الشَّيَّابِ فَيَقُولُ مُتَحَدِّثاً عَنْ بَدَائِيَّةِ ظَهُورِ رَغْبَتِهِ فِي خَدْمَةِ هَذَا الْمُصْنَفِ الْجَلِيلِ: "فَإِنِّي هَدِيتُ إِلَى حُبِّ السَّنَّةِ النَّبُوَّيِّ الْمُطَهَّرَةِ، وَ الشُّفْفَ بِالْفَقْهِ فِيهَا، وَ التَّعْمِقَ فِي عِلْمِهَا، وَ التَّنْقِيبَ عَنْ رَوَاعِهَا وَ نَفَائِسِ كِبِّهَا، وَذَلِكَ

<sup>(١)</sup> النَّصْعَةُ الَّتِي اخْتَصَّتْ بِهِ لِلْتَّارِيَّةِ الْجَلِيلِ لِلطبَاعَةِ ١٤ قَصْرِ الْلُّؤْلُوَةِ -الْمَحَالَةِ- نَشْرُ مَكَّةِ الزَّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ -الْقَاهِرَةُ-مَصْرُ.

<sup>(٢)</sup> هُوَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيَّابِيُّ، وَلَدَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ أَرْبَعِ وَسَبْعِ وَمَائَةٍ (٦٤١هـ) وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ عَلَى بْنِ الْمَدِينِ وَجِيَّنِ بْنِ مَعْنَ وَأَحْمَدِ بْنِ صَالِحِ الْمَصْرِيِّ رَوَى عَنِ الْكَثِيرِيِّ وَعَلَى رَأْسِهِمَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْبَةَ وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ ابْتَلَى فِي حَمْدِ حَنْزَلِ الْقَرَانِ وَمِنْ أَهْمَّ آثارِهِ الْمُسْنَدُ الَّذِي جَمَعَ فِيهِ زَهَاءَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنْبَقَةِ الْمَسَانِيدِ، تَوَلَّ فِي نَفْسِ الشَّهْرِ الَّذِي وُلِّدَ فِيهِ مِنْ عَامِ وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ وَمَائَتَيْنِ (٢٤١هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةُ وَاسِعَةٌ -أَمِينٌ-

تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَرَوَيَاتُ الْمَشَاهِدِ وَالْأَعْلَامِ: لِلْحَافِظِ شَمْسِ الدِّينِ النَّهْشِيِّ: تَحْقِيقُ دَهْمَرْ عَبْدِ السَّلَامِ تَلْمِيذِي دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ -بَرْوَتُ-

م. ١٤١١هـ، ١٩٩١م)، ص (١٨ / ٦١-٦٤)، باختصار شديد.

<sup>(٣)</sup> مقدمة المتعال الريانيا نرتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأنساني من أسرار الفتح الريانيا كلاماً من تاليف أحد عبد ترجمات البا-الملقب بالساعاتي دار إحياء التراث العربي -بيروت (٩-٨/١).

منذ بسبعين و نلاين سنة في أوائل الشباب بعد استكمال الدراسة الأولى. وجدت في دارنا في كتب أبي - رحمه الله الصاحب السنّة وغيرها، ووجدت فيما وجدت الديوان الأعظم . (الكتاب المسند) لإمام الأئمة، ناصر السنّة و قامع البدعة، الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه- فوجدته بغيرا لا ساحل له، و نورا يستضاء به ولكن تقطع الأعنق دونه فإنه رب على مسانيد الصحابة و جمعت فيه أحاديث كل صحابي متالية دون ترتيب، فلا يكاد يفيد منه إلا من حفظه كما كان القدماء الأولون يحفظون، وهياكل و أنى لنا ذلك، فشغفت به و شغلت، و رأيت أن خير ما تخدم به علوم الحديث، أن يوفق رجل لترتيب هذا المسند الأعظم للناس، حتى تعم فائدته. و حتى يكون للناس إماما، و تنبت أن أكون ذلك الرجل<sup>(1)</sup>. ثم يقول: "فكان هذا المقصد أمنية حياتي، و غاية همي سنين طويلة، أن أقرب هذا المسند للناس، حتى وفقني الله، منذ أكثر من خمسة عشر عاما، إلى ما أريده على النحو الذي أريد، أن يكون المسند بين أيدي العلماء و المتعلمين كما هو، كما أنّه مؤلفه الإمام، و أن تكون له فهارس وافية متقدمة علمية و لفظية "<sup>(2)</sup>

و لقد كان العلامة أحمد شاكر فخورا بعمله راض بما وصلت إليه إجتهاداته فقال في هذا الشأن: "أرجو أن يكون عملي هذا محفقا لكلمة الإمام أحمد لابنه عبد الله إحتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إماما"<sup>(3)</sup> . و نقل في هذا الشأن، ما رواه الحافظ شمس الدين بن الجزر عن الحافظ الذهبي في كتاب "المصد الأحمد" قوله: "فلعل الله تبارك و تعالى، أن يقيض لهذا الديوان السامي من يخدمه و يبوّب عليه و يتكلم على رجاله، و يرتب هيته و وضعه، فإنه محتوا على أكثر الحديث البوي، و قل أن يثبت حديث إلا و هو فيه"<sup>(4)</sup> . و تعقيبا على دعوة النهي، قال الشيخ أحمد شاكر: "إبني أرجو أن تكون دعوة النهي أجيئت بما صنعت، وأسأل الله سبحانه المدى و السداد، و العصمة و التوفيق، و ما أبغى أن أنمّح بعملي أو أفحّر به، و لكنني أستطيع أن أقول: إني في بعض ما حفقت من الأسانيد، قد حللت مشاكل، و بذلت دقائق، و صحيت أخطاء فاتت على كثير من أئمة الحديث السابقين، لا تقسيرا منهم، و لا اجتهادا مني، و لكن هذا الديوان (السامي) كما سماه الحافظ النهي، كان مفتاحا لما أغلق، و منارة يهتدى به في

<sup>(1)</sup> مقدمة تحقيقه لمسند الإمام (6/1)

<sup>(2)</sup> المصدر نفسه: (7/1)

<sup>(3)</sup> المصدر نفسه: (12/1)

<sup>(4)</sup> المصد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد، للحافظ شمس الدين بن الجزر، مطبوع مع مسند الإمام أحمد - بتحقيق أحمد شاكر . (23/1).

العلميات و زان للناس إماما، حين و فق رجل لخدمته، و حين حتفت أحاديثه تحقيقا مفصلا<sup>(١)</sup> . و من أجل أن تعرف أكثر على هذا العمل الجليل الذي قام به العلامة أحمد محمد شاكر، خدمة لهذا الكتاب و صاحبه، بل و خدمة السنة الشريفة كلها، سنجاول إبراز أهم معاور هذا العمل الضخم، إن شاء الله.

## أبرز معالم عمله في هذا الكتاب:

كانت البداية تقدمة جد مفيدة، ألقى من خلالها الضوء على منهجه في التحقيق و التعليق على هذا الكتاب، و تحدث فيها عن بدايته ظهور رغبته في هذا العمل، و كيف استطاع أن يحقق أمنيته في خدمة هذا المصنف، بل و ذهب إلى حد الإفخار بهذا المجهود، و بما استطاع أن يصل إليه مما فات كثير من أئمة الحديث السابقين، و قد أشرنا إلى بعض آفواهه في ذلك آنفا. و سلخص معالم منهجه في هذا التحقيق من خلال ما ذكره في المقدمة و نزيد على ذلك بعض الأمثلة العملية مما حوته تعليقاته النفيسة.

أ- كما يقتضيه المنهج العلمي في التحقيق، استعان ببعض نسخ المسند المطبوعة و المخطوطة، حتى يضمن أكبر سلامه لعمله و يحاول تخفيض المسند من الأخطاء ما أمكن و من أهم تلك النسخ.

١- المسند المطبوع بمصر في المطبعة الميمنية إدارة السيد أحمد البابي الحلبي سنة (١٣١٣هـ) في ستة مجلدات كبار و رمز لها بالحرف (ج).

٢- و جزء صغير مطبوع بالمطبعة الحيدرية في بمبى بالهند في سنة ١٣٠٨هـ، و هي نادرة الوجود - كما قال - و رمز لها بالحرف (هـ).

٣- و نسخة بخط مغربي دقيق، مصورة بالتصوير الشمسي عن نسخة عالم المغرب و محدثه السيد عبد الحفيظ الكتاني، و هي كما قال، صحيحة جيدة الضبط و الإتقان نادرة الغلط، و رمز لها بالحرف (ك).

<sup>(١)</sup> مقدمة تحقيق المسند: (١/١).

و لما نجد ملاحظته أن العلامة أحمد شاكر رافقه المية، قبل أن يتم شرح الكتاب كله ووصل إلى ما يقارب الثلث، قبل إتمامه التعليق على صحيفة "همام بن محب" من مسند أبي هريرة عند الحديث رقم ١٩٣٨ فاستوعبت بذلك تعليقاته خمسة عشر جزءاً و قليل في الجزء السادس عشر (أنظر طبعة الزرات الإسلامية بالقاهرة).

و قد أكد في الأستاذ أسامة أحمد شاكر، أن والده قد وصل في تعليقاته إلى ما يقارب نصف أحاديث المسند، و ذلك أنه وبعد أن غر على نسخة قديمة للمسند من ثلاث مجلدات ضخماً في مكتبة والده العلامة الكبير محمد شاكر، أخذ يكتب تعليقات حفيظة بالقلم الأخر إنتحنها ككلمات هادفة لما ي Sikha من تعليقات حافلة بعد ذلك، و قد وصلت تعليقاته تلك و كما أشرنا إلى حوالي نصف أحاديث المسند، لكن ما حظي بعناته و تمحيصه ما أشرف على طبعه في حياته، و هو ما يقارب الثلث - كما ذكرنا - مما هو مطبوع و متداولاً.

أما بقية التعليقات الأخرى الخفيفة، فقد سلمها ابنه الأكرم أسامة، إلى رئيس جامعة الأزهر - حاليا - الدكتور أحمد عمر هاشم، و هو الآن بواسطه التعليق على ما تبقى من الأحاديث على متواهها.

٤ - نسخة (الرياض)<sup>(١)</sup> خطوظة من ثلاثة مجلدات كبيرة، وهي كما قال، ليست بقدمة ولكتها صحيحة ومحمندة وفيها تصحيحات نقية، ورمز لها بالحرف (م).

و لم يقتصر في تصحیح الكتاب على هذه النسخة فحسب، بل عمل في تصحیح متون الأحادیث، وأسانیدها على الاستعانة بكتب الحديث والرجال، ومعاجم اللغة وغیر الحديث، والأمثلة على هذه التصحيحات كثيرة جداً ومنها ما يلي:

تصحیحه خطأ في متن الحديث رقم: 237 من مسند عمر بن الخطاب، حيث وردت كلمة "اجتمعنا" في النسختين (ح، هـ) بصيغة "اجتمعنا"، فرأى الشيخ -رحمه الله- أنها خطأ، وصححها من نسخة (ك) بصيغة "اجتمعوا"<sup>(٢)</sup>.

و منها أيضاً إسقاطه للحديث رقم 2951، الثابت في النسخة (ح) و عدم اعتباره له من مسند أحمد و حمل فيه الخطأ إلى الناسخين، وأنه أيضاً لم يثبت في النسخة (ك) و سياق الكلام يقتضي إسقاطه و عدم ثبوته<sup>(٣)</sup> أيضاً تصحیحه خطأ وقع في إسناد الحديث رقم (7288) حيث ثبت الإسناد في المسند على الشكل التالي: "حدثنا سفيان عن الزهرى عن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعا... الحديث" وقد حزم أحمد شاكر بأن هذا الإسناد خاطئ، وصححه من الصحبتين، وبعض كتب السنن التي روت هذا الحديث و قال عقب تحريره: "فهذه الروايات كلها مطبقة على أن سفيان بن عيينة رواه عن الزهرى عن عبد الرحمن" - هي عندي - خطأ فالرواية النتابة هنا في أصول المسند الثلاثة التي فيها "سفيان عن الزهرى عن عبد الرحمن" - هي عندي - خطأ من الناسخين القدماء، تداولته نسخ المسند، و ما أظن أنه وقع للحفظ المقدمين، إذن لأنشروا إليه: إما بيان أنه خطأ و إما بيان أنها رواية أخرى عن سفيان و قد أشار كثير منهم خصوصاً الحافظ بن حجر إلى رواية ابن عيينة، في اختلاف بعض الألفاظ في متن الحديث، ولو كان بين أيديهم هذا الاختلاف في الإسناد لأنشروا إليه ولم يهملوه"<sup>(٤)</sup>.

و الأمثلة من هذا النوع متعددة يرجع إليها في ثنايا التحقيق.

ب - لم يترم العلامة أحمد شاكر بتخريج كل الأحاديث مخافة أن يطول الكتاب، بل اقتصر في كثير من الموارد على تبيين درجة الحديث من الصحة والضعف فيقول في هذا الشأن: "و لم ألتزم في الكلام على الأحاديث أن أحرجها كلها، فذلك أمر يطول جداً، وإنما جعلت همي و كدي أن أبين درجة الحديث، فإن كان صححاً ذكرت ذلك، وإن كان ضعيفاً ينتسب ضعفه، وإن كان في إسناده رجل مختلف في توسيعه

<sup>(١)</sup> وقد تحصل على هذه النسخة لثاء و حلة للحجاز، واعتمدنا في التصحیح لثاء من آخر، السابع.

<sup>(٢)</sup> انظر تحقيقه للمسند (127/1).

<sup>(٣)</sup> انظر منه (342/4).

<sup>(٤)</sup> انظر منه (12/13).

و تضعيقه إجتهدت رأيى على ما و سعى علمي، و ذكرت ما أرآه، و في كثير من مثل هذا أخرج الحديث  
بذكر من رواه من أصحاب الكتاب الأخرى<sup>(١)</sup>.

جـ - لم يتعرض العلامة أحمد شاكر في عمله هذا، إلى شرح الأحاديث فقها و استنباطا بل اقتصر على تحرير  
الأحاديث و تصحيح الأخطاء و ترتيب الأحاديث و ترقيمها، و صنع فهارس علمية لتقريبه للباحثين كما  
سرى بعد قليل. فيقول في ذلك: "و لم أعرض في شرحي لشيء من أبحاث الفقه و الخلاف و نحوهما، فما  
هذا من عملى في هذا الكتاب، إنما هو عمل المستند المستنبط بعد أن تجتمع له الأحاديث بدلالة الفهرس  
العلمي، و ليس (المستند) من الكتاب المرتبة على الأبواب حتى يستقيم هذا الشارحه"<sup>(٢)</sup>.

دـ - مع أنه لم يقصد من عمله الأحاديث و تحليل ألفاظها و معانيها - كما أشرنا آنفا - إلا أن ذلك لم يمنعه من  
تفسير بعض الكلمات الغريبة إذا دعت إلى ذلك الضرورة. فقال في هذا الشأن: "واقتصرت في تفسير غريب  
الحديث على ما تدعو إليه الضرورة جدا، و على ما وجدت أصحاب الغريب، قد قصرروا فيه، أو كان لي  
رأي يخالف ما قالوا، و هو شيء قليل نادر"<sup>(٣)</sup>.

و من ذلك تفسيره للفظة "يقيم" الواردۃ في الحديث رقم (5545) و سياقها في المستند: "و هو يقيم حلة من  
حرير يبعها... الحديث".

فقال أحمد شاكر: "يقيم حلة. فسرها التوسي في شرح مسلم بقوله: أي يعرضها للبيع. و لم يزد فلم يصنع  
 شيئا، و القيمة: الثمن كما هو معروف.

فيقولون: قوم السلعة تقوينا، و أهل مكة يستعملون في هذا المعنى الاستقامة ففي "اللسان" عن أبي عبيد قوله:  
إذا استقمت، يعني قوّمت، و هذا كلام أهل مكة، يقولون: استقمت المتابع، أي قومته و هما يعني. و أما أقام  
بهذا المعنى، فإني لم أجده في المعاجم، و هو ثابت كما ترى في هذا الحديث، هنا و في صحيح مسلم،  
و وجدته أيضا في كلام الإمام الشافعی في الرسالة، وهو أفعص العرب في عصره و أعرفهم بلغة قومه و قد  
فصّلت القول في شرحي على الرسالة رقم 1461<sup>(٤)</sup>.

هـ - كما عمل على ترقيم أحاديث الكتاب للتيسير على الباحث فيقول: "و جعلت لأحاديث  
الكتاب أرقاما متابعة من أول الكتاب إلى آخره، و جعلت هذه الأرقام كالأعلام للأحاديث بنية عليها  
الفهارس التي ابتكرتها كلّها"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> المستند - بشرحه - (11/1)

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه (11/1)

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه (11/1)

<sup>(٤)</sup> انظر تعليقاته على المستند (7/250-258).

و قد وردت هذه الكلمة "أقام بقيمة" بهذا المعنى في رسالة الشافعی في "باب الاستحسان" في المقررة رقم 1461 و سياقها "أقام عبدا ولا آنة" أي قدر من العبد أو الآلة: انظر الرسالة ص 56 ليس عليه بيانات الطبع.

<sup>(٥)</sup> مقدمة تعليقه على المستند: (7/1).

و إذا كان الحديث مكرراً فإنه يشير إلى مواطنه فيقول: "و أحاديث المسند تكرر كثيراً فيروي الحديث الواحد بأسانيد متعددة و ألفاظ مختلفة أو متقاربة، و بعضها مطول و بعضها مختصر، فرأيت أن أذكر بمحوار كل حديث رقم الرواية التي سبقت في معناه أو لفظه، فإن كان مكرراً بنصه أو قريباً من نصه قلت: مكرر كذا و ذكرت الرقم الذي مضى، و إن كان الآخر أطول من الأول قلت: مطول كذا و إن كان أوجز منه، قلت مختصر كذا"<sup>(١)</sup>.

و أعظم إنجاز لهذا الكتاب - فيما نرى و يرى كثيرون غيرنا - هو ابتكاره للفهارس عديدة و متنوعة، لتكون بتابة الأعذم الهدمية الموصولة إلى مقاليق المسند، هذه الفهارس الوافية و المتقنة قسمها إلى قسمين كبيرين، فهارس نفطية، و فهارس علمية.

و نترك الشيخ أحمد شاكر يتحدث بنفسه عن هذه الفهارس فيقول:

"أما الفهارس اللغظية<sup>(٢)</sup> فهي أنواع:

- ١- فهرس للصحابة رواة الأحاديث، مرتب على حروف المعجم، فيه موضع بدء مسنده من هذا المسند، بيان الجزء و رقم الصفحة، و فيه أرقام الأحاديث التي من روایته، سواء أكانت في مسنده الخاص أم جاءت في مسند غيره من الصحابة، و كثيراً ما يكون الحديث من مسند صحابيين أو أكثر إما مشتركين فيه، و إما منسوباً كل جزء منه لروايه، فهذا يجب أن يوضع رقمه في مسند كل صحابي له رواية فيه، ثم أستني من أرقام مسند الصحابي الأحاديث التي ليست من روایته أصلاً، واضعاً للأمور في مواضعها، و ما كان من روایة صحابي لم يسم و وضع في اسم التابعي الذي رواه عن الصحابي المبهم.
- ٢- فهرس الجرح و التعديل، و هو فهرس للرواية الذين تكلم عليهم الإمام أحمد أو ابنه عبد الله في المسند و هم قليل، و للرواية الذين أنكمل عليهم في كلامي على الأحاديث.
- ٣- فهرس للأعلام التي تذكر في متن الحديث.
- ٤- فهرس للأماكن التي تذكر في متن الحديث.
- ٥- فهرس لغريب الحديث، أي للألفاظ التي تحتاج إلى شرح، فأذكر (المادة) و أذكر من الحديث موضع الشاهد الذي ثقتها، وأشار إلى رقم الحديث.

<sup>(١)</sup> المصدر السابق (١/١٢).

<sup>(٢)</sup> هذه الفهارس التقنية لم ييتها الشيخ - رحمة الله عليه - في توسيع أحاجي المسند عكس ما فعله مع الفهارس العلمية. و كان في نيته أن يفرد لها تأليف حاسوس اسم "مقالات الكبوز" وقد شرع في ذلك. لكن الملاية حالت دون إتمام العمل الجليل و في ذلك يقول الشيخ نور الدين عز في معرض تلامة عن عمل أحمد شاكر في مسند أهده: "و شرع بعد فهارس مفردة شاملة للكتاب كله في تأليف حاص أسماءه "مقالات الكبوز" وهي نسبة لائمه بهذا العمل الكبير" غير أن الشيخ أحمد شاكر لم يكمل العمل بل انتهى إلى ما يقارب الثلث و حالت الملاية دون بلوغ الأمانة و لا حول و لا قوة إلا بالله.

من كتاب الأنسال: ملتقى السنة للنبوة الشرفية (و هو الملتقى السادس عشر من ملتقيات الفكر الإسلامي المنعقد في نيسان ١٣-١٤٠٢ - ٢٧ يونيو أغسطس ١٩٨٢م) طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعة وحدة الرعاية ١٩٨٩م - آخر ابريل).

أما الفهارس العلمية<sup>(١)</sup>، فهي الأصل لهذا العمل العظيم الذي ما أظن أحدا سبقني إليه. وقد بيّنت هذه الفهارس أيضا على الأرقام للأحاديث، بل إن الأرقام هي التي سدّدت الفكرة، وحدّدتها وقد قرأت من أجل هذا الفهرس كل فهارس كتب السنة، وكتب الفقه، وكتب السير، وكتب الأخلاق التي يسر لي الحصول عليها، ثم ضممت كل شبهة إلى شبيهها، وكل شكل إلى شكله وتحيرت في ترتيبها أقرب الطرق إلى عقل الحديث والفقيحة، بعد أن قسمتها إلى كتب حازت الأربعين، فيها أكثر من ألف باب، و كلما رأيت بابا فيه شيء من العموم كثّرت أرقام أحاديثه، واجتهدت في تقسيمه إلى معانٍ فرعية، ليحصر أقرب المعاني إلى بعضها في أرقام يسهل على القارئ الرجوع إليها<sup>(٢)</sup>.

ي- إضافة إلى الفهارس التي هي أصل هذا العمل الجليل، أضاف بعض الملاحق الأخرى التي رأها ضرورية، لاستكمال العمل على أتم صورة، هذه الملاحق هي:

- ١- تبنت المصادر و المراجع التي اعتملتها في الشرح و التحقيق و هذا في كل جزء من الأجزاء التي أخرجهما.
  - ٢- فهرس للاستدراكات و التعقيبات، بدأها من الجزء الثالث و شملت الجزعين الأولين، و استمر العمل على هذا الشكل في بقية الأجزاء.
  - ٣- فهرس للتحقيقات في العلل و الرجال، ذكر فيه أهم الخطط التي وقف عندها مطولا و كانت محلا للبحث و التنقيب سواء ما تعلق منها بتحقيق صحة حديث أو ضعفه أو توثيق راو أو توهينه، أو حل لاستدراك مشكل أو تحويل بعض الألفاظ الغريبة...الخ.

(١) الفهارس العلمية المرتبة على الكتب والأبوب، مثبتة في آخر كل جزء، كل منها خاص بالساقية والأحاديث التي ينحوها، و كان في نهاية الشيخ -رحمه الله عليه- أن يفرد هذه الفهارس العلمية واللقطية التي ابتكرها في مؤلف خاص أسماه، "مقالات الكوز" -كما أشرنا-، و قد ذكر في الأستاذ أسامة، أن هذه الفهارس المبتكرة، كانت متصلة حسب تقدير والده، خمسة عشر جزءاً، مضاف إليها خمسة وأربعون جزءاً، و هو ما فدّره لتعليقاته على أحاديث المسند كله، و بذلك كان الكتاب يصل مع فهارسه -حسب تقدير المؤلف دائماً- إلى حوالي مائتين جزءاً، و هو إنجاز عظيم جداً لو رأى النور -فخراه الله خير الجزاء على ملقيه، و تقدمه برحمته الواسعة.

و قد بدأت تظهر في السنوات الأخيرة بعض المحاولات لإثبات المتعلق على ما يبقى من أحاديث المسند، منها تلك التي شرع فيها الدكتور أحمد عمر هاشم، مسترشداً ببعض تعليقات أحمد شاكر التي لم تطبع، و قد وصلت تعليقاته الخميسية إلى الجزء الثاني والعشرين عند الحديث رقم 11554 (انظر طبعة الزرات الإسلامية بالقاهرة)، و الأجزاء التي أخرجهما من طبع دار المعارف على اختلاف سنوات إصدار كل جزء.

و منها أيضاً ما قام بإنجازه الأستاذ حزرة أحمد الزين، حيث أكمل المسند كله مبنية تعليقه عند الحديث رقم (8783)، و قد ذكر في مقدمة عمله، أنه انترم صريحة الشيخ أحمد شاكر مع بعض الإضافات الضرورية -حسب نظره- و قد قام بإخراجها في طبعة الأولى دار الحديث بالقاهرة سنة 1416هـ-1995م).

<sup>(2)</sup> إنها مقدمة تحقيق نلموند (7-10) بابنها.

## المطلب الثاني: تعليقاته على من سن الترمذى<sup>(١)</sup>

لقد كانت الرغبة جائعة من طرف الشيخ أحمد محمد شاكر، في خدمة هذا المصنف الجليل، *سنن الترمذى* منذ سن مبكرة، حيث أكرمه الله تعالى بأن سمع الكتاب كله- إلا فوتا يسيرا كما قال- من والده الأستاذ الأكبر محمد شاكر فتولَّه لديه الشفف الكبير بهذا الكتاب، لما يحويه من كنوز و درر يندر وجودها في غيره من المصنفات. و انطلاقاً من هذه الرغبة واستناداً بخبرته و تجربته في مجال التحقيق، شرع في شرح *سنن الترمذى*. و نترك أحمد شاكر يحدثنَا بنفسه عن بداية ظهور رغبته فيقول: "فأنا منذ بضع و عشرين سنة أو على التحقيق في أواخر جمادى الآخرة سنة 1329هـ شرعت في كتابة شرح على (*سنن الترمذى*) و لم أكُد أبدأ حتى وضعت القلم، إذ وجدتني أقدم على عمل لم تتهيأ لي أسبابه، و كان نزوة من نزوات الشباب، و ما أقدمت عليه إلا عن حبي لهذا الكتاب ثم صار فكرة تدور في رأسي، و أمنية تحول في خاطري، و كنت أرجو أن أوفق إلى إخراجها في يوم من الأيام، لما أيقنت في نفسي، عن مراس و خبرة و تجربة ، أنَّ هذا الكتاب (كتاب الترمذى)، أفعى كتب الحديث تعليمياً عملياً، فيكشف للقارئ عن درجة الحديث من الصحة و الضعف، مبيناً ما قيل في رجاله من تكلم فيه، مرجحاً بين الروايات إذا اختلفت، فإنَّ فن تعليل الأحاديث أعراض أنواع (علوم الحديث) و أكبرها خطراً، و أدقها مسالك".

لا يتفقه إلا من رسمت قدمه في معرفة الطرق و الرجال، و استنارت بصيرته بالكتاب و السنة... إلى أن يقول: ثمَّ قيَضَ اللَّهُ لِنَا إِخْرَانَا الأَفَاضِلُ أَوْلَادُ الْمَرْحُومِ السِّيدِ مُصطفى الْحَلِيِّ فَتَحَدَّثَنَا فِي شَأنِ (*سنن الترمذى*) و رغبوا في طبعه طبعة علمية مُحَقَّقة. و أن يشرح الكتاب شرعاً و سطراً، فاتفقنا على ذلك، و حملت هذه الأمانة الخطيرة مستعيناً بالله، مهتماً به، متوكلاً عليه، و لست أدرى أفادتنِي السنين علماء على علم، أم هي الثقة بالنفس و الغرور بها؟ و لكنني أقدمت و أمرت إلى الله وظني بربِّي أن يجعل نبيقي خالصة لوجهه الكريم.."<sup>(٢)</sup>.

ولقد كان عمل أحمد شاكر في هذا الكتاب متميزاً من حيث الدقة و النباض و الإتقان. و كانت أمنيته أن يوفِّقَ الله تعالى لإتمام عمله في هذا الكتاب، و لكن نتيجة للظروف و الشواغل لم يتمكن إلا من إتمام جزءين إثنين. و لو أتم شرحه و تحقيقه لـ *سنن الترمذى* لصار من أجل خدمات التي قدمت لهذا المصنف، و لصاحبـ

<sup>(١)</sup> النسخة التي اعتملها هي من طبع دار الفكر - بيروت - العام 1408هـ- 1988م و مؤلف الكتاب هو الإمام الترمذى و هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن شداد الترمذى الصبرى، أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صفت كتاب الجامع، و التواريخ و العلل. كان عالماً منتقاً بحسبه به المثل في الحفظ و النباض تلميذ لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى و شارك معه في شيرخه، روى عنه محمد بن سهل الغزالى، و بكر بن محمد الدهقات و غيرهم كثيرون، ولد سنة 209هـ و توفي بقرية بوج، إحدى قرى ترمذ سنة 279هـ.

انظر: الأساب للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعانى تحقيق: عبد الله عمر البارودى، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت) ط 1 (1408-1988) (1/459) بشيء من التصرف.

<sup>(٢)</sup> مقدمة تحقيقه لـ *سنن الترمذى*: (1/6-7).

الإمام الترمذى - رحمة الله - و سناحول فيما يلى إلإهاز الخطوط العربية التي تغير بها هذا الشرح و طريقه في ذلك، مرتكزين على المقدمة الرائعة التي افتح بها الكتاب و ضمنها طريقته في عمله فيه.

## أهم معلم عمله في الشرح و التحقيق.

١- صدر الشيخ أحمد محمد شاكر عمله في هذا الكتاب بقديمة نقية و مفصلة تحدث فيها عن بداية ظهور رغبته في خدمة سنن الترمذى. وعن النسخ التي اعتمدتها في التحقيق و التي بلغت سبع نسخ بين المخطوط و المطبوع.

ثم ركّز الحديث عن تصحيح الكتب و تحقيقها و الذي اعتبره من أشق الأعمال و أكمدها تبعه، مستشهدًا في ذلك ببعض أقوال علماء هذا الفن. كما أشار في معرض كلامه إلى العبث الحاصل في كثير من كتب التراث عندما يعاد طبعها في بعض المطابع العربية.

وقد حمل أحمد شاكر حملة شعواء على أولئك الذين يحددون المستشرقين<sup>(١)</sup> و يعتبرونهم أصحاب الفضل كلّه في الحفاظة على التراث الإسلامي، حيث يقول: "ثم غلا قومنا غلوا غير مست DAG، في تعجب المستشرقين و الإشادة بذكراهم و الاستحسان لهم<sup>(٢)</sup>. و الاحتجاج بكل ما يصدر عنهم من رأي، خطأ أو صواب، يتقدلونه و يدافعون عنه، و يجعلون قوفهم فوق كلّ قول، و كلمتهم عالية على كلّ كلمة، إذ رأوه اتقنوا صناعة من الصناعات، صناعة تصحيح الكتب، فظنوا أنّهم بلغوا فيما اشتغلوا به من علوم الإسلام و العربية الغاية، وأنّهم اهتدوا إلى ما لم يهتد إليه أحدٌ من أساطين الإسلام و باحثيه، حتى في الدين و التفسير و الحديث و الفقه"<sup>(٣)</sup>.

تم أحد يفتّد هذه الشبهة. رغم اعتقاده بالجهد المشكور للمستشرقين في إحياء تراثنا الخالد، بالذكر يسبق عثماء الإسلام المتقدمين في ابتكار قواعد التصحيح، وأورد للتدليل على ذلك ما قاله أبو عمرو بن الصلاح في كتاب علوم الحديث<sup>(٤)</sup> عن كيفية تصحيح الكتب عند المتقدمين و أبرز من نبغوا في هذا الميدان ثم عقب في

<sup>(١)</sup> أصل الكلمة: استشرف يستشرق استشرافاً، وهي مصدر استشراف، و حرفة الاستشراف هي إنجاه الغربين نحو العاية بتراث الشرق و حضارته. انظر المعلم العربي الأساسي تأليف و إعداد جماعة من كبار اللغويين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم ص 683.

<sup>(٢)</sup> الاستحسان هو الاستكناة و الذل، و أصلها مستأخذ: و المستأخذ الذي به أحد من الرس: و المستأخذ المتأمل في الرأس من رمد أو وجع أو غثوة، قال أبو عمرو: يقال أصبع ملان مؤخذنا لمرضه و مستأخذنا إذا أصبح مستكتينا. انظر لسان العرب دار المعرفة (٣٨/١).

<sup>(٣)</sup> مقدمة شرحه لسن الترمذى (١٩/١).

<sup>(٤)</sup> انظر كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح تحقيق مصطفى ديب البغا مطبعة الصباح دمشق ط ١ (١٤٠٤-١٩٨٤) (١١٩ - ١٠٤) و مولده الإمام ابن الصلاح: ر هو نقي الدين بن الصلاح شيخ الإسلام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهير زوري الموصلي الشافعى، ولد سنة ٥٧٧هـ و سمع من عبد الله بن السمين و متصور الفراوى و طبقتهما، و تفقه و برع في المذهب و أصوله، و في الحديث و علومه و حصن التصانيف. درس بالرواية، و لي مشيخة دار الحديث ثلاث عشرة سنة و توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ٦٤٣هـ. انظر انغر في حجر من غير للمعنى - دار الكتب العلمية ط ١: (١٤٠٥-١٤٠٦هـ ١٩٨٥-١٩٨٦م) (٣/٢٤٦-٢٤٧).

الأخير على كلام ابن الصلاح بقوله: "و هذه القواعد التي ذكرها ابن الصلاح يصلح أكثرها في تصحيح الكتب مطبوعة و هي كلّها إرشاد للمصحح عند النقل من الكتب المخطوطة حتى يعرف قيمة الأصول التي يطبع عنها، أهي مما يوثق به، أم مما يحتاط في الأخذ عنه، ولو كانت الفرصة مواتية لحررت قواعد التصحيح الطبيعي". ووضعت له القراءن الدقيقة على أساس ما رسم لنا أمتنا المتقدمون، وعلماؤنا الأعلام الثقات لتكون دستوراً للمطابع كلّها، و مرشدًا للمصححين أجمع، و عسى أن أفعل، إن شاء الله بتوفيقه و هدایته و عنده"<sup>(١)</sup>

ثم تحدث عن الفهارس المعجمة و عن ابتكار العرب المعاجم و الفهارات، و سبقهم لغيرهم من المستشرقين. و في الأخير تحدث عن عمله في تصحيح كتاب الترمذى و الذي اعتمد فيه -على حد قوله- أصل قواعد التصحيح و أدفها على الرغم من عدم وجود لو نسخة واحدة يصحّ أن تسمى "أصلاً" بحق. و أشار إلى نوعية الفهارات التي أوردها في الكتاب و التي كانت متعددة و مفصلة، و قد اعتبر أحمد شاكر عمله هذا متميزاً في الدقة و الإتقان، حتى أنه يفوق بذلك كلّ عمل المستشرقين في هذا الميدان فقال في هذا الشأن: "و إنما أرجو أن يجد القارئ هذا الكتاب تحفة من التحف، و مثالاً يحتذى في التصحيح و التتفیع و أصلًا موثقاً به حجة. و ليعلم الناس أننا نتقن هذه الصناعة من تصحيح و فهارات و نحوها، أكثر مما يتقنها كل المستشرقين، و لا أستثنى و ما أبغى بهذا فخرًا و لا أقوله غروراً بالنفس، و إنما أقول ما أراه حقاً، لي أو علي"<sup>(٢)</sup>.

وانتهى به المطاف في آخر هذه المقدمة النفيسة الرائعة، للحديث عن طريقة في الشرح و التعليق على أحاديث سنن الترمذى. كما سنرى فيما يلى:

2- لقد بذل الشيخ-رحمه الله- جهوداً مضنية في الاستفادة من جميع نسخ الكتاب المخطوط منها و المطبوع. تقابلية بعضها مع بعض و ما كان من زيادة فيشير إليه بين قوسين هكذا [ ] ، مع الإشارة في التعليق إلى مصدر الزيادة . فيقول في ذلك: " و ذكرت كلّ ما في النسخ من اختلاف، سواء أكان صحيحاً أو خطأً إما ذكر في المتن. ما أراه أصحَّ من غيره في نظري، مع إيضاح وجه الترجيح إن كان هناك وجه له"<sup>(٣)</sup>.  
3- إعتماده اللغة العربية منطلقاً أساسياً، في التحقيق، فقد اعتمد على قواميس اللغة في ضبط كثير من الألفاظ، بل كانت له أبحاث مفصلة في ثابات التحقيق لبعض الألفاظ و التراكيب، تسمّ على مقدرة فائقة و إطلاع واسع و معرفة كبيرة بفنون اللغة العربية و خباياها.

و من ذلك تجويزه لذكر كلمة "كاف" و تأثيرها. فنقول "كاف واحد" و "كاف واحدة" رغم أنها وردت في جميع النسخ الأصلية لسنن الترمذى بالذكر فقط و أورد في ذلك ما جاء في نسخ صحيح مسلم و كذا

<sup>(١)</sup> مقدمة شرحه لسنن الترمذى (42/1-43)

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه: (62/1)

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه (62/1)

البعاري وأيضاً سن أبي داود وغيرها، حيث ثبتت في بعضها مؤنث وبعضها الآخر مذكر<sup>(1)</sup>. و الأمثلة من هذا النوع كثيرة.

٤- كما كانت له مداخلات في العديد من المسائل الفقهية بين الحين والآخر والتي كانت محطة اختلاف نظر الفقهاء، وأحجم عن الكلام في بقية المسائل حتى لا تطول أبحاثه، يقول في هذا الشأن: "وقد بدا لي أول الأمر أن أؤوي التغول في ذلك، ثم أحسمت إذ لو فعلت طال الكتاب جداً، وخرج عن كل تقدير قدرناه له في طبعه، ولم أجد من الوقت ما يسع القيام به على الوجه الذي أريد، فاقتصرت على مسائل قليلة من دقائق مسائل الخلاف، مما اختلفت فيه أنظار العلماء، ودقّ وجه الصواب فيه، وجعلتها كالمثال لما لم أذكر، يختذله العالم و المفيد و المستفيد"<sup>(2)</sup>.

و من تلك المسائل التي أطال القول فيها: حكم الوضوء من مس المرأة هل يجب أم لا؟ وقد رجح عدم الوجوب بعد سوقه بجملة من الأدلة، و حرر أصل الخلاف في المسألة و المتمثل في اختلاف نظر الفقهاء في تفسير كلمة اللمس هل تعني الجماع أم مجرد اللمس باليد؟<sup>(3)</sup>.

و من ذلك أيضاً حديثه عن حكم قراءة البسمة في بداية كل سورة، وقد أطال القول فيها جداً، و ساق أدلة القائلين بالوجوب و أدلة الذين ذهبوا إلى خلاف ذلك و رجح في الأخير إيجاب قرايتها عند بداية كل سورة عدا سورة التوبه، فقال: "ولذلك كله لا نرى بأساً أن نقول: أن قراءة من قرأ بمحذف البسمة بين السورة في الوصل: قراءة غير صحيحة إذ هي تخالف رسم المصحف، فتفقد أهم شرط من شروط صحة القراءة، وأن البسمة آية من كل سورة في أواها، سوى براءة على ما ثبت لنا تواتراً صحيحاً قطعياً من رسم المصحف والله أعلم بالصواب"<sup>(4)</sup>.

٥- توسيع العلامة أحمد محمد شاكر -رحمه الله عليه- في تحقيق دقائق التعليل كما كان الشأن بالنسبة للإمام الترمذى صاحب السنن و كانت له مع معظم الأحاديث من كلام الجزئين و قفات متأنية تخريجاً لها و تحقيقاً لما استشكل من ألفاظها مع بيان درجتها من الصحة أو الضعف. و من ذلك تحقيقه للحديث الذي أدرجه الترمذى في باب ما يقال بعد الوضوء. و حكم عليه باضطراب إسناده و بأنه لا يصح في هذا الباب كبير شيء

<sup>(1)</sup> لمزيد بيان انظر المصدر السابق (42/1).

<sup>(2)</sup> مقدمة شرحه لسن الترمذى (67/1).

<sup>(3)</sup> انظر المصدر نفسه (139/1 و ما بعدها).

<sup>(4)</sup> المصدر نفسه (25-16/2) وللإطلاع على لائحة أخرى انظر الصفحات: 430، 230 من ج ١- و الصفحات 41-42 من ج ٢

- كما قال فرأى أحمد شاكر حلاف الترمذى حيث أثبت عدم اضطراب الحديث و بأن أصله صحيح مستتب الإسناد و ما كان من اضطراب فإذا ما هو في الأسانيد التي نقلها الترمذى أو ممن حدّته بها<sup>(1)</sup>. و منها أيضاً تحقيقه رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده و اعتباره أن القول بتضييقها مرجوح و الراجح عندـه أنها من أصح الأسانيد<sup>(2)</sup>.

# جامعة الإمام عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>(1)</sup> مثل العلامة أحمد شاكر القول في هذا الحديث، فليرجع إليه في المصدر السابق (1/79 و ما بعدها).

<sup>(2)</sup> انظر (2/140) وقد نقل كامل بحثه في ذلك من شرحه على ألفية السيوطي ص(248-246) و لمزيد بيان و للاطلاع على أمثلة أخرى انظر نصيحتات 2-135-98-203 من جـ1- و الصفحات: 167-405 من جـ2.

**المطلب الثالث: تعليقاته على صحيح ابن حبان<sup>(١)</sup> بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي<sup>(٢)</sup>**

بعد تردد طويل كان مردہ عدم وجود الفرصة السانحة للعمل، و كذا عدم توفره على نسخة أصلية من صحيح ابن حبان ذاته، و المعروف عند أهل العلم بالتقاسم و الأنواع. فقرر العلامة أحمد محمد شاكر طبع ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي على صحيح ابن حبان و المسماى "الإحسان" في تقریب صحيح ابن حبان" ، على اعتبار أنّ صاحبه -رحمه الله- حافظ على النص الأصلي لابن حبان و لم يكن عمله فيه سوى ترتيب أحاديته على الأبواب الفقهية لتقریبه للناس.

فيقول متعددًا عن ذلك: "فلمّا تهياًت الفرصة بعون الله و توفيقه، فكرت في طبع ترتيب الأمير علاء الدين، على كراهيتي التصرف في كتب الأئمة القدماء، و حرصي على أن تخرج للناس على الوضع الذي صنعه عليه مؤلفوها -رحمهم الله- ولكن لم أحد أبداً ما ليس منه بد. لأنَّ كتاب ابن حبان الأصلي غير موجود فيما وصل إلينا من العلم بالكتب و مظان وجودها. ثم وجدت نثلاث قطع من كتاب ابن حبان الأصلي، المعروف عند أهل العلم بالحديث باسم التقاسيم و الأنواع، فاقتربت صوراً شخصية منها، و بلغني وحشد قطعة رابعة في إحدى مكتاب الإستانة، و أنا بسييل الحصول على صورة منها أيضًا"<sup>(3)</sup>.

و الجدير بالذكر أن الشيخ -رحمه الله- عاجله المنية، فحالت بينه وبين تحقيق مراده من إتمام الكتاب كله، ولم يخرج غير الجزء الأول منه، فحقق مقدمة ابن حبان لصحيحه، وتناول 138 حديثاً تحقيقاً و شرحاً، و انتهى به المطاف عند باب "الفطرة" من كتاب "الإيمان".

<sup>١٢</sup> مكتبة ابن نعيم للطباعة ونشر الكتب السلفية

و ابن حبان هو محمد بن حبان بن معاذ ابن سعيد بن شهيد التميمي اخافض العلامة أبو حاتم البصري، توفي في شوال من سنة 255هـ، له من النصائح، كتاب آداب الرحلة، كتاب تفسير القرآن، كتاب التقاضيم والأنواع كتاب الجرح والتعديل، كتاب الثقات، وكتاب السعماء وغيرها.

(٤٤-٤٥) و المعتبر مع كشف الطعون عن أسمى الكتب و المفتوح للعلامة حاجي خليفة.

<sup>(2)</sup> هو علي بن عبد الله الأمير علاء الدين أبو الحسن الفارسي المصري الحنفي ولد سنة 675هـ وتوفي 739هـ. له من الكتب، الإحسان في تغريب صحيح ابن حبان تسع مجلدات، خففة المربص شرح التلخيص، تلخيص الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد، تبيه الخاطر على زلة القاري و الناكر ، مناسك الحجج، ترتيب معجم الطمامنة . انظر المصدر نفسه (5/718).

(٣) ابغض مقدمة تحقيقه لصحيفة ابن حبان ص ٥٧

نَكَنْ وَمَعَ ذَلِكَ جَاءَ الْكَتَابُ فِي أَرْقَى مَا يَكُونُ مِنْ حِثَّ التَّصْحِيفِ وَالْتَّحْقِيقِ<sup>(١)</sup> وَاسْتَطَاعَ أَنْ يَجْعَلَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ - مَفْنَاحًا لِمَغَايِقِ هَذَا الْمَصْنُوفِ الْجَلِيلِ، بَدْلِيلًا أَنَّ الَّذِينَ أَخْرَجُوا الْكَتَابَ بَعْدَ ذَلِكَ مَتَّفِقًا حَقِيقًا اسْتَعْمَلُوا كُلَّيْهَا عَلَى عَمَلِ الشَّيْخِ - رَحْمَةَ اللَّهِ - وَقَدْ صَرَّحُوا بِذَلِكَ فِي مُقْدِمَةِ تَحْقِيقِهِمْ<sup>(٢)</sup>. وَكَعَادَتْنَا سَبَرَزُ أَهْمَمِ مَعَالِمِ عَمَلِهِ فِي هَذَا الْكَتَابِ كَيْ تَحْلِي لَنَا جَهُودُ الشَّيْخِ - رَحْمَةَ اللَّهِ - ابْرَزُ مَعَالِمِ عَمَلِهِ فِي الْكَتَابِ:

١- سَدَّرَ عَمَلَهُ مُقْدِمَةً ضَمَّنَهَا بِدَايَةً ظَهُورَ رَغْبَتِهِ فِي خَدْمَةِ هَذَا الْمَصْنُوفِ، وَحَقَقَ فِيهَا الْإِسْمُ الْحَقِيقِيُّ لِصَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ كَمَا وَضَعَهُ الْمُؤْلِفُ<sup>(٣)</sup>.

وَتَحْدَدَتْ فِيهَا عَنْ مَنْزِلَتِهِ بَيْنَ الصَّحَّاجِ، وَأَنَّهُ يَقْدِمُ عَلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حِثَّةِ الْمَرْتَبَةِ، وَأَنَّ ابْنَ حَبَّانَ التَّزمَ الشَّرُوطَ الَّتِي وَضَعَهَا فِي صَحِيفَتِهِ وَكَانَتْ شَرُوطًا دَقِيقَةً وَاضْعَافَةً فَيَقُولُ فِي ذَلِكَ: "وَلَكِنِي أَسْتَطِعُ أَنْ أَجْزِمَ أَوْ أَرْجِعَ أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ شَرَطَ لِتَصْحِيفِ الْمَحْدِيثِ فِي كِتَابِهِ شَرُوطًا دَقِيقَةً وَاضْعَافَةً بَيْنَهُ، وَأَنَّهُ وَفِي بَعْدِ اشْتَرَطَ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَ، إِلَّا مَا لَا يَخْلُو مِنْهُ عَالِمٌ أَوْ كَتَابٍ، مِنَ السَّهْوِ وَالْغَلْطِ، أَوْ مِنْ اخْتِلَافِ الرَّأْيِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ. وَالْتَّوْثِيقِ وَالتَّضْعِيفِ، وَالْتَّعْلِيلِ وَالْتَّرْجِيحِ<sup>(٤)</sup>.

كَمَا تَحْدَدَتْ عَنْ طَرِيقَةِ ابْنِ حَبَّانِ فِي تَرْتِيبِ الْأَحَادِيثِ عَلَى مَنهِجِ فَرِيدِ بَنَاهُ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ تَنْطَوِيُّ عَلَى أَرْبَعِمَائَةِ نَوْعٍ<sup>(٥)</sup>.

تَمَّ أَسْتَادُ بِالْعَمَلِ الْعَظِيمِ الَّذِي قَامَ بِهِ صَاحِبُ "الْإِحْسَانِ" عَلَاءُ الدِّينِ الْفَارَسِيُّ الَّذِي قَرَبَ الْكَتَابَ لِلْطَّالِبِينَ بَعْدَ أَنْ كَانَ عَسِيرَ الْمَنَالِ، حَيْثُ أَعْدَادَ تَرْتِيهِ عَلَى الْكَبُّ وَالْأَبْوَابِ بَلْ وَجَعَ صَنْيَعَهُ هَذَا فَهْرِسًا دَقِيقًا وَفَرِيدًا فِي بَابِهِ لِأَحَادِيثِ صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانِ<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> قال خور ركي "الكتاب" من مجلة الأزهر واصفاً هذا الج্�ء بقوله: "وهكذا جاءَ اجرءُ الأول من صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ أَمْهَدِ شَاكِرِ مُصَحَّحاً مُنَقَّا مُقاوِماً بِرَوَايَاتِ الْأَئمَّةِ مُعْلِّفًا عَلَيْهِ بِعْلَامَاتٍ وَتَحْقِيقَاتٍ عَلَيْهِ عَظِيمَةُ الْمِعْنَى...". انظر مجلَّةُ "الأَزْهَرُ" ص 282 الجزء الخامس القاهرة في غرة حِمَادِي الأولى 1307-15 يناير 1953-المُجلَّدُ الرَّابِعُ وَالْعَشْرُونُ رقم (٠١).

<sup>(٢)</sup> الإشارةُ هَا إِلَى الْأَسْتَاذِينِ: شَعِيبُ الْأَرْنَاؤُوتُ وَكَمَالُ يُوسُفُ الْحَوْتُ الَّذِينَ حَفَّا الْكَتَابَ كَامِلاً وَطَبَعُهُ دَارُ الْكِتَابِ الْعُلُومِيَّةِ فِي سَعِيِّ بَحْلَلَاتِ سَنة 1407هـ-1987م).

<sup>(٣)</sup> وَهُوَ الْمَسْدُ الصَّحِيفَ عَلَى التَّفَاصِيمِ وَالْأَنْوَاعِ، مِنْ غَيْرِ وَجُودِ قَطْعَنَى فِي سَنَدِهَا وَلَا نَبُوتِ حَرْجٍ فِي نَاقْلِهَا، وَعُرِفَ بَيْنَ عَلَمَاءِ الْحَدِيثِ بِاسْمِ "الْتَّفَاصِيمُ وَالْأَنْوَاعُ" وَاشْتَهَرَ عَلَى أَلْسُونَ النَّاسِ بِاسْمِ "صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ".

<sup>(٤)</sup> انظر مقدمة تحقيق صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ، ص 14-15.

<sup>(٥)</sup> وَفِي ذَلِكَ بِفَوْلِ السَّيْوَطِيِّ: "صَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ تَرْتِيَّبُهُ مُخْرَجٌ لِمِنْسَى عَلَى الْأَبْوَابِ وَلَا عَلَى الْمَسَابِدِ، وَهَذَا سَمَاءُ "الْتَّفَاصِيمُ وَالْأَنْوَاعُ" وَسَيِّدُهُ أَنَّهُ كَانَ عَارِفًا بِالْكَلَامِ وَالسُّحُورِ وَالْفَلْسَفَةِ". تَدْرِيْبُ الرَّاوِيِّ لِلْإِمَامِ السَّيْوَطِيِّ، تَحْقِيقُ عَبْدِ الرَّهَابِ عَبْدِ اللَّطِيفِ، دَارُ الزَّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ الْقَاهِرَةِ ط: ٢ (١٣٩٢هـ-١٩٧٢م) (١٠٩/١).

<sup>(٦)</sup> انظر كلامَ الشَّيْخِ أَمْهَدِ شَاكِرِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي عَمَلِ عَلَاءِ الدِّينِ الْفَارَسِيِّ فَإِنَّهُ مِنْ مُقْدِمَةِ تَحْقِيقِهِ لِصَحِيفَةِ ابْنِ حَبَّانَ ص 17-19.

نـم عـدـد بعـض مـا أـلـف عـلـى صـحـيـع اـبـن حـبـان اـخـتـصـارـا لـه، أـو تـعـرـيـدا لـزـوـانـه عـلـى الصـحـيـعـين أـو غـير ذـلـك، ثـم تـحـدـث عـن مـنـعـه عـمـلـه فـي الـكـتـاب، وـالـذـي تـوـخـي فـي الدـقـة وـالـإـخـتـصـار.

ثـم أـطـالـ فـي وـصـف نـسـخـ القـطـعـ الـأـرـبـعـةـ الـمـخـطـوـطـةـ الـتـيـ وـصـلتـ إـلـيـهـ مـنـ صـحـيـعـ اـبـنـ حـبـانـ الـأـصـلـيـ وـ كـذـاـ نـسـخـةـ الـإـحـسـانـ لـعـلـاءـ الـدـيـنـ الـفـارـسـيـ وـ أـتـبـتـ صـورـهـاـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ، وـ خـتـمـ مـقـدـمـتـهـ الـوـافـيـةـ بـالـتـرـجـمـةـ لـصـاحـبـ الصـحـيـعـ اـبـنـ حـبـانـ، وـ لـصـاحـبـ الـإـحـسـانـ عـلـاءـ الـدـيـنـ الـفـارـسـيـ.

2- كـعـادـةـ الشـيـخـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ وـ الـتـيـ رـأـيـاهـاـ فـيـ عـمـلـيـهـ السـابـقـينـ، وـ سـنـراـهـاـ -بـإـذـنـ اللهـ- فـيـ بـقـيـةـ أـعـمـالـهـ، كـانـ سـدـيدـ التـحـريـ فـيـ ضـبـطـ النـصـوصـ، وـ ذـلـكـ بـمـقـابـلـةـ النـسـخـ المـخـطـوـطـةـ وـ الـمـطـبـوـعـةـ بـعـضـهـاـ، مـعـ الـإـسـتـعـانـةـ بـكـبـ

الـرـوـاـيـةـ وـ الـرـجـالـ وـ الـأـنـسـابـ وـ الـأـماـكـنـ وـ الـبـلـدـاـنـ وـ دـوـاـيـنـ الـلـغـةـ وـ غـيرـهـاـ، حـسـبـ الـمـوـضـوـعـ الـحـقـقـ وـ مـنـ ذـلـكـ

مـنـلـاـ عـنـدـ تـحـقـيقـهـ لـنـسـبـ الـإـمـامـ اـبـنـ حـبـانـ، فـقـالـ "مـحـمـدـ بـنـ حـبـانـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـبـانـ بـنـ مـعـاذـ بـنـ سـعـيدـ

بـنـ سـهـيـدـ بـفـتـحـ السـيـنـ الـمـهـمـلـةـ وـ كـسـرـ الـهـاءـ"<sup>(1)</sup>، فـرـجـعـ ضـبـطـ "سـهـيـدـ" بـسـيـنـ مـهـمـلـةـ مـفـتوـحـةـ، رـغـمـ أـنـ عـامـةـ

الـكـبـ المـطـبـوـعـةـ الـتـيـ تـرـجـمـتـ لـاـبـنـ حـبـانـ ضـبـطـهـ بـالـشـيـنـ الـمـعـجمـةـ (ـشـهـيـدـ)، إـلـأـ أـنـ عـدـمـ وـثـقـهـ بـهـذـهـ النـسـخـ

الـمـطـبـوـعـةـ الـتـيـ عـادـةـ مـاـ يـكـثـرـ فـيـهاـ التـحـرـيفـ وـ التـصـحـيـعـ خـصـوـصـاـ فـيـ عـهـدـهـ، جـعـلـهـ يـعـتمـدـ بـلـ وـ يـرـجـعـ مـاـ ذـهـبـ

إـلـيـهـ عـلـاءـ الـدـيـنـ الـفـارـسـيـ فـيـ "ـالـإـحـسـانـ" وـ "ـالـإـمـامـ الـلـهـيـ فـيـ "ـالـمـشـبـهـ"ـ هـذـهـ وـ ذـلـكـ بـضـبـطـهـ بـسـيـنـ مـهـمـلـةـ مـفـتوـحـةـ.

وـ فـيـ ضـبـطـهـ لـكـلـمـةـ "ـبـخـارـاـ"ـ هـلـ تـكـبـ بـالـأـلـفـ أـمـ بـالـيـاءـ؟ـ رـجـعـ الشـيـخـ -ـرـحـمـهـ اللهـ- كـاتـبـهـاـ بـالـأـلـفـ<sup>(2)</sup>ـ، عـلـىـ

غـيـرـ مـاـ تـعـارـفـ عـلـيـهـ كـثـيـرـ مـنـ النـسـاخـ وـ الـكـتـابـ، وـ كـانـ عـدـمـتـهـ فـيـ ذـلـكـ مـخـطـوـطـةـ كـتـابـ "ـالـإـحـسـانـ".

وـ "ـمـعـجمـ الـبـلـدـاـنـ"ـ فـيـ بـعـضـ طـبـاعـتـهـ -ـكـمـاـ أـشـرـنـاـ إـلـيـ ذـلـكـ- وـ كـذـلـكـ الـمـشـبـهـ لـلـلـهـيـ وـ "ـالـأـنـسـابـ"ـ لـلـسـمـعـانـيـ

وـ "ـالـلـبـابـ"ـ لـاـبـنـ الـأـتـيرـ، ثـمـ قـالـ بـعـدـ ذـكـرـهـ بـمـحـمـوـعـ الـكـتـبـ الـتـيـ اـعـتـمـدـ عـلـيـهـاـ فـيـ ضـبـطـ الـكـلـمـةـ:ـ وـ هـوـ الـمـطـابـقـ

لـتـقـواـدـ الصـحـيـحةـ وـ الرـسـمـ<sup>(3)</sup>ـ.

أـيـضاـ ضـبـطـهـ لـكـلـمـةـ "ـقـيـعـانـ"ـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـحـدـيـثـ التـالـيـ الـمـكـرـرـ مـنـ تـرـتـيـبـ الـفـارـسـيـ فـيـ "ـالـإـحـسـانـ"ـ إـعـتـمـادـاـ عـلـىـ

نـسـخـةـ "ـالـإـحـسـانـ"ـ نـفـسـهـاـ، وـ عـلـىـ ماـ فـيـ روـاـيـةـ الشـيـخـيـنـ وـ غـيرـهـمـاـ، عـلـىـ خـلـافـ ماـ ثـبـتـ فـيـ بـعـضـ نـسـخـ صـحـيـعـ

بـنـ حـبـانـ مـنـ الـأـجـزـاءـ الـتـيـ تـحـصـلـ عـلـيـهـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ -ـكـمـاـ صـرـحـ هـوـ بـذـلـكـ- جـبـثـ ثـبـتـ فـيـ نـسـخـةـ، ضـبـطـ

الـكـلـمـةـ عـلـىـ هـذـاـ الشـكـلـ "ـتـقـلـالـ"ـ، وـ هـوـ وـزـنـ سـمـاعـيـ نـادـرـ، كـمـاـ قـالـ الـعـلـامـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ، وـ فـيـ أـخـرـىـ بـنـفـسـ

الـرـسـمـ لـكـنـ بـدـونـ نـقـطـ<sup>(4)</sup>ـ.

<sup>(1)</sup> انـظـرـ مـنـدـرـ السـابـقـ (51/1).

<sup>(2)</sup> ضـبـطـهـ حـسـبـ تـرـجـعـ الـعـلـامـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ هـاـ "ـبـخـارـاـ"ـ بـلـدـ مـشـهـورـ مـعـرـوـفـ مـنـ بـلـادـ الـعـجمـ فـيـماـ وـرـاءـ الـنـهـرـ، وـ هـوـ بـلـدـ الـإـمـامـ الـبـحـارـيـ "ـمـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ صـاحـبـ الصـحـيـعـ". انـظـرـ مـعـجمـ الـبـلـدـاـنـ لـيـاقـوتـ الـحـموـيـ غـيـقـيـقـ فـرـيدـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـجـنـديـ- دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ بـيـرـوـتـ الطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ

<sup>(3)</sup> (419/1-423) (1990-1410).

<sup>(4)</sup> صـحـيـعـ اـبـنـ حـبـانـ بـشـرـحـهـ (53/1).

<sup>(5)</sup> المـسـدـرـ نـسـهـ (138-137/1)، وـ الـقـيـعـانـ جـمـعـ قـاعـ.

<sup>(6)</sup> المـسـدـرـ نـسـهـ (138/1)، وـ مـيـهـ بـحـثـ لـعـويـ طـرـيفـ.

٣- قام الشيخ أحمد شاكر، بتحرير كل أحاديث هذا الجزء دون استثناء، و كانت له وقوف مطولة مع كثير من الأحاديث، يعزوها إلى مصادرها الأصلية من دواوين السنة و يتكلم على رجالها، و يعرض أقوال الحفاظ في التعليل والتصحيح، ثم يختار ما بدا له وجه الصواب فيه، و من ذلك مثلاً، تعليقه على الحديث الأول الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع)<sup>(١)</sup>، فبعد تحريره الحديث، ذكر أقوال الحفاظ في تضعيقه بقرة بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، منهم الإمام أحمد بن حنبل و يحيى بن معين، لكنه رجع توثيقه و تصحيح الحديث بناء على توثيق ابن حبان و ذكره له في صحيحه، و ما ذكره ابن ماجه من حسين ابن الصلاح و التروي لهذا الحديث.

و أيضاً تعليقه المستفيض على حديث ابن عباس في سؤاله لعثمان بن عفان عن سبب قرنهم بين سورتي "الأنفال" و "براءة"<sup>(٣)</sup>، حيث أشار إلى التعريف البديع للإمام الترمذى بين يزيد الفارسي (راوى الحديث) و بين يزيد بن أبيان الرقاشي، و يزيد بن هرمز المدنى و كلهم تابعىون والأولان بصرىيان، و الثالث مدنى، ثم استغرب أحمد شاكر تصحيح الحاكم لإسناد الحديث و جعله على شرط الشعوب و موافقة النهي له، فقال "وأى ما كان فادعاء أنه على شرط الشعوب دعوى عريضة، لا تقوم لها قائمة"<sup>(٤)</sup> ثم ذكر بما قاله في هذا الحديث في شرحه على المسند<sup>(٥)</sup> ، من أنه حديث لا أصل له، و لأن راويه يكاد يكون مجهولاً، فضلاً على أن فيه تشكيك في معرفة سور القرآن، إلى آخر ما قاله هناك.

و أحاديث أخرى كثيرة<sup>(٦)</sup> و قف عندها و أهدى رأيه فيها حسب طريقته التي ستتعرف عليها لاحقاً

-إن شاء الله-.

<sup>(١)</sup> انظره في المصدر السابق، باب "ما جاء في الابداء بحمد الله تعالى" ، ذكر "الإعبار عما يجب على المرأة من ابتداء الحمد له حل و علا في أوائل كلامه عبد بعية مقاصده" (135/1).

<sup>(٢)</sup> هو قرة بن عبد الرحمن بن حبيطيل، يقال اسمه يحيى، صلوف له من أكثر من السابعة مات سنة 147هـ، انظر تقرير التهذيب لابن حجر، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية- بيروت، ط: 1 (1413هـ- 1993م) (29).

<sup>(٣)</sup> انظر الحديث كاملاً في صحيح ابن حبان- بشرحه- كتاب "للوحي" ، باب "ذكر ما يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة القرآن عند نزول الآية بعد الآية" (186/1). كما أخرجه الترمذى في أبواب نفس القرآن، باب "و من سورة براءة" (4/337) و أبو طود في كتاب "الصلوة" ، باب "من جهر بسم الله الرحمن الرحيم" تحقيق محمد يحيى الدين عبد الحميد دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت (1-209) و الحاكم في المستدرك، في كتاب "النفس" باب "وجه إقتران سورة الأنفال بالبراءة" دار الكتاب العربي بيروت، (221/2) وأحمد في مسنده (199-197).

و كلهم رواه من طريق يزيد الفارسي عن ابن عباس، أنه سأله عثمان بن عفان، وبألفاظ متقاربة

<sup>(٤)</sup> انظر صحيح ابن حبان بشرحه (187/1)

<sup>(٥)</sup> المسند بتحقيقه (199-197).

<sup>(٦)</sup> انظر الفسحات: 162 و ما بعدها، 167، 180، 254، 298... الخ في ج 1 من صحيح ابن حبان بشرحه.

(٣) كما كان يتكلّم في الرجال و يتحدّث عن أحوالهم، و يخالف في بعض الأحيان نقاد الحديث إذا ما قدحروا في راوٍ و كان يرى هو خلاف ذلك. مما ترجّح لديه من الأدلة، و من ذلك مثلاً حديثه عن حماد بن سلمة<sup>(١)</sup>، و تعرّيف ابن حبان بالبخاري الذي لم يخرج ل Hammond في صحيحه إلا متابعة واحدة<sup>(٢)</sup> رغم أنه خرج لثلاثة من الرواية كانوا يخطئون كما يخطئ حماد - كما ذكر ابن حبان - و هم شريك بن عبد الله بن أبي غمر و هشيم بن بشير و أبو بكر بن عياش وقد أشار العلامة أحمد شاكر أنَّ ابن حبان لم يرتكب هذا الصنيع من البخاري<sup>(٣)</sup> و من ذلك أيضاً حديثه عن أبي بكر بن نافع العمري راوي حديث (أقيلوا ذوي الهبات زلاتهم)<sup>(٤)</sup> . أهوا أبو بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر، أم أبو بكر بن نافع مولى زيد بن الخطاب أم كلامها واحد، و قد ترجّح لديه أنَّ ابن حبان ينبع إلى أنَّهما واحد و هناك أمثلة أخرى كثيرة لا يتسع المقام لذكرها<sup>(٥)</sup> .

(٤) كما اعتبر الشيخ -رحمه الله- على عادته دائماً، بتفسير غريب الألفاظ الواردة في الأحاديث، و ذلك باعتماده على أصول دواعين اللغة، و على ما جاء الله تعالى من علم و فهم باللغة و فنونها، فلا تكاد تمر صفحة من صفحات تعليقه إلا و يشرح مفردة أو يفك عبارة، و هذا من أجل مساعدة القارئ على فهم المعنى اللفظي للحديث. و من أمثلة ما قام بشرحه من الألفاظ ما يلي: (امتحنو - تأثير - يتحنث - الديماس - تتتجون... الخ)<sup>(٦)</sup> .

(٥) و لقد كانت للعلامة أحمد شاكر محطات يتوقف عنها لإبراز المعاني و الدلالات التي يرمي إليها الحديث خاصة إذا ما تعلق الأمر بشبهة أو ليس أو ما شابه ذلك، كتوقفه عند حديث تأثير النحل و ما قاله

<sup>(١)</sup> هو حماد بن سلمة بن ديار البصري أبو سلمة ثقة عابد، ثبتت النسب في ثابت، تغيير حفظه بأخره من كبار الثانة، مات سنة ١٦٧هـ. نظر التهذيب (٢٣٨/١).

<sup>(٢)</sup> يقول الحافظ ابن حجر: "استشهد به البخاري -أي بحماد- تعليقاً، و لم يخرج له احتجاجاً و لا مفروضاً و لا متابعة إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد حدتنا حماد بن سلمة فذكره، و هو في كتاب "الرقاف" و هذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة و في المروفة أيضاً إذا كان في إسنادها من لا يتعجب به عنده". انظر هدي الساري لابن حجر تحقيق خب الدين الخطيب دار المعرفة -بيروت. ص 399.

<sup>(٣)</sup> انظر صحيح ابن حبان بتعليقه - (١١٥/١-١١٦).

<sup>(٤)</sup> انظر لمصدر نسخة (١/٢٥٣ وما بعدها) وقد توسيع في الكلام عليه في بحث طريف.

<sup>(٥)</sup> انظر أيضاً كلامه على ذلك الصفحات: ١٥٠-١٥٨-١٧٩-... الخ من المصدر نفسه.

<sup>(٦)</sup> انظر السمعات ٩٧-١٥٧-١٧٠، ٢٠٦، ٢٩٥، من المصدر نفسه.

رسول الله صلى الله عليه و سلم: (أنت أعلم بأمور دنياكم)<sup>(1)</sup> . ورده على المحدثين الذين ينكرون بعثتول  
بفرجية الذين يأتونه بأن الإسلام أعطى الحرية للفرد كي يفعل في دنياه ما يشاء دون رفيق ولا حبيب.  
إنما المقصود من هذا الحديث كما قال: "فِي أَمْوَالِ الصَّنَاعَاتِ وَالْأُمُورِ الْمَادِيَةِ وَالتجَارَبِ وَمَا إِلَيْهَا لِيْسَ فِيمَا  
يَتَعَلَّقُ بِالْحَكَامِ وَالْأَدَابِ وَالْأَخْلَاقِ وَنَحْوِهَا مَا يَتَصَلَّبُ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَمَعَالَمِهِمْ وَكُلِّ شَأْنِهِمْ،  
فَهَذِهِ مِنْ أَمْوَالِ الدِّينِ يَقِينًا"<sup>(2)</sup>

# عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>(1)</sup> و قد ورد فقط الحديث في صحيح ابن حبان - بشرحه - (157/1) على النحو التالي: قال رافع بن خديج: قدم النبي صلى الله عليه و سلم  
منشية و هم يزورون السحل - يقول بالفتحون - قال فقال: "ما تصنعون؟" فقالوا: شيئاً كانوا يصنعونه، فقال: "لو لم تفعلوا، كان خيراً ، غرتكوهـاـ،  
منفعت أو نفعتـ فذكرـوا ذلكـ لهـ، فقالـ صلى الله عليه و سلمـ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِنَّمَا حَدَّثْتُكُمْ بِنَيْرٍ، مِنْ أَمْوَالِ دِينِكُمْ، فَعَنْوَابِهِ، وَإِنَّمَا حَدَّثْتُكُمْ مِنْ  
دِينِكُمْ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ". و هو نفس للظاهر تقريباً عند الإمام أحمد، انظر المسند - بشرح شاكر - (2/364)

أما لفظ "أنت أعلم بأمور دنياكم" فهي من رواية أنس بن مالك التي أسرحها مسلم في صحيحه. كتاب "الفضائل" باب "حرب امثال ما قاله شرعاً"  
دون مذكرة صلى الله عليه و سلم من معيشته على سهل الرأي" دار الفكر بيروت (95/7) الحديث رقم (2363-2361) لكن رواه بإفراط  
نفسه أمر: (أنت أعلم بأمور دنياكم).

<sup>(2)</sup> صحيح ابن حبان - بشرحه - (157/1) وأمثلة أخرى من نفس الجزء انظرها في الصفحتان 110، 196، 200، 221، 230.

#### المطلب الرابع: تعلیقاته و شروحه على كتاب الخراج لیحیی بن آدم القرشی<sup>(۱)</sup>

هذا الكتاب على سفر حمّد، من الكتب الجليلة النافعة في مجاله يضم بين دفتيه جملة من الأحاديث التي رویت من طريق یحیی بن آدم القرشی مؤلف الكتاب يدور موضوعها حول ما يسمى بالخراءج<sup>(۲)</sup>. و رغم أن الإمام الترمذ قد وصفه بأنه من أصحاب التصانیف إلا أن، ما وصل إلينا منها فقط هو هذا الكتاب، الذي یتم على عبقرية صاحبه.

من هذا الباب جاء اهتمام الشيخ أحمد شاکر بوجوب خدمته و الذي يحتاج إلى مزيد ضبط و تصحيح، رغم بجهود الجبار الذي بذلك صاحب الفضل الأول في نشر هذا الأثر النبیس المستشرق العلامة الدكتور ث، و، جوینبول<sup>(۳)</sup> و الذي أشاد الشيخ بمجهوداته القيمة في هذا الكتاب. و ما قام به أحمد شاکر من تصحيح و شرح و وضع للفهارس بعد من أجل الخدمات التي قدمت لهذا الكتاب، و مؤلفه یحیی بن آدم و التي كلفته جهداً مضنياً في البحث و الاستقصاء.

و يقول العلامة أحمد شاکر متحدثاً عن طريقة عمله في الكتاب: "و ليس ما كتبته على هذا الكتاب بشرح واف، وإنما هو تعليق صغير يغلب فيه الكلام على الأحاديث من جهة تصحيحها أو تضعيفها. و ذكر ما فيها من لغتين و الرجال على طريقة أهل صناعة الحديث قصداً إلى الترغيب في هذه الصناعة الشريفة وقد صار المشهور فيها نادراً، و أعرض عنها المشتغلون بالعلوم الشرعية في هذه الأزمان و هي الجديرة بالعناية، و لو أدرك الناس أسرارها، لأيقنوا أنها أصح طريق علمي لإثبات الأدلة الشرعية و تحقيق وقائع التاريخ.

و بذلك ما أملك من جهد في تصحيح الكتاب، فلم أترك حدثاً و لا أثراً و لا كلمة فيه بغير مراجعته على ما بين يدي من الكتب - و سأذكر المصادر التي رجعت إليها، و حفقت ما فيه من أسماء الرجال إلى غاية ما وصل إليه علمي فإنها لا تعرف بالقياس و لا من سياق الكلام، و إنما يعتمد الوثوق من صحة ضبطها على النقل فقط. و هي أهم أساس للتحقيق العلمي على قواعد علم الحديث.

<sup>(۱)</sup> كتاب الخراج عبّت بشره المطبعة السلفية و مكتبتها: الطبعة الثانية 1384 و مؤلفه هو الإمام الحسن أبو زكريا یحیی بن آدم الكوفي المقرئ حافظه النبیي أحد القراءة على أبي بكر بن عیاش، و سمع من یوسف بن أبي إسحاق و هضر بن حبیبة و هذه الطبقة، و حفظ التصانیف ذكره ابن المدحی مقال: رحمة الله، أي علم كان عنده؟ و لد بعد الثلاثين و مائة و توفي سنة ثلاث و مائتين في شهر ربیع الأول: انظر العبر في حمر من غير للدهی (1/ 269-268).

<sup>(۲)</sup> الخراج و هو شيء يخرجه الغوم في السنة من مالهم بقدر معلوم قال الزجاج: الخراج المصدر و الخراج اسم لما يخرج و الخراج: غلة العبد و الأمة، و اخرج و اخراج: الإنارة تؤخذ من أموال الناس، قال رسول الله صلی الله علیه و سلم (الخراءج بالضمان) انظر لسان العرب (2/ 1126).

<sup>(۳)</sup> جوینبول: (1802-1861هـ-1277هـ) تیودور- فیلیم جان- جوینبول هولندی الأصل و لد في روتردام و تعلم فيها، دخل في سلك حمدة الدين في بلاده و كان متصلعاً باللغة العربية متنقلاً في تاريخ دول المشرق و آدابهم فعلم اللغة العربية في مدارس مختلفة حتى صار من أساتذة كلية لیدن إلى سنة وفاته، عن بشر: [١]- مراسد الإطلال على أسماء الأسكنة و البقاع لعنی الدين عبد المؤمن.

2- آخر، الأول و الثاني من التحوم الهراء لابن تغزی بردي انظر: مجمع المطبوّعات المغربية و المغربية جمعه و رنه يوسف إلیان سركيس ضبع في نیس (1/ 725)- و الأعلام للزرکلی (1/ 95).

و ستكلون هذه الطبعة - إن شاء الله - خيرا وأصح من طبعة "الدكتور جويشول" و سرى فارتها أنها حالفناه في كثير من تصحيحه، مما ظهر لنا من دليل مقنع و لست أنا بخسنه بهذا شيئا من فضله، فإنه هو صاحب الفضل الأول على كل حال و من اطلع على طبعته و أمعن النظر في تصحيحه، افتتنع بأن الرجل بذلك جهدا غير قليل، و عمل عملا مشكورا، و لا بد من ظهور شيء دائمًا في النظرة الثانية، وقد أبى الله العصمة لكتاب غير كتابه و ياليتنا يعني بأثار سلفنا الصالح، و نعمل فيها كما يعمل القوم، فهم الذين فتحوا لنا طريق الاتفاع بها، و آثاروا لنا دفائفها، فما من كتاب تقيس إلا و كان السبق في نشره لعلماء المشرقيات من الأوروبيين و نحن ننام لا نحس بما تحت أيدينا من كنوز<sup>(٤)</sup>.

و من أجل التسهيل على القارئ عمل العلامة أحمد شاكر على تقسيم الكتاب إلى فقرات متالية، لأنها خير الطرق لنشر الكتب - كما قال - بل و تمنى من كل الناشرين أن يتبعوها في كل الكتب العربية و يصفه خاصة في كتاب السنة الشريفة.

ثم ختم عمله في هذا الكتاب بوضع فهارس دقيقة، أولها لأبواب كتاب "الخرجاج" و ثانية الرجال "الخرجاج". و تأثراً لشيخ "بيهقي بن آدم"، و رابعها للقبائل والأسم و خامسها للأماكن.

كما يجدر بنا في الأخير أن نتوء بالترجمة التي خصصها أحمد شاكر لمؤلف الكتاب، رغم قلة المصادر التي تتحدث عن حياته و قد بذلك في ذلك جهودا مضنية خاصة و أن هناك جوابا من حياته لم يكتب عنها شيء إلا أنه حاول بعد استقراره طويل أن يكشف المستور دون أن يدعى الجرم بذلك.

<sup>(٤)</sup> كتاب الخراج مقدمة النشر ص 05.

## المطلب الخامس: تعليقاته على ألفية السيوطي في علم الحديث.

لا يختلف إثنان في كون الشيخ أحمد محمد شاكر واحد من أعلام فن مصطلح الحديث في هذا العصر، ومن أكثر المنشغلين بالحديث روایة و درایة، و من أنبغهم تدقیقا و تمحیضا للعرویات، و رغب كل هذا، فإنه لم يخلف لنا كتابا يجمع فيه أبحاث هذا الفن الخليل، بل اكتفى بالتعليق على بعض ما كتبه غيره من آساطير هذا العلم، من اهتموا بجمع مباحث علوم الحديث.

و هذا الكتاب على صغر حجمه بعد أول ما ألفه الشيخ -رحمه الله- في علوم الحديث، بأن أني على جميع أبحاثه عن طريق تعليقه على ألفية السيوطي في مصطلح الحديث، و لقد كانت نيته بأن يكتب تعليقات ختصرة، إلا أنها طالت في مواضع عديدة لتصبح شرحا حافلا و قد أقر بذلك في آخر تعليقاته فقال: "هذه تعليقات من رأس القلم على ألفية المصطلح للحافظ السيوطي -رحمه الله- لم أقصد بها أن تكون شرحا، ولكنها طالت في بعض المواضع فكانت أكثر من شرح، و لعلها أن تكون شهيدا لجمع كتاب واف في علوم الحديث و تحقيق مسائل الاصطلاح إن شاء الله و أسأله العون و التوفيق"<sup>(١)</sup> و ستحاول فيما يلي أن تبرز أهم الخطوط العريضة التي تميز بها شرحه على الألفية و طريقته في تصحيحها و التعليق عليها.

### طريقته في تصحيح و شرح الألفية.

أولاً: لم يقتصر عمل أحمد شاكر على الشرح فقط بل تعمّله إلى تصحيح الأخطاء، و التي كان بارعاً في إبرازها، و يمكن تلخيص عمله على ضربين.

أ. أخطاء في الأصل المفروء على المصنف في التركيب أو ضبط بعض الكلمات، أو تكون الكلمة في حد ذاتها مضمومة<sup>(٢)</sup>. فيعمل على تصحيحها أو ضبطها أو ملئ ذلك الفراغ، كل ذلك بالاستعانة بنسخة الشارح عفوظ الترمسي<sup>(٣)</sup> أو بعض النسخ الأخرى المقابلة على الأصل.

ب- قام بترتيب أبيات الألفية في بعض المواضع<sup>(٤)</sup> وذلك بالاستعانة بنسخة الشارح أو حسب ما يقتضيه المعنى.

ثانياً: لم يكن الشيخ -رحمه الله- مجرد شارح مسلم بآراء صاحب النظم الإمام السيوطي بل خالقه في كثير من آرائه، و من ذلك:

<sup>(١)</sup> ألفية السيوطي ص 291.

<sup>(٢)</sup> انظر المصدر نفسه الصفحات 190-215-254-273.

<sup>(٣)</sup> المقصود بنسخة الشارح: كتاب "منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي تأليف محمد عفوظ بن عبد الله الترمسي و كمثال على ذلك صفحات ما جاء في الأصل "ويق ذاكرا" بذذ الألف فشارت العبارية "ويق ذاكرا" انظر ص 190 و الآلة كثيرة انظر أيضا 215-254-273. من ألفية السيوطي -بشرحه-

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه ص 51-65.

خصوصة لمنافقه الذي يعتبر أن الحديث الضعيف ولو كان بسبب فسق نراوي أو كذبه إذا تعددت الطرق من هذا النوع، يزيد الحديث ضعفاً إلى ضعفه، إنما الضعف الذي يرتفع باعتدال إلى الحسن ما كان نتيجة لسوء حفظ الناوى أو نحوه<sup>(١)</sup>.

بـ- خالفة الإمام السيوطي صاحب النظم في اعتبار "صدقة عن فرق عن مرأة" من أوهى الأسانيد عن المحدث أبي بكر، فقال: "وضعف الإسناد من أجل الكلام في صدقة وفرق ولم يحسن المؤلف في هذا إذ أنه يوهم أن الإسناد من أوهى الأسانيد مع أن ضعفهما متحمل بل قد وتقهما بعض الأئمة"<sup>(٢)</sup> و أمثلة خالفته لشاعر كثيرة ليس هنا موضع ذكرها<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: و لم تقتصر خالفته للإمام السيوطي صاحب النظم، بل كشف أثناء شرحه أخطاء العديد من علماء هذا القرن حسب ما يقتضيه الموضع، ومن ذلك خالفته للإمام البهجهي في الحكم على حديث (في كل أرض نبي تنبئكم وآدم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى)<sup>(٤)</sup> الحديث صحيح المحاكم ووافقه لذهبي.

فقد قال الإمام السيوطي في التدريب<sup>(٥)</sup>: "ولم أزل أتعجب من تصحيح المحاكم له حتى رأيت البهجهي قال: إسناده صحيح ولكنه شاذ مرأة" فيقول أحمد شاكر رداً على ذلك: "ولست أرى أنه من الشاذ، كما ذهب إليه البهجهي، لأن المحاكم روى بهذه قطعة منه من طريق شعبة عن عمرو بن مرأة عن أبي الضحى عن ابن عباس، وإنما علة الحديث أنه موقف على ابن عباس في الطريقين فيتحمل - بل يرجح - أنه من الإسرايليات التي كان الصحابة لا يرون بأساً بنقلها عن اليهود - والله أعلم"<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> المقدمة السابقة ص 16.

<sup>(٢)</sup> أنسية السيوطي - بشرحه - 20.

<sup>(٣)</sup> انظر المقدمة السابقة الصفحات 14-17-19-108-120-205.

<sup>(٤)</sup> رواه المحاكم في المستدرك كتاب التفسير، تفسير قوله تعالى: (الذي حلق سبع سماء و من الأرض مائتين) (493/2) وقال صحيح الإسناد و رواه الله التدهري وقال ابن كثير في تفسيره "رواه البهجهي من حديث شعبة عن عمرو بن مرأة عن أبي الضحى عن ابن عباس في قول الله عز وجل (والله الذي حلق سبع سماء و من الأرض مائتين)" قال: (في كل أرض خواص إبراهيم عليه السلام) ثم قال البهجهي: إسناد هذا عن ابن عباس صحيح وهو شاذ مرأة لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعاً والله أعلم". تفسير ابن كثير دار الأندرس للطباعة والنشر والتوزيع بيروت (48/7) وقال السيوطي في الدر المصور (آخر جه ابن حجر و ابن أبي حاتم و صالحه، والبهجهي في الشعب، وقال البهجهي إسناده صحيح ولكنه شاذ لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعاً) الدر المصور في التفسير بالتأثر للسيوطى دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت (238/6).

<sup>(٥)</sup> تدريب الناوى 1/233.

<sup>(٦)</sup> أنسية السيوطي - بشرحه - ص 42

وَكَذَّلِكَ خَدِيْسَهُ لِسَاحَفَتِ الْعَلَاتِي<sup>(١)</sup> فِي الْحَكْمِ عَلَى حَدِيثِ (خَنَ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٢)</sup> ، الَّذِي اعْتَرَهُ هَذَا الْأَحْيَرُ عَزِيزًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ عَنْهُ حَذِيفَةُ بْنُ لَيْمَانَ وَأَبُو هَرِيرَةَ، وَمَشْهُورًا عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، رَوَاهُ عَنْهُ سَبْعَةَ مِنَ الرَّوَاةِ، أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ، وَأَبُو حَازِمَ وَطَلَّوْسَ، وَالْأَعْرَجَ وَهَمَّامَ وَأَبُو سَالِحَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ مَوْلَى أُمِّ بَرْنَنَ، وَلَكِنْ أَحْمَدَ شَاكِرٌ يَعْتَرُهُ عَزِيزًا رَغْمَ شَهْرَتِهِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، حِبْطَ يَقُولُ فِي هَذَا النَّسَائِنَ: "وَكَذَّلِكَ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ اثْنَانٌ فِي أَيِّ طَبْقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ الإِسْنَادِ كَانَ عَزِيزًا وَإِنْ اشْتَهِرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِكَثِيرَةِ الرَّوَاةِ"<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: عمل أَحْمَدَ شَاكِرٌ لَمْ يَكُنْ شَرْحًا وَتَحْلِيلًا لِكُلِّ مَعْنَى وَالْأَفْعَاظِ الْأَنْفَقِيَّةِ (سَيِّوطِي)، بَلْ افْتَصَرَتْ تَعْبِيقاتُهُ عَلَى الْمَوَاضِعِ الَّتِي هِي بِحَاجَةٍ إِلَى تَحْلِيلٍ، وَالَّتِي كَانَتْ تَطْوِلُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ لِتَصْبِحُ شَرْحًا ضَافِيًّا لِتَلْكَ الْمَسْأَلَةِ الْمُعْنَقِيَّةِ، كَمَا فَعَلَ أَثْنَاءَ حَدِيثِهِ عَنِ الْحَدِيثِ الْمَعْلُولِ<sup>(٤)</sup> وَكَذَا عَنِ الْوِجَادَةِ<sup>(٥)</sup>. وَفِي مَوَاضِعِ أُخْرَى مِنَ الْكِتَابِ، وَأَكْتَفَى فِي بَقِيَّةِ الْمَوَاضِعِ بِتَعْلِيقَاتٍ بِسِيَطَةٍ تَمْثِيلِيَّةٍ فِي شَرْحِهِ بَعْضِ الْأَفْعَاظِ الْوَارِدَةِ فِي النَّظَمِ وَالْمَقْرَبَاتِ الْمُتَضَرِّبةِ، كَمَا يَعْتَدِي فِي شَرْحَهَا بِمَا وَرَدَ بِهِ مِنْ الْأَصْلِ أَوْ بِذِكْرِهِ لِلإِسْمِ الْكَاملِ لِلْعِلْمِ مِنَ الْأَعْلَامِ ذُكْرٌ مُختَصِّرٌ فِي النَّظَمِ، أَوْ بِوَرْدِ اسْتَطْرَادَاتٍ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا الْقَارِئُ تَعْلِقُ بِالْمَسْأَلَةِ الْمُذَكُورَةِ.

<sup>(١)</sup> هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَّامُ سَلاَمُ الدِّينُ أَبُو سَعِيدٍ عَلِيُّلُ بْنِ كِيمَلِيِّ الشَّافِعِيُّ كَانَ إِمَامًا عَدَنِيًّا مُتَقَدِّمًا جَلِيلًا أَصْوَلِيًّا نَحْرِيًّا، وَلَدَّ مِنْهُ 694هـ وَتَوَفَّى سَنَة 761هـ. انتَرَ سَلْيَقَاتُ الْحَفَاظِ لِلْإِمَامِ السَّيِّوطِيِّ، دَارُ الْكِتبِ الْعُلَمَاءِ بِبَيْرُوتِ، ط١: 1403هـ-1983م، ص 533.

<sup>(٢)</sup> رَوَاهُ الْبَحَارِيُّ، "كِتَابُ الْجَمَعَةِ" بَابُ فَرْضِ الْجَمَعَةِ لِتَوْلِيهِ تَعْلِيْلًا: ﴿إِنَّا نُؤْدِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجَمَعَةِ، فَاسْعُوا إِلَيْهِ أَنْفُوْدُ وَذِرْوَا الْبَيْعِ﴾، ذَلِكَ حِدَّةُ لِكُمْ إِنْ كُشِّتْ تَعْلِمُونَ، دَارُ الْفَكْرِ بِبَيْرُوتِ ط١: 1401هـ-1981م، (211/1).

وَالْمُصْطَدُ الْكَامِلُ لِلْحَدِيثِ عِنْدَ الْبَحَارِيِّ هُوَ كَمَا يَلَيْ: خَنَ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَدِ أَنْهَمِمْ أَرْتَوْنَا الْكِتَابَ مِنْ قِبْلَتِنَا، ثُمَّ هَنَا بِوْهِمْ، الَّذِي مَرَضَ عَلَيْهِمْ، فَاحْتَلَمُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالْمُلْكُ لَنَا فِيهِ تَبَعُّ، الْيَهُودُ غَلَّا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَلَّا.

وَرَوَاهُ الْبَيْهِيُّ فِي سَنَهِ فِي كِتَابِ الْجَمَعَةِ دَارُ الْفَكْرِ (3/107) مَعْ زِيَادَةِ لَفْظٍ "وَلَوْتَنَاهُ مِنْ بَعْدِهِ".

<sup>(٣)</sup> أَنْفَقَ السَّيِّوطِيُّ - شَرْحَهُ - ص 50.

<sup>(٤)</sup> اسْتَدَارَ سَنَهِ (55-64).

<sup>(٥)</sup> اسْتَدَارَ سَنَهِ (140-145).

## **المطلب السادس: الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث<sup>(١)</sup> لابن كثير.**

فقد يسئل عالمة أحمد محمد شاكر من حلال هذا الكتاب جهداً معتبراً، لنهوض بعلم مصطلح الحديث في هذا بعض، و من حلاله نستطلع آرائه في معظم مسائل هذا الفن الجليل.

و قد ختارة للدراسة و التحقيق، لكونه كتاباً فذا في موضوعه أللله إمام عظيم من الأئمة الثقات الحفظين هو الإمام ابن كثير<sup>(٢)</sup> فضلاً على أنه نسخة نادرة الوجود أندلوك، و أما السبب الرئيس الذي أدى به إلى أن يقوم بهذا العمل فيقول عنه هو نفسه: "ما وافت اللحظة<sup>(٣)</sup> على اختيار الكتاب للدراسة و لم يجد الطلاب منه نسخاً من طبعة مكة - و تضرر الوصول إليها مع تكرار الطلب أشار على بعض الإخوان أن نسعى في إعادة ضبطه نصر و رغبوا إلى أن أصححه، و أكب عليه شبه شرح لأبحانه مع تحقيق بعض المسائل الدقيقة في علم المصطلح فبادرت إلى التزول عند إرادتهم"<sup>(٤)</sup>.

و لقد كانت البداية، بأن صاحب الشيخ -رحمه الله عليه- هذا الكتاب و علق على أكثر مسائله و حرص على إثبات أكثر المرواسي التي كتبها الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة في طبعة مكة، لكونه أول من قام بتصحيح هذا الكتاب وتعليق عليه.

أما في الطبعة الثانية للكتاب فقد جعل الشرح كله من قلمه، و استقر الكتاب على ذلك و اشتهر بين الناس بشرح العالمة أحمد محمد شاكر.

## **أبرز معلم عمله في هذا الكتاب**

أولاً: على خاتمة الحفظين، قام بتصحيح الكتاب و ذلك بمقابلة النسخ المخطوطة -على ندرتها- بعضها وبعض، مع الاستعانت بالطبيعة التي أشرف على تصحيحها محمد عبد الرزاق حمزة.

فقد قام بتصحيح الكثير من الأخطاء و الألغاز المطبوسة إما بالرجوع إلى سياق الكلام أو بالاستعانت بكتاب

<sup>(١)</sup> الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث ابن كثير تأليف أحمد محمد شاكر. دار الكتب العلمية بيروت ط ١ (١٤٠٣-١٩٨٣م).

و قد شارك محمد أبو شهيد في كتابه "الوسط في علوم الحديث" أثناء ذكره لمصادر كتابه و الذي كان الباعث الحيث واحداً منها. أن أ Ahmad Shaker قد عُرف في "العون الأصلي للكتاب، حيث حتى كتاب ابن كثير (الباعث الحيث على علوم الحديث) بـ (اختصار علوم الحديث) و حتى تعليقاته "الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث". انظر الوسيط عالم المعرفة جدة ط ١ (١٤٠٣-١٩٨٣م) ص ٧١١.

<sup>(٢)</sup> هو الإمام الحافظ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن مصوه بن كثیر القمي البصري، ولد سنة ٧٠٥هـ و توفي بمصر

و الصفة، وأختار له الرواية و الحثى، و تخرج بالمربي و لازمه و برع، له التفسير، و التاريخ و تربيع أدلة التشريع و له مسند التشخيص و علوم الحديث

و غيرها قال ابن حجر كبار كثيرو الإشارة، و سارت تصانيفه في البلاد في حياته، و انتفع به الناس بعد وفاته، و هو من خذلني الفقهاء.

حيث اختلف ابن حجر بين ٥٣٣-٥٣٤، من ٥٣٤.

<sup>(٣)</sup> هي حلة متقدمة في علوم التفسير و أحاديث المعاهد الدينية و التي اختار أ Ahmad Shaker عصوا فيها من صرف تبع الأزهر محمد مصطفى المراغي.

<sup>(٤)</sup> أنساع: ص ١٠٤.

"عنون الحديث" لابن الصلاح أو بعض كتب الحديث رواية أو يكتب الرجال، والأمثلة على ذلك تشير تكاد تتحقق في كل صفحة من صفحات الكتاب و من ذلك ما ورد في أصل الكتاب من حديث (أيضاً امرأة نكحت نفسها) فصحيحه مما هو معروف من الرواية الصحيحة (أيضاً امرأة نكحت بغير إذن و ليها فنكاحها باطل)<sup>(١)</sup>.

و تصححه لكتمة (لا يرون) و التي وردت في الأصل بالنفي، لكنها في "مقدمة ابن الصلاح" و "تدريب رواي" للسيوطى "يرون" بالإثبات و هو الصحيح<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: قام ببراءة بعض العناوين الفرعية تحت العنوانين الأصلية التي وضعها كاتب الأصل، تيسيراً على القارئ و الباحث كما أشار هو إلى ذلك في هامش الكتاب<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: لم يكن الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- مسلماً بكل الآراء التي أوردها المصنف ابن كثير، بل أبدى اعتراضه على العديد منها بطريقة علمية محققة. و من ذلك رفضه رأي المصنف الذي اعتبر أن مسند الإمام أحمد قد فاته أحاديث كثيرة، و رأى أن ذلك من الغلو الشديد في حق المسند و صاحبه ثم ثبت بأنه لم يفت منه إلا أحاديث الشيء الكثير<sup>(٤)</sup>.

كما اعترض على المصنف الذي اعتبر الإمام الترمذى من تلاميذ الإمام أحمد بن حنبل كما يستوحى ذلك من كلامه، فالترمذى لم يلق الإمام أحمد و لم يرو عنه كما ذكر أحمد شاكر.

كما اعتبر أن الحديث الذي أورده ابن كثير في الاستدلال على جواز الوجادة<sup>(٥)</sup> غير متوجه فقال: "هذا الاستدلال الذي ذهب إليه ابن كثير فيه نظر، و وجوب العمل بالوجادة لا يتوقف عليه. لأن مناط وجوبه إنما هو البلاغ، و ثقة المكلف بأن ما وصل إلى علمه صحت نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> المصدر السابق ص 198

<sup>(٢)</sup> الباعث الحديث. ص 94 و للإللاع على أمثلة أخرى انظر الصفحات: 61-87-146-147.

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه: ص 19.

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه ص 30.

<sup>(٥)</sup> الوجادة هي إحدى الطرق الثمانية لتحمل الحديث و منع العمل بها أكثر الفقهاء و أعدت و حرر البعض الآخر -انظر الباعث: ص 123.

<sup>(٦)</sup> المصدر نفسه ص 126 و أما الحديث الذي اخضع به ابن كثير على تموير الوجادة مهدعاً به: (رأى الحق أحب لياماً؟ قالوا الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون و خمسة عند ربهم؟ و ذكرروا الآباء، فقال: و كيف لا يؤمنون و الوحي ينزل عليهم؟ قالوا، فتحن: قال: وكيف لا تؤمنون و أنا بين أسمائهم؟ قالوا: من يا رسول الله؟ قال، قوم يأتون من بعدكم يجلون صحفنا بؤمنون بما فيها) هنا الحديث من رواية الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش عن المعيذة بن قيس التميمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده سرفاغا كما قال ابن حجر، و قال: هذا حديث غريب، و له شاهد، أخرجهما أبا حاتم، الأول من طريق أبي عمار (4/85-86) و قال فيه صحيح الإسلام، و الثاني من طريق إسحاق بن راهوية (1/260).

و قال صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

حضر زاده ابن حجر على هذا الحديث و شواهدة في كتابه الأمالي المصنفة تحقيق همدى عبد العليم السعدي، المكتب الإسلامي، بيروت ط 1 (1416هـ 1995م) ص (38-40).

رابعاً: لقد كانت شروحه على الكتاب مركزة، فلم يعتمد التطويل الملل ولا الإختصار المخل، ولم يعلق على كافية منه، بل اقتصر على الموضع الذي تحتاج إلى تعليق لزيادة إيضاح وبيان، وبين هذا وذاك قام بتحرير الأحاديث التي أوردها المصنف عارية عن ذلك<sup>(١)</sup>.

خامساً: لقد ظهر الشيخ أحمد شاكر من خلال شروحه على الكتاب ناقداً نافذ البصيرة صاحب مذهب يدافع وينافع عن آرائه، وكان لا يتردد في تصحيح أغلاط لكتاب العلماء في هذا الفن، رغم تسليمه لهم بالمعرفة الواسعة والعلم الغزير. فقد رمى الحافظ العراقي بعدم فهم كلام ابن كثير على وجهه الصحيح في مسألة ما سكت عنه أبو داود في سنته<sup>(٢)</sup>، وتصليحه خطأً غريب وقع فيه الإمام السيرطي الذي ادعى روایة الزهري عن سفيان الثوري، رغم أن الزهري لم يرو أبداً عن الثوري<sup>(٣)</sup>، وكذا ردّه للعلامة التي أعلل بها الإمام الحاكم حديث (المؤمن غرّ كريم و الفاجر خبّ لثيم)<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> كاملة على ذلك انظر الصفحتين: 38-89-161-164-175-175-238 من البعث.

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه ص 40

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه ص 66.

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه ص 66. أخرجه أحمد في مسنده -طبعة شاكر- باب "الإيمان" (17/143-144) من طريق سفيان الثوري عن الحجاج بن مراقبة عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، (مع ملاحظة أن هذا الجزء وما يليه من تحقيق الدكتور أحمد عمر هاشم). وحاكم في كتاب الإيمان (1/43) من الطريق نفسه مع ذكره للرجل المتهول الذي روى عن أبي سلمة وهو يعني بن أبي كعب وأخرجه الحاكم أبينا في الموضع نفسه من طري بيبرس بن رافع عن أبي كعب عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو شاهد للطريق الأول ما صرّح بذلك الإمام الحاكم. انظر المستدرك (44/1).

## المبحث الثالث

### بـِحْرُهُمْ فِي مَنْفَافِ الْمَعْارِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ

و سوف تناول هذا المبحث خلال المطالب الآتية

**المطلب الأول: عمدة التفسير اختصار تفسير ابن كثير<sup>(١)</sup> للعلامة أحمد محمد شاكر**

فعلم العلامة أحمد محمد شاكر لا يعرف حدود التخصص، فهو يخوض ميادين متعددة في شتى علوم الشرعية وفنون اللغة وآدابها كما رأينا ذلك عند عرضنا لسلسلة مؤلفاته وتعليقاته وتصحيحاته أثناء ترجمتنا لحياته وعمدة التفسير واحد من أنفس آثار أحمد شاكر على الرغم من عدم إثمامه له<sup>(٢)</sup>، كما هو الحال بالنسبة لكتبه من أعماله، و كان غرضه الأول من هذا الاختصار و التتفيج تبييه جمهور المطالعين على ما في طبعات تفسير ابن كثير التي كانت رائحة في عهله من أخطاء و تحريرات، وفي ذلك يقول محرر ركن "الكتب" في مجلة الأزهر<sup>(٣)</sup>: "ما كادت تنشر الطبعة الثانية من تفسير الحافظ ابن كثير (٧٠٠-٧٧٤هـ) من مطبعة المدار سنة (١٣٤٣هـ، ١٩٢٥م) حتى ذاعت نسخه في الأقطار الإسلامية، و عرف الخاص و العام أهميته ثم تداولت المطابع في مصر طبعات تجارية فانتفع الناس به ما شاء الله أن ينتفعوا، لكنهم كانوا يتآملون لكترة ما في طباعته كلها من أخطاء كانت تزداد كلما ازدادت هذا التفسير إنتشاراً بتنوع طبعاته وقد تصدى الآن لتصحيحه و تتفيقه و تحقيقه الأستاذ العلامة أحمد محمد شاكر في طبعة مختصرة حافظ فيها كل المخالفة على الميزة التي انفرد بها تفسير ابن كثير...".

و قد تحدث الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- عن منهجه و طريقته في العمدة إجمالاً فقال<sup>(٤)</sup>: "هو اختصار دقيق، خلق تحقيقاً علمياً، من تفسير الحافظ ابن كثير، احتجهت فيه في المخالفة على مزايا هذا التفسير العظيم: على تفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة الصحيحة، وعلى عبارة ابن كثير نفسه في بيان معاني الآيات و مقاصدها.

و تعبيره ينلنه من السهل المتع، الذي لا غموض فيه و لا إسهاب، و الذي يمتاز بالروعة و العلو، و حذفت منه الإسنادات و الأسانيد، و الأحاديث الضعيفة، و المكرر من الأحاديث الصحيحة، و فروع

<sup>(١)</sup> نافت بشره في طبعة الأولى دار المعارف مصر، و الطبيعة التي رأيناها و أنا بصدد وصفها هي طبعةتراث الإسلامى بالقاهرة.

<sup>(٢)</sup> صدر منه خمسة أجزاء فقط

و قد أكد لي الأستاذ أسلمة ابن الأكير للشيخ أحمد محمد شاكر -أثناء إقامتي بالقاهرة- أنَّ والده -رحمه الله- كانت له بعض التعليقات الأخرى رياضة على ما هو مطبوع من عمدة التفسير -كما هو الحال بالنسبة للمستند كما أشرنا آنفاً- و هي الآن في عهدة الدكتور أحمد عمر هاشم عميد جامعة الأزهر، وقد سلمها له الأستاذ أسلمة شخصياً.

<sup>(٣)</sup> جلة الأزهر المجلد 28، الجزء الخامس -القاهرة في غرة جمادى الأولى ١٣٧٦هـ الموافق: ٣٠ ديسمبر ١٩٥٦.

<sup>(٤)</sup> المسد -وتحقيقه- (250/15).

اللغة، و تفاسير بعض المسائل الكلامية، و نحو ذلك ، مما بيته بالتفصيل في مقدمته، و قصدت به أن يكون مرجعا للطبقة المثقفة المتوسطة، لفهم القرآن فهما سليما صحيحا، على ما يطابق معانٍ الكتاب و السنة، مما لا ينزعج على ما كان عليه السلف الصالح".

و قد فصل رحمه الله- منهجه هذا تفصيلا دقيقا في المقدمة التي صنعتها لهذا الكتاب مما لا مطمع لها بالزيادة عنه و لا قدرة لنا عن وصفه أكثر أو أدق مما قام به صاحب الاختصار نفسه العلامة أحمد شاكر. ذلك سنتبه كما أورده صاحبه في مقدمة اختصاره لتفسير ابن كثير.

### معالم منهجه في عمدة التفسير

يتول العلامة أحمد شاكر متعددًا عن منهجه في هذا الاختصار:

- 1- حافظت كل الحافظة على الميزة الأولى لتفسير ابن كثير الميزة التي انفرد بها عن جميع التفاسير التي رأيناها، و هي تفسير القرآن بالقرآن، و جمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة أو تزيله و تقويه، فلم أحذف شيئاً مما قاله المؤلف الإمام الحافظ في ذلك.
- 2- حافظت على آراء المؤلف و ترجيحاته في تفسير الآيات، بمحتها في إبقاء كلامه بمحروفة ما استطعت.
- 3- إخترت من الأحاديث التي يذكرها أصحّها و أقواها إسنادا، وأوضحتها لفظاً فإن المؤلف -رحمه الله- كثيراً ما يذكر الحديث الواحد بروايات متعددة، و من أوجه مختلفة.
- 4- حذفت أسانيد الأحاديث التي أذكرها، فإن الحافظ ابن كثير يذكر الأحاديث بأسانيد لها مفصلة من دواوين السنة.
- 5- فاكتفيت من ذلك بذكر الحديث عن الصحابي راويه، أو التابعي إذا كان الصحابي غير مسمى ثم أذكر بعد ذلك من رواه من الأئمة، معتمداً في ذلك على مل ذكره المؤلف -رحمه الله- و هو حجة في ذلك فلم أرجع إلى المصادر التي يذكرها إلا عند الضرورة القصوى، لتحقيق لفظ الحديث، أو لغير ذلك من المقاصد العلمية الدقيقة، التي تتعلق بالرواية أو التراجمة، و لم أزيد على تخرجه إلا ما لم يكن منه بد.
- 6- حذفت كل حديث ضعيف أو معلول، إلا أن يكون إثباته في موضوعه ضرورة علمية، لرفع شبهة أو بيان معنى حديث صحيح، بحديث ليس ضعيفاً بمرة، أو رد على احتجاج به لذريه هوى أو ضفن على الإسلام و أنهه، أو غير ذلك من المقاصد العالية.
- 7- حذفت المكرر من أقوال الصحابة في التفسير، و كثيراً من آراء التابعين أكتفاء ببعضها خصوصاً وأنها كثيراً ما تختلف لفظاً و تتفق أو تتقرب معنى.
- 8- نقّيت عن كتابي هذا كل الأخبار الإسرائيلي و ما أشبهها، فإن المؤلف -رحمه الله- قد جاء بها في مواضع كثيرة من تفسيره، و أبان عن خلطها و ضررها، و أخرج باللائمه على روایتها و روآتها، و رسم لنفسه

حطة في شأنها، و مع ذلك فإنه - فيما يندو لي - لم يستطع أن يسير على ما رسم و غلبه ما وجد من الروايات في كثير من المواطن، فأنبت طائفة منها غير قليلة فحذفتها كلّها و الحمد لله .

٦- حذفت أكثر ما أطال به المؤلف - رحمه الله - من الأبعاث الكلامية و الفروع الفقهية، و المناقشة اللغوية اللغظية - مما لا يتصل بتفسير الآية اتصالاً وثيقاً، و أبقيت من ذلك ما لم أجده منه بدا في إيضاح معنى الآية أو تقوية المعنى الراجح المختار في تفسيرها.

٧- أحياناً يذكر المؤلف الحافظ حديثاً طويلاً لمناسبة تفسير آية أو لمعنى يتعلق بها، و لا يكون كله موضع الشاهد المتعلق بالآية بل بعضه فقط، فرأيت أن أقصر في مثل هذه الحال على موضع الشاهد منه، لأنّ المقصود الأصلي هو التفسير، لا رواية الحديث كله و أشير بكلمة تدل على ذلك، و أضعها بين معرفتين هكذا: [ ] دون أن أتبه عنيه، ليعلم القارئ أن هذا من صنيعي، لا من صنع ابن كثير.

٨- وأسぬت غير هذا فيما يذكر المؤلف من الأحاديث التاريخية الطولة، التي تتعلق بالتفسير، فأضع المخصر الذي أكتبه بين المعرفتين أيضاً دلالة على أنه من كلامي لا من كلامه.

٩- أما الزيادات التي أضعها بين المعرفتين أثناء الكلام، سواءً أكانت زائدة في المخطوطة الازهرية على لمطبوعة، أم كانت زيادة من قبله لتصحيح الكلام، مما لا يفهم الكلام أو لا يتم إلا به، فإني أتبه على ذلك و عني سبب الزيادة في الهاشم، حتى يشق المطلع على الكتاب أنني لم أتصرف في الأصل إلا على أساس علمي صحيح، و أصيّب و أخطئ كما يخاطئ الناس و يصيبون و التوفيق من الله.

١٠- و هنا تغير، أكتفي بالإشارة إليه هنا، و هو ما اقتضاه حذف للاسانيد التي يسوقها المؤلف للأحاديث - كما بيت في الفقرتين الرابعة و الخامسة - فيما أن أذكر الحديث أولاً، مبتدئاً باسم الصحابي مثلًا "عن فلان" ثم أذكر الكتاب التي نسبها إليه الحافظ، و إنما أن أذكر الكتاب الذي ذكره المؤلف، بعد سياق الحديث، دون أن أشير في كل موضع إلى هذا التغيير، فإنه بدائي، أرجأ إلى حذف الإسناد.

١١- و تغير آخر بسيط، في سياق أقوال الصحابة أو التابعين فمن بعدهم، في تفسير الآيات فقد أذكر القول ثم أيّن قائله، وقد أقدم اسم قائل ذلك، بعد حذف الإسناد كله على ما يقضي به نظام الكلام و سياقه.

١٢- و آيات القرآن الحكيم المفسرة، التي يذكرها الحافظ ابن كثير و يبدأ بها بجموعة، نرسمها على رسم المصحف العثماني، مضبوطة بالشكل الكامل، على الرسم الثابت في المصحف الذي طبعته الحكومة المصرية مراتاً، بعد تصحيحه و مراجعته في لجنة علمية عظيمة، برئاسة الشيخ محمد بن علي بن خلف الحسين، شيخ المقارئ المنصرية إذ ذاك - رحمه الله - في سنة ١٣٣٧هـ.

١٣- و نسبت في آخر كل آية رقمها على ما في ذلك المصحف الجليل.

17 - وأما الرقوف أثناء الآيات، فنضع بجوارها شولة هكذا، دون تقييد بالإصطلاح فيه بين و قف جائز مع أونوية الوصل، إلا الرقوف اللازم فإننا نضع فوق الشولة مما صغير هكذا <sup>(١)</sup>.

18 - وأما الكلمة التي فيها وقنان: قبلها و بعدها، و التي لا يجوز فيها إلا أحدهما- و هنا اصطلاح خاص في ذلك المصحف، فإننا نستخرج أجودها وأولاها في المعنى. مثل: **هـ** ذلك الكتاب لا ريب فيه، هدى للمنتقين <sup>(٢)</sup> فإن الوقف بعد "في" أدق في المعنى وأجود من الوقف قبلها.

19 - و نضع في رأس كلمة كل صفحة، اسم السورة و رقم الآية المفسرة حتى يسهل على القارئ البحث عما يريد من التفسير دون عناء.

20 - و نثبت بجوار أوائل أجزاء القرآن الثلاثين - بالهامش - كلمة "جزء" و تحتها رقمه.

21 - و نثبت بجوار أوائل الأربع، بالهامش أيضاً كلمة ربع و معناها ربع الحزب و الحزب و نصف جزء، و لكن لا نقييد بذلك الأحزاب و لا أرقام أرباعها "نصف الحزب" "ثلاثة أرباع الحزب"، المثبتة بهامش المصحف لأن أكثر الناس لا يعرفون إلا أنها كلها أرباع كذلك أيسر لهم.

22 - وإذا كان أول الربع أول الآيات التي يذكرها الحافظ المفسر، اكتفينا بكلمة "ربع" أما إذا كان أثناء الآيات، فإننا نضع بجواره، بعد رقم الآية التي قبله، بحمة صغيرة هكذا \* للدلالة على ذلك.

23 - و نكتب بالهامش أيضاً بجوار مواضع السجادات في الآيات - كلمة "سجدة" ليعرف موضع السجود عند التلاوة، إن شاء الله <sup>(٣)</sup>.

تكلم هي النقاط التي أبان الشيخ فيها عن منهج اختصاره، وقد ذكر بعد ذلك الأسباب التي دعته إلى الإختصار.

و في خاتمة المقدمة تكلم الشيخ - رحمه الله -.

أ- كلمات لابن كثير بشأن الإسرائيликـات.

ب- خطوطـة الكتاب التي اعتمـدـها في التصحيح <sup>(٤)</sup>

جـ- ترجمـة لـحافظ ابن كـثـير.

- وقد كانت للشيخ - رحـمة الله عليه - تعليقات علمـية مفـيدة في كـثير من مواطنـ الكتاب. فقد عـلق على كتاب ابن كـثير بشأن الإسرائيـليـات <sup>(٥)</sup> ، و حـتـرـ من مـغـبةـ التـسـاهـلـ في روـاـيـةـ الإـسـرـائـيلـيـاتـ، و استـدرـكـ بـذـلـكـ عـلـىـ الحـافـظـ ابنـ كـثـيرـ. و رـأـيـ أنهـ لاـ يـبـغـيـ الأـحـذـ بـهـ لـتـفـسـيـرـ كـابـ اللهـ.

<sup>(١)</sup> الفقرة الآية 1

<sup>(٢)</sup> انظر مقدمة عمدة التفسير: (١-٦/١) مكتبةتراث الإسلام.

<sup>(٣)</sup> هي أصل تفسيـرـ الحـافـظـ ابنـ كـثـيرـ في المـكـتبـةـ الـأـزـهـرـيـةـ رقمـ ١٦٨ـ تـفـسـيـرـ في سـيـعـةـ مجلـدـاتـ كـتـبـتـ سـيـرـةـ ٨٢٥ـ فيـ دـمـشـقـ بـالـمـدـرـسـةـ الـشـمـسـيـانـيـةـ اـخـارـةـ لـكـتابـ الـشـمـالـيـ منـ مـسـجـدـ بـنـ أـمـيـةـ (ـأـحـدـتـ هـذـهـ الـمـلـوـمـاتـ مـنـ جـلـةـ الـأـزـهـرـ عـدـدـ حـمـادـيـ الـأـولـيـ ١٣٧٦ـ ٠٣ـ دـبـيـ ١٩٥٦ـ صـ ٥٠٣ـ).

<sup>(٤)</sup> انظر عمدة التفسير (١-١٢/١)

و منها أيضاً حديثه عن تعدد الروايات في سبب نزول الآية الواحدة و ذلك عند تعليقه على قوله تعالى:  
﴿لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾<sup>(١)</sup>.

فرأى أن الراجح في مثل هذه الحالات هو الجمجم بين الروايات والإعتبار بكل رواية صحت و تدخل في عموم لفظ الآية و معناها<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني: شروحه و تعليقاته على كتاب "الرسالة" للإمام الشافعی<sup>(١)</sup>

"هذا كتاب (الرسالة) للشافعی و کفى الشافعی مدحًا أنه الشافعی، و کفى الرسالة، تفريظاً أنها تأليف الشافعی و کفائي فخرًا أن أنشر بين الناس علم الشافعی".<sup>(٢)</sup>

هذا أول ما ابتدأ به العلامة أحمد محمد شاكر كلامه في تحقيق الرسالة و الذي يدل دلالة لا تدع مجالاً للشك، تعلقہ بالإمام الشافعی و ما خلقه من مصنفات و آثار.

و كتاب الرسالة من أنفس ما خلقه لنا هذا الإمام العبرى الذي ألف كتاباً كثيرة ضاع معظمها و لم يبق منها إلا القليل الذي طارت شهرته في الآفاق، و كان کافياً للتعمير على نبوغ الشافعی في شتى العلوم و المعرف و على عبقريته الفذة في تحقيق المسائل و استبطاط الأحكام، و على فصاحته السليقة إذ لم تهمنه عجمة<sup>(٣)</sup> و لم تدخل على لسانه لکنة<sup>(٤)</sup>.

و لم تحفظ عليه لخنة أو سقطه حتى قال في شأنه عبد الملك بن هشام النحوی<sup>(٥)</sup> صاحب السیرة "طافت بمحالستنا للشافعی، فما سمعت منه لخنة قط، و لا كلمة غيرها أحسن منها"<sup>(٦)</sup> و قال أيضاً: "الشافعی کلامه لغة ينبع بها"<sup>(٧)</sup> و هذا الكتاب "الرسالة" - على مقالاته أ Ahmad شاكر - أول كتاب أله في "أصول الفقه" بل هو أول كتاب أله في أصول الحديث، فضلاً على أنه مع غيره من كتب الشافعی كتاب أدب و لغة و ثقافة، حتى أنه أی أ Ahmad شاكر - افتتحه كمقرر في الأزهر الشريف و كلياته، فقال في هذا الشأن: "وإنني أرى أن هذا الكتاب (كتاب الرسالة) ينبغي أن يكون من الكتب المقررة في كليات الأزهر و كليات الجامعة، وأن تختار

<sup>(١)</sup> في هذه الكتاب لم يشر إلى المطبعة التي تكلفت بطبعه و لا تاريخ الطبع.

و إمام الشافعی هو عبید بن إدريس بن العبس أبو عبد الله الشافعی المکي المطلي المعقب نسب رسول الله صلى الله عليه و سلم، و له بغزة ستة  
همسين و مائة لمحورة و ستمائة و أقبل على الأدب و العربية و الشعر و الحديث و الفقه و شئ أبواب العلوم، و كان الإمامان مالك  
و سعيد بن عيينة من أجل شيوخه. و أحمد بن حنبل و الربيع بن سليمان المرادي و أبو يعقوب البوطي من أهل تلاميذه، و هو صاحب مدرسة  
فنية مشهورة و أحد الأئمة الأربع نزيل بغداد و مصر، و صار له تابع كثيرون في شئ الأقصاد الإسلامية توفي يوم الخميس ستة مئتين و أربعين  
204هـ و له تبیف و محسن سة - رحمه الله عليه - انظر تاريخ الإسلام للحافظ النهي (14/304 و ما بعدها) باختصار و تصرف.

<sup>(٢)</sup> رسالة بتعليقه ص 5.

<sup>(٣)</sup> من العجم جمع الأعجم الذي لا يفصح، قال أبو إسحاق: الأعجم الذي لا يفصح و لا يبيّن کلامه. انظر لسان العرب لأبن منظور (4/2825).

<sup>(٤)</sup> لکنة، عجمة في اللسان و عي، يقال لکن بين لکن، للذی لا یقوم العریة من عجمة في لسانه. لسان العرب (5/4070).

<sup>(٥)</sup> عبد الملك بن هشام بن أبيد الحموي المعاشر - أبو محمد البصري النحوی نزيل مصر، مهذب السیرة النبویة، سمعها من زياد  
البكائی صاحب ابن إسحاق و تفعیها، و حذف من أشعارها جملة، و نفعه أبو سعید بن يونس، و توفي سنة ثماني عشر، و قيل ثلاث عشرة و مائتين  
و له السیرة، شرح ما وقع في أشعار السیرة من الغريب، أنساب جمیر و ملوكها و كان يقول الشافعی حجة في اللغة.

بعية الوعاء في طبقات اللغوین و النحاة للحافظ السیوطی، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهیم، دار الفكر ط 2 (1399هـ-1979م) الترجمة رقم 1580  
(2/115).

<sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup> الرسالة بشرحه من 13 و 15

منه فقرات لطلاب الدراسة الثانوية في المعاهد والمدارس، ليفيدوا من ذلك علماً بصحة النظر وقوية الحجة، وبياناً لا يرون مثله في كتب العلماء وآثار الأدباء<sup>(١)</sup>.

و هذا ما حدا بالشيخ أحمد شاكر إلى التقرّب منه شرحاً وتحقيقاً، و مما زاده رغبة في ذلك، هو تلك الطبعات الهزيلة لهذا الكتاب التي صدرت بمصر و التي كانت في معظمها محرفة و مغلوبة تختلف الأصل في العديد من الموضع.

و صار الكتاب بعد هذا العمل الجبار الذي بذله العلامة أحمد محمد شاكر - رحمه الله - في الشرح و التحقيق نسحة قرية في ألفاظها و معانيها من أصل الشافعي، حتى أصبحت "الرسالة" مشهورة بهذا التحقيق و كل طباعتها على اختلافها لا تخلي من اسم الشيخ أحمد شاكر فرحمه الله عليه و أجزل له المثوبة. و كعادتنا نخاطر باختصار أن ننذر الخطوط العريضة التي تميّز بها هذا الشرح و التحقيق و الطريقة التي انتهجها في ذلك.

### أبرز معلم الشرح و التحقيق.

١ - أول ما يلفت إنتباها في هذا الكتاب القيم، هو تلك المقدمة الرائعة التي افتتح بها الكتاب، و التي بين فيها تفاصيل عمله فيه، وقد ضمّنها ترجمة جد موجزة عن الإمام الشافعي وبين فيها نبوغه و تفوقه و ثناء العلماء عليه، و تحدّث فيها عن الرسالة و ما امتازت به من خصائص، و بذلك جهداً كبيراً في نفي الشبهة التي تمحّل إثبات الرسالة - بل و حتى الأم - إلى غير الشافعي و رجح أنه أملّ "كتاب الرسالة" على تلميذه و خادمه الربيع بن سليمان<sup>(٢)</sup> إملاء، و قدّم لذلك حججاً دامغة - ليس هنا موضع عرضها - كما تحدّث فيها عن شرائح الرسالة و عن النسخ المتوفرة للكتاب، سواء منها المخطوط أو المطبوع، ثم أطال الحديث عن أصل الريع - الذي اعتمدته أحمد شاكر كأساس للتحقيق و الشرح - ثم عن نسخة ابن جماعة التي لا تخلي من موضع عديدة حالفت فيها الأصل.

و بعد المقدمة، ذكر أحمد شاكر كل السمعيات، أو تلك النسخ التي كتبها كثير من الشيوخ و صححوها على أصل الريع، ثم حيز قسطاً لا يُبأس به لعرض اللوحات المصورة للنسخ المخطوطة للكتاب سواء كانت أصل الريع أو نسخة ابن جماعة أو السمعيات.

<sup>(١)</sup> المصدر السابق ص 14.

<sup>(٢)</sup> الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، مولاهم أبو محمد المصري المؤذن، صاحب الشافعي و راوي كتب الأئمّة عنه، روى عن أبيه بن سعيد و عبد الله بن و هب و الإمام الشافعي، وروى عنه أبو داود و النسائي و ابن ماجه و غيرهم كثير، و كان ثقة في حفظه. توفي يوم الإثنين لعشر بقين من شوال سنة 270هـ. انظر تهذيب الكمال للحافظ المزي تحقيق د: بشار عواد معروف -مؤسسة الرسالة بيروت ط 2: 1403هـ (1983م) (9/87 و ما بعدها) باختصار.

فحدثت هذه المهمة و توابعها. بحق دليلا على عبقرية أحمد شاكر و قدرته الفائقة في تحقيق التزات.

2- لقد حاول الشيخ -رحمه الله عليه- أن يستوفى جميع شروط لتحقيق المدقق حتى تكون رسالة الشافعي سليمة من الأخطاء التي لزمنتها طوال قرون، فاستقدم كل نسخ الرسالة المخطوط منها و المطبوع، بما في ذلك أصل الربع بن سليمان المرادي الذي أملاه عليه شيخه الإمام الشافعي - رضي الله عنهما - و عمل على الانتصار للأصل، حتى في تلك الموضع التي تظهر فيها بعض الإشكالات الفقهية أو اللغوية أو غيرها، و يقدم الأدلة على صحة ما هو موجود في الأصل، و ما تكاد صفحة من صفحات الكتاب تخلو من مداخلة له ينتصر فيها لما في الأصل و يرد ما أثبتت في غيرها من النسخ<sup>(١)</sup>.

و من شدة دقه و تحيصه، استطاع أن يكتشف أخطاء للربع نفسه كاتب الأصل على قلتها و التي كانت بسبب خطأ في الكتابة<sup>(٢)</sup>.

و عبقرية الشيخ -رحمه الله- و فطاته بلغت قمتها لما استطاع أن يكتشف خطأ للإمام الشافعي نفسه، بقى طوال قرون دون تغيير و لا تبدل، رغم ما لقيته الرسالة من عنابة كبيرة من طرف العلماء، و ما ذلك إلا لكونهم ما كان يخطر على باطن أن الشافعي، و هو إمام الأئمة، و حجة هذه الأمة ينطوي في ثلاثة آية من القرآن، تم ينطوي في وجه الاستدلال بها كما قال الشيخ -أحمد شاكر- و مرد ذلك كله لتقليلهم له و ثقفهم به، و يتمثل هذا الخطأ في كون الشافعي أثبت هذه الآية الكريمة على الشكل التالي: **﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَفْوِقُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ...﴾** الآية و استدل بها على أن الله قرن الإيمان برسوله محمد عليه الصلاة و السلام بالإيمان به. و الحقيقة أن هذه الآية لم ترد بصيغة الإفراد و في جميع القراءات مشهورها و شاذها - كما قال شاكر - بل جاءت على النحو التالي: **﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾** الآية<sup>(٣)</sup> فالأمر فيها، بالإيمان بالله و رسسه كافة، فسبحان من تزه عن الخطأ و النسيان<sup>(٤)</sup>

3- لم يكن عمل أحمد شاكر في هذا الكتاب مجرد ضبط للأصل و تخريجا لأحاديثه بل تعداه إلى العديد من مداخلات الفقهية شرعا لكلام الشافعي، و انتصارا لرأيه أو ابداء لنظراته الخاصة ولو كانت مخلاف ما ذهب إليه الشافعي، و كلامه عن استقبال القبلة والانحراف عنها في حالات الضرورة<sup>(٥)</sup> و مسألة إدخار لحوم

<sup>(١)</sup> كامنة على ذلك انظر الصفحتان 33-89-118-131...أع من الرسالة -بشرمه-

<sup>(٢)</sup> و منه ما ورد في أصل الربع من قول الشافعي (غير أن لا تطوف بالبيت و لا تطهري) و هذا خطأ، و الصحيح: (غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري) المصدر نفسه ص 119.

<sup>(٣)</sup> سورة النساء: الآية 171.

<sup>(٤)</sup> انظر كلام الشيخ -رحمه الله- عن هذا الخطأ في تعليقه على الرسالة من (73-74) الفقرة 237.

<sup>(٥)</sup> انظر المصدر نفسه ص 122، و قد ذهب إلى جواز الانحراف عن القبلة في العصلاة في حالات الضرورة.

الأنساجي<sup>(١)</sup> . وَ كَذَا صَلَةُ الْمُأْمُونِ خَلْفُ الْإِمَامِ الْقَاعِدِ<sup>(٢)</sup> ، وَ بِسَطْهُ لِأَرَادَ فِي مَسَائلِ الطَّلاقِ<sup>(٣)</sup> لَخِيرٌ دَلِيلٌ عَلَى سُعَةِ مَعْارِفِهِ الْفَقِيهِيَّةِ.

٤- لقد أبدى فضيلته - رحمة الله عليه - إهتماماً باللغة، باللغة والشحو و الشعر والأدب عامه، و بلغة الشافعى خاصة، وهذا يدفعنا إلى الإعتقد بأن ثقافته لا تعرف الحدود، و لا تقف عند حدود التخصص، فقد استعان بكثير من المعاجم اللغوية، و كذا بمسائلة كبيرة للغويين في مصر، زيادة على ما في رسالته من ذلك، فكان هذا التحقيق يحقق مستوى جميع الشروط والأركان. و كل صفحات الكتاب تقريراً لا تخلو من تعليقاته في عذر اللغة والأدب، و من ذلك تقسيمه لكلمة "الاستهان" التي وردت في سياق كلام الشافعى حيث قال: "الاستهان أن يكون أهلاً له، و هذا الاستعمال من الشافعى حجة في صحة هذا الحرف، فإن بعض العلماء أنكروا، قال الجوهري: نقول: فلان أهل لكذا و لا نقل مستأهل و العامة تقوله. وأنكر عليه نغيروز بادي ذلك، و أنها لغة جيدة، و قال شارحه الرزيدى: قد صرخ الأزهري و الزخرشى و غيرهما من آئمة التحقيق بجودة هذه اللغة، و تبعهم الصاغانى، ثم نقل كلام أبي منصور الأزهري في التهذيب، و أنه سعها من أغراضي بحضوره جماعة من الأعراب و قال الزخرشى في الأسلام: سمعت أهل الحجاز يستعملونه سعماً واسعاً<sup>(٤)</sup> . و منها أيضاً تجويزه لذكر كلمة "طريق" و تأثيرها بناءً على فعل الإمام الشافعى ذلك، وفي جملة واحدة، قال أحمد شاكر: "و قد استعمل الشافعى كلها هنا في جملة واحدة كما ترى، و هو شيء طريف"<sup>(٥)</sup> ٥- لقد كشف تحقيقه للرسالة و تخرجه لأحاديثها و كلامه عن أسانيدها أنه صاحب مذهب في نقد الرجال - و هذا أقل ما يتوفّر لغيره في هذا العصر - لا يهاب من خوض غمار المسائل التي أشكّلت على غيره، ولو كانوا من كبار الحفاظ حيث يتناولها بالبحث و التقيّب و التحقّيق إلى أن يهتدى - بإذن الله - إلى ما تطمئن إليه نفسه، و لعل تحقيقه النفيض و الفريد حول شخصية المطلب بن حنطب و للصحابتين اللذين أخرجهما، يؤيد ما ذهبنا إليه حيث ذهب إلى تصحّح إسناده و بسط الحديث عن موضع الإشكال و هو "المطلب بن حنطب" الذي اضطررت بشأنه الأقوال<sup>(٦)</sup>

"المصدر الثاني ص 242 وقد ذهب إلى تفسير نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن إدخال الأنساجي بعد ثلات، على أنه تصرف منه على سبيل تصرف الإمام ر ر الحاكم، فيما يطرأ فيه لمصلحة الناس، وليس على سبيل التشريع في الأمر العام، وأن ذلك الأمر مرض خندق بوقت أو معنى حاصل."

<sup>(٢)</sup> "الرسالة - شرحه - ص 258، وقد ذهب منصبأحمد بن حنبل، أي و حجب افتقاء المؤمنين بإيمانهم إذا صلى حالاً على العذر.

"لقد كانت للشيخ أراء متغيرة في بعض أحكام الطلاق. أشارت ردود فعل العديد من العلماء في عصره و قد جمعها في كتاب مستقل أسماه "نظام العدالة في الإسلام" سيني الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله".

<sup>(٤)</sup> تعبّيته على الرسالة ص 434.

<sup>(٥)</sup> المصدر نفسه ص 353، وقد حضر في هذا الشأن فهرسين، الأول للمفردات المفسرة في الكتاب و شرحه، و الثاني للقواعد اللغوية.

<sup>(٦)</sup> لقد اعتبر الشيخ أحمد شاكر - رحمة الله - إسنادي الحدثين من المشكلات العربية، و وصل إلى نتيجة اعتبرها أقرب إلى الصواب و صحيحة وفق ثقة الإسناد حيث توصلت بعد ضول بحث و تحرّي أن المطلب بن حنطب صحابي على حلاف ما يدل عليه كلام رجال الحديث فيه في كتب تراجم و الرجال و قسم الأدلة على صحة ما ذهب إليه. انظر هذا البحث الطريف في الرسالة - شرحه - ص (97-103).

٦) رغم ولوعده التنديد بالإمام الشافعي واتهاره بسعة علمه و إلحاده، و نذين أديا به إلى أن يقول: "ولنر جاز للنعام أن يقلد عالما، لكن أولى الناس عندي أن يقلد الشافعي فإني أعتقد غير غال ولا مسرف، أنَّ هذا الرجل لم يظهر منه في علماء الإسلام في فقه الكتاب و السنة و تفود النظر فيما و دقة الاستباط... الخ"<sup>(١)</sup>. و مع ذلك لم يكن أحمد شاكر من المتعصبين لآرائه و لا لآراء غيره، بل خالفه في الكثير مما ذهب إليه في هذا الكتاب، سواء تعلق الأمر بمسائل حديثية فقهية أو غيرها و مثال ذلك ما ذهب إليه الإمام الشافعي، من اعتبار حديث: (لا يجمع بين المرأة و عمتها و لا بين المرأة و خالتها) لم يصح عن النبي صلى الله عليه و سلم إلا من طريق أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

و كذا تعجبه من صنيع الإمام الشافعي الحجة، الذي احتاج بحديث: (أول الوقت رضوان الله و آخره عفو الله) رغم أنه موضوع، حيث أن مداره على "يعقوب بن الوليد المدني" الذي قال فيه أحمد بن حنبل: "كان من الكاذبين الكبار، و كان يضع الحديث"<sup>(٣)</sup>.

٧) و من ميزات هذا التحقيق أن صاحبه لم يهمل أي أثر جاء في الكتاب حيث قام بتحريجه، و بالكلام عمما فيها من شكال أو اختلاف آراء، و ترجم لأعلام كثيرين و بصفة خاصة لمن لم يكن معروفا<sup>(٤)</sup>، وإن لم يترجم فيحيل إلى النظر في كتب التراجم<sup>(٥)</sup>.

٨) و إنما لعمله في هذا الكتاب العظيم، ختمه بفهرسة مفصلة شاملة سماها "مفاتيح الكتاب" و ضممه فهرس آيات القرآن المذكورة في الكتاب، و فهرس أبواب الكتاب و فهرس الأعلام، و فهرس للأماكن و فهرس الأشياء من حيوان و نبات و معدن و نحو ذلك، و فهرس المفردات المفسرة في الكتاب، و آخر تفوارق اللغة المستبطنة منه و آخر فهرس كان لمواضيع الكتاب و مسائله في الأصول و الحديث و الفقه على حروف المعجم، و زيادة على هذه الفهارس، و إماماً للفائدة، كتب قائمة يحملة إستدراكاً ته على نفسه، و كذا جريدة للمراجع.

(١) مقدمة شرحه على الرسالة ص 5

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه ص 122

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه ص 235، و لمزيد بيان انظر الصفحتان 132، 237، 258، (307-306)، 351، 365، 368، من نفس المصدر

<sup>(٤)</sup> كثيف بن ندية انظر المصدر نفسه ص 34.

<sup>(٥)</sup> كما معن مع ساعدة بن جويبة و لقيط بن يعمر الإيادي و كل هؤلاء شعراء. انظر المصدر نفسه ص 35.

### **المطلب الثالث: تعليقاته على أصول الأحكام للإمام ابن حزم<sup>(١)</sup>**

الإمام بن حزم علم من أعلام الإسلام البارزين، سطع نجمه في سماء الأندلس في القرن الخامس وعمت كفرة أرجاء الدنيا، و هو صاحب المؤلفات الكثيرة التي تبلغ نحوها من أربعين مجلداً وتشتمل على قريب من مائتين ألف ورقة.

و لقد كانت له الكثير من الآراء الحديثية و الفقهية و الأصولية و غيرها التي خالف فيها جمهور علماء الإسلام و انتصر فيها لآرائه و هاجم فيها مخالفيه. ولقد بني منهجه على ظواهر النصوص و على أساس لم يعهد لها أصحاب المذاهب الأخرى المشهورة و التي كانت منطلقاً لكثير من آرائه التي اشتهر بها و شذ بها عن المأثور.

و لقد اهتمت بهذا الرجل الأسطورة، دراسات حديثة، عربية و أجنبية نشرت عنه و عن جوانب من تراثه. كلّ هذه الميزات و الصفات جعلت الشيخ أحمد محمد شاكر، يهتم بجزء من تراثه بل بأهم وأشهر ما خلفه لنا لنا ابن حزم، مما وصل إلينا، منها كتاب "الخليل" و الكتاب الذي بين أيدينا "الأحكام في أصول الأحكام". و المطبع على مؤلفات أحمد شاكر في الشروح و التعليقات يكشف مدى تأثره بعض آرائه، و احتجاجه بأقواله في العديد من المواطن، لكن هذا لم يمنعه من مخالفته، و انتقاد الكثير مما ذهب إليه. و عرضتنا لأهم ملامح تحقيقه لهذا الكتاب سيكشف لنا كل ذلك.

#### **أبرز معلم عمله في هذا التحقيق:**

- ١ - يعتمد كما هو معلوم على جملة من المخطوطات لتحقيق هذا الكتاب، منها النسخة المصرية و الأندلسية و غيرها، زيادة على اعتماده على كتب الصحاح و السنن لضبط ألفاظ الحديث أو أسماء الرجال، و كذا كتب لغة و قواميسها لشرح المهمات، حتى صارت نسخة أحمد شاكر مرجعاً يعتمد عليه، و تقابل عليه صيغات الكتاب، و هذا دليل آخر على قدرته الفائقة على تحقيق التراث و تفوقه على أقرانه في ذلك.
- ٢ - فئة تدخلات أحمد شاكر و تعليقاته في هذا الكتاب، تشعرنا بصحّة النسخة الأصلية و وضوّها و سلامتها من التلف على عكس ما عليه الحال في رسالة الإمام الشافعي - كما رأينا -.
- ٣ - رغم قلة تعليقاته في هذا الكتاب، إلا أنها كانت علمية و مركزة و مختصرة و تعددت ألوانها، فمنها الحديثية، و منها الفقهية و الأصولية، و منها الإعتقادية و اللغوية، وغيرها، فضلاً على أنه أرادها أن تكون

<sup>(١)</sup> يعتمدنا على طبعة دار الآفاق الجديدة - بيروت ط 2 (1403-1993).

و اس حزم هو أبو خسدة على بن سعيد بن حزم القرطبي الظاهري كان أول شاعيراً ثم تحول حنفياً، و كان صاحب فنون و زهد، إليه المشترين في الدكاء و الحفظ و سعة الدائرة في العلوم، أجمع أهل الأندلس قاطنه لعلوم الإسلام له الخليل على منهجه و اجتهاده "و الملل و التحل" و "الأحكام في أصول الأحكام" و يروي عنه ابنه العضل، أنه اجتمع عنده بخط أبيه من تأليفه، نحو أربعين مجلداً، توفي سنة 457هـ و قيل 456هـ انظر سيرات أئمة المسلمين: ص 35 الترجمة رقم 981 و العبر في خبر من عمر للذهبي (306/2).

تعبيقات حفيظة من رأس القلم، و لم يردها أن تكون شرحاً كما فعل في الرسالة أو مختصر عنوم الحديث لابن كثير أو مع مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيرها.

٤- ما هو ملاحظ أنَّ أَحْمَدَ شَاكِرَ لم يخرج جمِيعَ الْأَحَادِيثِ، وَ الْأَثَارَ الْوَارَدَةَ فِي الْكِتَابِ، عَلَى عَكْسِ عَادَتْهِ فِيمَا حَقَقَهُ مِنَ الْكِتَابِ الْأُخْرَى، وَ لِعُلُّ ذَلِكَ راجِعٌ إِلَى مُخَافَةِ طُولِ الْكِتَابِ، فَاقْتَصَرَ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَرَى ضَرُورَةَ تَخْرِيجِهَا أَوْ مَا كَانَ فِيهَا مُخَالَفًا لِصَاحِبِ الْكِتَابِ ابْنِ حَزْمٍ فِي صَحَّةِ أَوْ ضَعْفِ أَوْ تَأْوِيلِ، كَمَا خَالَفَهُ فِي تَعْلِيلِ حَدِيثِ (الْبَرُّ حَسَنُ الْخَلْقِ وَ الْإِيمَانِ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَ كَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)<sup>(١)</sup> حِيثُ رَأَى ابْنُ حَزْمٍ تَضَعِيفَهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ لَكِنَّ أَحْمَدَ شَاكِرَ رَأَى تَصْحِيحَهُ فَقَالَ: "كَلَّا بَلْ مَعَاوِيَةُ إِمامٌ ثَقَةٌ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ بِالأنْدَلُسِ قَاضِيَا لَهُمْ وَ كَانَ ثَقَةً كَثِيرًا لِحَدِيثِهِ، وَ قَدْ رُوِيَ الْحَدِيثُ التَّرْمِذِيُّ وَ صَحَّحَهُ أَيْضًا فَلَا عَبْرَةَ بِتَضَعِيفِ ابْنِ حَزْمٍ إِيَّاهُ"<sup>(٢)</sup> وَ الْأَمْثلَةُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ كَثِيرَةٌ يُرَجَعُ إِلَيْهَا فِي مَوَاضِعِهَا مِنَ الْكِتَابِ.

٥- رغم عحَدِ أَحْمَدَ شَاكِرَ بِكِتْمِ مِنْ آرَاءِ ابْنِ حَزْمٍ وَ احْتِجاجِهِ بِهَا، ظَهَرَ ذَلِكَ جَيْساً فِي بَعْضِ تَحْقِيقَاتِهِ، وَ حَنْيَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ يَتَعَنَّهُ مِنَ اتِّقادَهِ بَلْ وَ رَفْضَهُ لِلْعَدِيدِ مِنْ آرائِهِ وَ الَّتِي تُعَتَّرُ شَاذَةً عَنِّيهَا دَرْجَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ وَ مَا أَكْثَرُهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَ الَّذِي يَبَيَّنُ فِيهِ ابْنُ حَزْمٍ أَسْرِيَّةً وَ هَذِهِ بَكِيرَةٌ مِنْ آرَاءِ غَيْرِهِ، وَ لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ. فَقَدْ خَالَفَهُ فِي بَعْضِ مَسَائلِ النَّهْيِ<sup>(٣)</sup> وَ بَعْضِ مَسَائلِ الْعِقِيدَةِ كَمَسَأَلَةِ اشْتِقَاقِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٤)</sup> وَ الَّتِي يَعْتَرِفُهَا ابْنُ حَزْمٍ يَسْتَلزمُ مِنْهُ حَدُوثَ أَسْمَاءٍ لَهُ تَعْلَقٌ كَمَا خَالَفَهُ فِي مَسَائلِ فَقِيهَةِ عَدِيدَةٍ، كَالضَّجْعَةِ الَّتِي بَيْنَ الْفَجْرِ وَ صَلَاتِ الصَّبَّحِ وَ الْمَغْرِبِ وَ الْمَسَاءِ وَ الْمَذْهَبِ. وَ فَرَضَهَا وَ بَطَلَانَ صَلَاتَهُ مِنْ لَمْ يَضْطَعْ جَمِيعُهَا<sup>(٥)</sup>. وَ كَذَا مَسَأَلَةُ مَرْوِرِ الْمَرْأَةِ هُلْ يَقْطَعُ الصَّلَاةُ أَمْ لَا<sup>(٦)</sup> بَلْ وَصَلَ لِأَمْرِ بَالْعَلَمَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ إِلَى اتِّهَامِ ابْنِ حَزْمٍ فِي الْإِبْدَاعِ فِي الْمُغَالَطَةِ، فِي بَعْضِ تَطْبِيقَاتِهِ فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ النَّسْخَ وَ فِيمَا لَا يَجُوزُ فِيهِ النَّسْخَ<sup>(٧)</sup> زِيادةً عَلَى مُخَالَفَتِهِ إِيَّاهُ فِي تَعْلِيلِهِ لِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ<sup>(٨)</sup> وَ الْرِّوَايَةِ<sup>(٩)</sup> إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ مَوَاضِعِ الْخَلَافِ.

<sup>(١)</sup> أَخْرَجَ سَلَمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَوْلَى وَ الْأَصْلَةِ وَ الْأَدَابِ "بَابُ تَفْسِيرِ الْمَوْلَى وَ الْإِيمَانِ" (٧/٨) مِنْ طَرِيقِ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ جَيْرَةِ بْنِ نَعْمَانِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ مَرْفُوعًا.

<sup>(٢)</sup> اعْلَى - بِشَرْحِهِ - (٦/٦).

<sup>(٣)</sup> الْإِحْكَامُ - بِتَحْقِيقِ شَاكِرِ - (٦١/٣).

<sup>(٤)</sup> الْمُصْدَرُ نَفْسَهُ (١٢/٤).

<sup>(٥)</sup> الْمُصْدَرُ نَفْسَهُ (٥٢/٤).

<sup>(٦)</sup> الْمُصْدَرُ نَفْسَهُ (٥٥/٤).

<sup>(٧)</sup> الْمُصْدَرُ نَفْسَهُ (٧٦/٤).

<sup>(٨)</sup> نَفْسَرُ نَفْسَهُ (١٥٩/٤)، (٢٣-٢٢/٥)، (٨٠/٦).

<sup>(٩)</sup> نَفْسَرُ نَفْسَهُ (١٣٦/٥)، (٦/٦)، (٢٤/٦).

6- ما يثير الشهنة والاستغراب هو موافقة أحمد شاكر الكاملة لابن حزم فيما ذهب إليه في الإجماع<sup>(1)</sup>. وخالفت بذلك جمورو العلماء والأصوليين، رغم أنه كان يخالفه في أكثر آرائه التي شذّ بها عن الجمورو. فهذا هو يقول تعليقاً على كلام ابن حزم في الإجماع: "هذا الذي ذهب إليه المؤلف هو الحق في معنى الإجماع والاحتياج به، وهو بعيته المعلوم من الدين بالضرورة، وأما الإجماع الذي يدعوه الأصوليون فلا يتصور وقوعه ولا يكون أبداً، وما هو إلا عيال، وكثيراً ما ترى الفقهاء إذا حرز بهم الأمر، وأعزتهم الحجة بدعوا الإجماع ونبروا مخالفه بالكفر وحاش لله، وإنما الإجماع الذي يكتفى مخالفه هو المتواتر المعلوم من الدين بالضرورة"<sup>(2)</sup>.

لكن هذا الرأي رغم شذورذه عما ذهب إليه الفقهاء والأصوليون، إلا أنه يعبر عن عدم تغوف أحمد شاكر من الإنفراد بآراء يراها صحيحة ولو كانت مما يخالف المأثور، وهي في حد ذاتها إشارة إلى تضليله في شتى العلوم والمعارف. إذ أنه لا يتصور أن يصدر آراء، يمثل هذا الحجم في ميادين لا يتلوك وسائل اقتحامها.

7- أولى أحمد شاكر كعادته، اهتماماً بالغاً بالتحقيقات اللغوية، التي أظهرت براعته فيها، مما أضاف على أعماله، طابع الشمول، ومن ذلك عدم موافقته لابن حزم حينما استخدم لفظ "أُوعَاد" كجمع لكلمة " وعد" فقال رداً عليه: "ولكن لا دليل عليه فقد قال في اللسان عن الأزهري: الوعد والعدة يكونان مصدرًا واسعاً، فأما العدة فتجمع عدّات، و الوعد لا يجمع.

و كذلك عن الجوهري، وقال الراغب الأصفهاني: الوعد مصدر لا يجمع و كذلك قال الفيومي، و نقل في اللسان عن ابن جنبي جمعه على وعد فقط"<sup>(3)</sup>  
و هكذا كان للشيخ رحمة الله عليه - بين الحين والآخر. تدخلات لغوية اعتمد فيها على أشهر معاجم و قواميس اللغة<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> والإجماع ضد ابن حزم، لا يخرج عن أحد فسمين، الأول: كل ما لا يشك فيه أحد من أهل الإسلام في أن من لم يقل به ظليس مسلماً، كائناً شهادتين، ووجوب الصلوتان الحسنه... الخ. و الثاني: شيء شهد له جميع الصحابة رضي الله عنهم - من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قوله أو تقريره فلا إجماع من غير نعمه، والإجماع يمكن أن يتحقق بالمعنى الصحيح إلا إجماع الصحابة . انظر الأحكام - بتعليق -(4-128/151).

<sup>(2)</sup> المصدر نفسه (4/142).

<sup>(3)</sup> المصدر نفسه (5/20).

<sup>(4)</sup> كستان دين انظر الصفحات 13، 16 من ج 2 و 132 من ج 7.

## المطلب الرابع: تعليقاته على المخل لابن حزم<sup>(١)</sup>

كتاب المخل من أبرز مؤلفات الإمام ابن حزم - رحمة الله عليه - و التي بلغت نحوها من أربعين مجلداً كما أشرنا إلى ذلك آنفاً، و لقد استطاع هذا الكتاب القييم، أن يحتل مكانة رفيعة فيما خلفه لنا الأسلاف من التراث الفقهي وقد ضمّنه صاحبه آراء كثيرة و في شتى المسائل، ينافض في الكثير منها ما ذهب إليه جمahir العلماء. و ذلك تبعاً لمذهبه الذي يأخذ بظواهر النصوص دون النظر إلى المقاصد الحقيقة لها.

و مع هذه النشطط و المغالات في العديد من الأحكام، إلا أن هذا الكتاب يبقى علامة مضيئة في تراثنا الخالد، لما حواه من كنوز و درر يعزّ و جودها في غيره من المؤلفات. و لقد سلك ابن حزم مسلك الاستدلال بالنصوص لاستبطاط الأحكام الفقهية، فكان يسرد في بعض الأحيان عشرات الأدلة لنصرة مذهبه، ثم يسوق أدلة الآخرين لينقضها دليلاً دليلاً.

و نظراً لأهمية هذا الكتاب أولاً العلامة أحمد محمد شاكر عنابة فائقة و ذلك بتصحيحه و التعليق عليه، و كان موقفاً في ذلك أينا توفيق حتى صارت طبعته من الطبعات المعتمدة التي تقابل عليها نسخاً أخرى من هذا المؤلف و ما يجدر التنبيه إليه هو أنَّ الشیخ - رحمة الله - لم يتمكن من التعليق على كامل ما في المخل من بواب، فكانت نهاية شروحه و تصحيحاته في آخر الجزء السادس من الجلد الثالث من الطبعة التي بين أيدينا و توقف قمه عن التعnick على المخل في كتاب الصوم عند المسألة رقم ٧٧٤ (حكم من أفتر عاماً في قضاء رمضان).

و حتى نكتشف حقيقة المجهود الذي بذله العلامة احمد شاكر في هذا الكتاب. سنبرز كعادتنا أهم الخطوط العراضية التي سار عليها عمله في الشرح و التحقيق.

### أهم معلم الشرح و التحقيق

١) كعادة أي محقق متمنٌ تحقيق التراث، قام أَحمد شاكر بالإعتماد على بعض النسخ المخطوطة كنسخة المصرية و النسخة اليمنية. في تصحيح بعض الألفاظ أو إيات حمل و عبارات أو حذفها، فتارة يأخذ بما في المصرية و ثانية أخرى باليمنية، حسب ما يتقتضيه الإنصاف و العدل في المسألة، وقد يرفض ما جاء في كلا النسختين، خاصة إذا تعلق الأمر بضبط بعض أسماء الرواية، أو تصحيح بعض الأسانيد والشون، إذا ما تعارض ما فيها مع ما في كتب الرجال المشهورة، أو ما في الصحاح و السنن، كما فعل في المسألة رقم ١١٦

<sup>(١)</sup> المخل لابن حزم الأندلسي دار الفكر بيروت.

عندما اعتمد في تصحیح اسم أحد الرواۃ على ما في المصریة، دون الیمنیة، و هو محمد بن أحمد بن مفرج<sup>(۱)</sup> و الذي ورد في هذه الأخيرة -أی الیمنیة- باسم "أحمد ابن محمد ابن مفرج".

و قد اعتمد في التصحیح على ماجاء في "تذكرة الحفاظ" للنهی و "لسان المیزان" لابن حجر<sup>(۲)</sup>.

و في موضع آخر و فيما يتعلق بنفس الراوي، رفض ما جاء في السجھینتين أبیتاً أن ابن حزم يروي عن ابن مفرج مباشرة، فقال العلامہ احمد شاکر: "و کلاهما عطاً، لأنَّ ابن حزم إنما يروي عن ابن مفرج بالواسطة، كما مضى مراراً"<sup>(۳)</sup>، کرواية ابن حزم عن عبد الله بن ربيع عن محمد بن أحمد بن مفرج<sup>(۴)</sup> أو ما ورد في الإحکام من روایة ابن حزم عن احمد بن محمد الطلمنکی عن ابن مفرج<sup>(۵)</sup>. و الأمثلة كثيرة تکاد تکرر في جميع المؤشر المكتوب برأی قلم احمد شاکر ولو لا خشیة الإطالة، لذکرنا العدید منها.

2- لم يكن احمد شاکر شارحاً للم محلی، وإنما اقتصر عمله على تصحیح الكتاب بالدرجة الأولى و ضبط النافذة، لكن و مع ذلك كانت له مداخلات فقهیة أو حدیثیة في مواطن عده، خاصة إذا كانت المسألة مشار خلاف و نزاع و سرى بعض الأمثلة بعد حين.

3- لم تكن تخریجاته للأحادیث منفصلة كما فعل في شرحه لسنن الزمذنی و لمسند الإمام احمد و رسالة الشافعی كما رأينا، فكان يقتصر في كثير من الأحيان على التخریجات الفنیة المختصرة، فيعزز الحديث إلى روایته من كتب الصحاح و السنن و المسانید، لكنه وقف مع بعض الأحادیث و فقات طوبیلة لاقضاء الحال. فيسرد ضرفة و يتکلم على رجاله خاصة إذا كان فيها مخالفًا لما ذهب إليه المصنف -رحمه الله- و الحاله هذه تنطبق مثلاً على ما فعله في المسألة رقم (286) عند تعليقه على حديث: (لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا رکعی الفجر)<sup>(۶)</sup>، الذي حکم ابن حزم بوضعه لضعف بعض روایته، و جهاله بعضهم الآخر. و تدلیس آخرين، وقد تعقبه احمد شاکر و اعتبره قد شطط في الحكم على الحديث بالکذب، ثم أخذ يتبع طرق الحديث، فحكم على بعضها بالصحة، كطريق عبد الرحمن بن زیاد بن أنعام الإفريقي<sup>(۷)</sup>، و حکم على بعضها الآخر على ما فيها

<sup>(۱)</sup> انظر الإمام القاضی أبو عبد الله و أبو بکر محمد بن احمد بن عیین بن مفرج الاموی يعرف بابن القشیری کان حافظاً بصیراً بأسماء الرجال و أقوالهم من أخى الناس بالعلم و أحظفهم للحديث قال حمیدی: حافظ جليل له کتب في الفقه و فقه التابعين، صرف فقه احسن و فقه الزهری مات في رجب 380ھ: طبقات الحفاظ ص 400.

<sup>(۲)</sup> اعلى -بشرحه- اهامت رقم (04) المسألة 116 (82/1).

<sup>(۳)</sup> مصدر نسخه الخامسة رقم (3) المسألة 137 (173/1).

<sup>(۴)</sup> مصدر نسخه (1) (82/1).

<sup>(۵)</sup> المؤکدات في أصول الأحكام: (132/4).

<sup>(۶)</sup> روایة السیفی في سنته في کتاب "الصلة"، باب "من لم يصل بعد الفجر إلا رکعن الفجر ثم بادر بالفرض" (465/2+466).

و انظر إلى عن إسحاق بن إبراهیم الدبری عن عبد الرزاق عن أبي بکر بن محمد عن موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عباس مروعاً... انظر: نسب الرابعة، دار الحديث القاهرة (1/256).

من شعف بأنها حابرة لبعضها، ولمزيد بيان ينظر إلى المسألة في موضعها من الكتاب<sup>(١)</sup>.

٤- كثيراً ما كان أحمد شاكر يتعقب الإمام ابن حزم، إذا ما تغافل في الحكم على راو من لرورة، خاصة إذا كانوا من النقاط عنده، تسيراً مع منهجه الذي عرف به في نقد الرجال و الذي سترى عليه في آخر فصل من هذا البحث-إن شاء الله-.

و من ذلك اعتباره لبقية بن الوليد<sup>(٢)</sup> من النقاط إذا صرخ بالسمع على خلاف ابن حزم الذي حكم عليه بالضعف<sup>(٣)</sup>. و توثيقه لعبد الله بن صالح<sup>(٤)</sup> كاتب الليث الذي ضعفه المصنف -رحمه الله عليه-<sup>(٥)</sup>.

٥- لم ينتصر عممه -رحمه الله عليه- على تصحيح بعض الألفاظ أو تخرج أحاديث، أو الكلام عن الأسانيد، بل كانت له مدخلات فقهية دقيقة، يوضح فيها بعض المسائل أو يرد فيها على ما ذهب إليه ابن حزم الذي عرف بكثير من الآراء الشادة، كما أشرنا آنفاً. و من ذلك رده على ابن حزم الذي اعتبر أن و لوع الكلب<sup>(٦)</sup> في الإناء هو الذي يجب غسله سبع مرات أو لاهن بالتراب، أما إذا سقط فيه بكلنه أو أصابه بذيله أو أكل فيه فلا يهرق منه: لا يغسل، و الإناء باق على طهارته.

فمثل نعامة أحمد شاكر -رحمه الله-: "كل هذا تفال و مبالغة في التمسك بالظاهر بدون نظر إلى معانى الشريعة، و ما يتفق مع المعمول، فما حرم الله شيئاً إلا و هو قدئ مؤذ. و لا حكم بمحاسنة شيء إلا و كان مما تجنبه نطاع النقية، وإزالة النجاحات واجب معمول المعنى، فمن العجيب إذن، أن يفرق ابن حزم بين أكى لكتب من الإناء و بين شربه بل الأعجب أن يفرق بين الشرب و بين وقوف الكلب في الإناء !! و لكتب قدر بكل حال، وقد ثبت من الطب الحديث، أنه يحمل كثيراً من الأمراض الخبيثة ينتنها للإنسان، و التوكسي منه ضروري، و هذا مصدق لما نفهم من معانى الشريعة في هذا الباب، و النظافة من الإيمان"<sup>(٧)</sup>.  
و لأمثلة من هذا النوع كثيرة لا مجال لذكرها يرجع إليها في موضعها<sup>(٨)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر التعليق على أخرى في اهامش رقم (01) (33/3).

<sup>(٢)</sup> بقية بن الوليد هو ابن صالح أبو يحيى الحموي الكلاعي المتبعي الحفصي الحافظ أحد الأعلام مدلّس و مختلف في توثيقه، ولد سنة 110هـ مات سنة 197هـ، ميرزا الاعتدال لإمام اللهمي تحقيق علي محمد البخاري دار المعرفة بيروت- (1/331)، الترجمة رقم 1250 باختصار.

<sup>(٣)</sup> المصنف على أخرى اهامش رقم (2) (231/1).

<sup>(٤)</sup> عبد الله بن صالح بن محمد مسلم الجهي، المصري كاتب الليث بن سعد ، مختلف في توثيقه و أحياناً على تضعيفه ولد سنة 137هـ و مات سنة 222هـ و قبل سنة 223 روى له أبو داود و الترمذى و ابن ماجة انظر تهذيب الكمال (15/98 و ما بعدها) الترجمة رقم (3336) باختصار

<sup>(٥)</sup> تضعيف على أخرى اهامش رقم (03) (269/2).

<sup>(٦)</sup> نوع: و لع الكلب في الإناء يلغى، و لوغا أي شرب ما فيه بأطراف لسانه. انظر: مختار الصحاح لأبي بكر الرازي دار الفكر (1401-1981)، ص 735-736.

<sup>(٧)</sup> صر التعليق على أخرى اهامش رقم (01) من المسألة رقم 127 (1-109).

<sup>(٨)</sup> و مثلاً أيضاً، مخالفته للمصنف الذي حكم ببطلان الوضوء بالماء المغسوب: (1/212) و موافقته لما ذهب إليه ابن حزم، من أن صلاة المأمور قد نهى بيته سرقة معاينا بذلك، ما ذهب إليه أئمة الحديث و منهم البخاري و قد أثار أحوال الحديث في المسألة: (3/66).

٥- نقدَ كان الشيخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ دَفِيقُ الْمَلَاطِحةُ جَدًا حِيثُ أَشَارَ إِلَى حَطَّاً وَ تَاقْضَ وَقَعَ فِي الْمَصْنَفِ، حِيثُ ضَعَفَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدَ الْلَّيْثِي فِي الْإِحْكَامِ<sup>(١)</sup> وَ اعْتَرَ حَدِيثَ سَاقْطَا وَ لَكِنْ لِتَأْيِيدِ مَذْهِبِهِ فِي الْخَلْقِ احْتَاجَ بِحَدِيثِهِ.

قَالَ أَحْمَدُ شَاكِرُ: "وَ مِنَ الْغَرِيبِ أَنْ يَحْتَجَ إِبْرَاهِيمَ حَزْمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَعَ أَنَّ فِيهِ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ الْلَّيْثِي، وَ قَدْ قَالَ فِيهِ هُوَ فِي الْأَحْكَامِ، أَنَّهُ ضَعِيفٌ لَا يَحْتَجُ بِحَدِيثِهِ، وَ حَكْمٌ عَلَى حَدِيثِهِ مِنْ رَوَايَتِهِ بِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ، وَ قَدْ أَخْطَأَ فِي حَكْمِهِ؛ ثُمَّ فِي الْإِسْنَادِ مَعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبِيبٍ هَذَا وَ قَدْ نَقَلَ إِبْرَاهِيمَ حَزْمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَزْمٍ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ "مَجْهُولٌ"

فَهُلْ صَارَ أَسَامَةَ قَوِيَاً وَ إِبْرَاهِيمَ حَبِيبَ مَعْرُوفَاً لِدِي الْمُؤْلِفِ"<sup>(٢)</sup>.

٦- لَقَدْ تَعَلَّمَ لَنَا مِنْ خَلَالِ بَعْضِ تَعْلِيقَاتِهِ عَلَى الْخَلْقِ أَنَّ مَعَارِفَهُ وَاسِعَةٌ وَ شَامِلَةٌ، لَمْ تَفْتَصِرْ عَلَى الْجَوَانِبِ الْشَّرِعِيَّةِ وَ الْمَبْاحِثِ الْلُّغُوِيَّةِ بَلْ تَعْدَهُ إِلَى اهْتِمَامَاتِ قَلْمَانِيَّةِ مِنْ يَهْتَمُ بِهَا مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ خَاصَّةً فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَ مِنْ ذَلِكَ اهْتِمَامُهُ بِعِلْمِ الْفَلَكِ وَ الْحِسَابِ، حِيثُ حَلَّ ظَاهِرِيَّ كَسْوَفِ الشَّمْسِ وَ خَسْوَفِ الْقَمَرِ وَ فَرَقَ بَيْنَ تَسْجِيْهِ الْمَعْرُوفِ قَدِيرِيَّ وَ الْحِسَابِ الْمَعْتَمِدِ فِي هَذَا الْعَصْرِ بِأَحَدِثِ الرَّوَايَاتِ وَ الَّتِي يُمْكِنُ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا وَقَعَ فِي الْمَاضِيِّ وَ مَا قَدْ يَقْعُدُ فِي الْمُسْتَقْبِلِ -بِإِذْنِ اللَّهِ- وَ الْمَسْأَلَةُ مُفْصَلَةٌ فِي مَوْضِعِهَا فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهَا.<sup>(٣)</sup>

<sup>(١)</sup> أَسَامَةُ بْنُ زَيْدَ الْلَّيْثِي: أَبُو زَيْدَ الْمَدِينِيِّ صَدُوقُهُمْ مِنْ السَّابِعَةِ مَاتَ سَنَةُ ثَلَاثَاتِ وَ حَمْسِينَ بَعْدَ المَائِةِ وَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَعْضٍ وَ سَعْيِنَ.

صَفَرُ تَفْرِيبِ تَسْجِيْهِ (٧٦/١).

<sup>(٢)</sup> حَسَنُ حَسَنٍ - بِعِلْمِيَّةٍ - (٤/٢٣٠) الْمَسْأَلَةُ رقم: ٤٩٤ اهْمَاشُ رقم ٥٥.

٧- مَعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ إِبْرَاهِيمُ الْجَهْنَمِيُّ الْمَدِينِيُّ، عَنْ أَنَّهُ وَ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَ إِبْرَاهِيمَ عَبَّاسَ وَ عَنْهُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، وَ هَشَامَ بْنَ سَعْدَ تَنَّةَ مَاتَ سَنَةُ ١١٨هـ.

عَسْرُ الْكَافِسُ فِي مَعْرِفَةِ مِنْ لِهِ رِوَايَةً فِي الْكِتَابِ الْمُسْتَقْبِلِ لِإِلَامِ النَّعْيِ، تَعْقِيقُ عَرَقَتْ عَلَى عَطْيَةٍ وَ مُوسَى حَمْدٌ عَلَى الْمَوْشِيِّ، دَارُ الْكِتَابِ الْمُهَدِّيَّةِ.

(٣) ١٥٤/٣)، تَرْجِمَةُ رقم (٥٥٩٧).

<sup>(٤)</sup> حَسَنٍ - بِعِلْمِيَّةٍ - (٥/١٠٣) الْمَسْأَلَةُ (٥٥٥) اهْمَاشُ رقم (٥٢).

٨- تَسْبِيحُ أَحْمَدَ، عَذَّاكِرُ مَوْلَفِ حَاصِنَ شَعْدَتْ فِيهِ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائلِ ثَنَتْ عَنْوَانَ "لَوَاقِلُ الشَّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ" وَ قَدْ أَسْرَرْنَا إِلَيْهِ فِي سَلْسَلَةِ آثَارِهِ الْعَلْمِيَّةِ.

## المطلب الخامس: تعليقاته على شرح الطحاوية في العقيدة السلفية

### لصدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي<sup>(١)</sup>

ليس غريباً أن يتناول العلامة أحمد شاكر هذا الكتاب القيم بالتصحيح والتحقيق، فلقد كان شغوفاً بإحياء كتب التراث مهما كان موضوعها سواء تعلق الأمر بالحديث أو الفقه أو الأصول أو العقيدة أو اللغة - كما رأينا فيما تقدم.

لذلك ما زلت أكتشف أهمية الكتاب و حاجته إلى العناية والتصحيح، فبادر إلى ذلك بعزمة لا تعرف الكلل ولا المسن. رغم صعوبة المسلك و وعورة الطريق، حيث لم يعثر - رحمة الله - على مخطوطه معتمدة لهذا نشرح. بل لم يتيسر له حتى الحصول على المخطوط الأصلي<sup>(٢)</sup> الذي ضبع عنه الطبعة الأولى للكتاب.<sup>(٣)</sup> لذلك قال - رحمة الله -: "و وجذبني حملت عبئاً عظيماً من تحقيقه، إذ لم أجده منه مخطوطه معتمدة، بل لم أجده المخطوط الأصلي الذي طبع عنه الطبعة السالفة. فاجتهدت في تصحيح كلام لشارح ما استطعت، و عدت إلى الأحاديث والأثار والنصوص التي ينقلها - فيما أجد من أصولها عندي"<sup>(٤)</sup>

و هكذا لم يكن في متناول الشيخ - رحمة الله عليه - كأصل يعتمد عليه إلا النسخة المطبوعة المشار إليها في أهامش ، لكن حنكته و تجربته الطويلة الراسخة المكينة في التحقيق والتصحيح مكتنه من إخراج الكتاب في أبهى حلقة من حيث التصحيح والتقييم ، و كأنما كانت نسخ الكتاب المخطوط بين يديه، و من أهم أسباب تجاهله في عمله هو استعانته الكبيرة بكتب الرواية وال الرجال و دواوين اللغة وغيرها فضلاً على عمق فهمه لسياق الكلام.

فهذه تعني الأمر بخديث تخرجاً أو ضبطاً فيستعين بكتب السنة<sup>(٥)</sup> أو بروا فحب الرجال<sup>(٦)</sup> أو لفظة مستشكلة

<sup>(١)</sup> هر صدر ليس محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي الصاحبي اشتغل قديماً بمهر و درس وأفتى و خطب بجامعة مدنية وهي قسماً من قضاء مصر، توفي في ذي القعدة سنة 792هـ شهادات الذهب في أعيار من ذهب لابن عماد اختياري - دار الكتب تعليمية - بيروت (3/326).

<sup>(٢)</sup> وقد وصفها أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه بقوله: "مخطوطة الشرح التي وجدت كانت غالباً من اسم المؤلف، فلم يعرف إذ ذاك من هو؟ و كانت نسخة سخنة كثيرة الغلط والتعريف ولما توجد منه مخطوطة صحيحة بعد" انظر مقدمة تحقيقه لشرح الطحاوية - طبع مطابع المعارف الإسلامية - القاهرة ص 5.

<sup>(٣)</sup> نصيحة الأولى هذا الشرح كانت بمحكمة المكرمة بالطبعية السلفية سنة 1349 و عنى بتصحيحه والإشراف على طبعه خنة من المشايخ والعلماء برئاسة العدامة الشيخ عبد الله بن حسن بن حسين آل الشيخ، رئيس القضاة في الحجاز (آنذاك) و كان كثيراً الأعلاف كما أشار إلى ذلك العلامة أحمد شاكر في المقدمة" ص 06.

<sup>(٤)</sup> انظر المصدر نفسه ص 6.

<sup>(٥)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحتين: 324-308-215-139-115-89 من المصدر نفسه.

<sup>(٦)</sup> كما نقلنا عن ذلك، انظر الصفحتين: 277-109-14 من المصدر نفسه .

أو مستقرة فدوابين اللغة<sup>(١)</sup> ، وكعادته في التحقيق إذا ما تعلق الأمر بتصحيح حديث و الرد على من أعلّمه بعض غير قائلة - في نظر الشيخ رحمه الله- فإنه يستوفى الكلام حقه و يطيل في الكلام قدر الحاجة، كما فعل مع حديث ابن عباس : (... و الذي نفسي بيده ليتهي بهم سوء رأيه... الحديث)<sup>(٢)</sup> ، حيث نفى عنه شبهة الإعلال براوشه بقية بن الوليد لكونه مدلساً، و ذلك بعد انفراده بالرواية عن الأوزاعي بل تابعه أبو المغيرة كما ورد ذلك في الرواية التي أخرجها أحمد في مسنده في موضوعين.<sup>(٣)</sup>

و كذا ردّه قوله الشارح الذي أعلل حديث الملائكة التي اعترضت - في ظاهر الأمر- على ما أعطاه الله بنى آدم<sup>(٤)</sup> سنداً و متنا، بما رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على مسنده أبيه، و قال أن منه مستقيم المعنى.<sup>(٥)</sup>

و كان في آخر صفحات الكتاب يشير إلى أخطاء النسخة المطبوعة إما بما ترجم له من سياق الكلام، أو بما ثبت في الأصول الصحيحة.

و لم تكن للشيخ -رحمه الله- كثير تعليقات على شارح الطحاوية، و لعله قد اكتفى بما صنعه ابن أبي العز سخني في هذا الشرح، خصوصاً و قد أشاد بمجهوده في مقدمة تحقيقه للكتاب<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> كاملاً على ذلك انظر الصفحتان: 78-290-437 من المصدر السابق.

<sup>(٢)</sup> و حسـى الحديث كما ورد في شرح الطحاوية ص 190-191: روـي الالـكـاثـيـ من حـدـيـثـ بـقـيـةـ عـنـ الـأـوزـاعـيـ، حـدـيـثـ العـلـاءـ بـنـ اـخـجـاجـ عـنـ عـمـدـ عـبـدـ الـمـكـيـ. عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ: [قـيلـ لـابـنـ عـبـاسـ]: إـذـ رـجـلـ قـدـمـ عـلـيـاـ يـكـذـبـ بـالـقـدـرـ، فـقـالـ: دـلـوـنـيـ عـلـيـهـ وـ هـوـ بـوـمـدـ أـعـمـ، فـقـالـوـاـ مـاـ تـصـنـعـ بـهـ؟ فـقـالـ: وـ لـنـذـيـ نـفـسيـ بـيـدـهـ لـنـ استـمـكـتـ مـنـ لـأـعـضـنـ أـنـفـهـ حـتـىـ أـنـظـعـهـ وـ لـنـ وـقـتـ رـقـبـهـ يـدـيـ لـأـدـفـهـ، فـلـيـ صـعـتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ بـقـوـنـ: (كـأـنـ يـسـاءـ بـنـ فـهـرـ يـطـمـنـ بـالـخـرـجـ تـصـطـفـقـ الـيـاهـنـ مـشـرـكـاتـ، هـذـاـ أـوـلـ شـرـكـ فـيـ الـإـسـلـامـ، وـ الـذـيـ نـفـسيـ بـيـدـهـ لـيـتـهـيـ بـهـمـ سـوـءـ رـأـيـهـ حـتـىـ يـحـرـجـواـ اللهـ مـنـ أـنـ يـقـنـطـ الـخـرـ، كـمـ أـخـرـ جـوـهـ مـنـ أـنـ يـقـنـطـ الـشـرـ).

<sup>(٣)</sup> خـرـ اـحـبـتـ رقمـ 3055-3056ـ منـ المـسـدـ بـشـرـهـ 21/5ـ وـ قدـ اـعـتـرـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ فـيـ تـعـلـيـقـهـ عـلـيـ أـهـمـ حـسـىـ عـلـىـ الـأـقـلـ.

<sup>(٤)</sup> حـسـىـ حـسـيـتـ كـمـاـ وـرـدـ فـيـ شـرـحـ طـحـاـوـيـةـ صـ 241ـ أـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ قـالـ: (إـنـ الـمـلـائـكـةـ قـاتـلـاتـ: يـاـ رـبـاـ أـنـصـتـ بـنـ آـدـمـ سـيـاـشـةـ بـأـكـبـرـ بـهـاـ وـ بـشـرـبـ وـ بـلـسـوـنـ وـ لـمـ نـبـعـ جـمـدـكـ، وـ لـاـ نـاكـلـ وـ لـاـ نـثـرـ وـ لـاـ نـهـرـ، مـكـمـاـ جـعـلـتـ هـمـ الدـنـيـاـ فـاحـلـ لـنـ الـأـعـرـةـ؟ـ قـالـ: لـاـ أـخـفـ سـاخـ ذـرـةـ مـنـ خـلـقـتـ يـدـيـ كـمـنـ قـلـتـ لـهـ، كـمـ فـكـانـ)

<sup>(٥)</sup> خـرـ تـعـيـدـ عـلـىـ اـحـدـيـتـ وـ عـلـىـ كـلـامـ الشـارـحـ فـيـ شـرـحـ طـحـاـوـيـةـ صـ 241-242ـ

<sup>(٦)</sup> يـقـولـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ مـنـيـاـ بـهـاـ الشـرـحـ: فـلـمـ إـنـ شـرـعـتـ فـيـ قـرـاءـتـهـ وـ التـحـقـقـ مـنـهـ حـسـىـ وـ حـدـيـتـ بـهـيـدـيـ كـاتـبـاـ يـسـرـ أـنـ يـوـلـفـ مـنـهـ فـيـ دـفـتـهـ وـ غـمـيـهـ، وـ خـفـيـفـهـ وـ يـاءـ، وـ التـرـاءـ مـنـهـ السـلـفـ الصـالـحـ، مـنـ غـيـرـ حـيـدةـ عـنـهـ بـوـلـ وـ لـاـ تـمـحـلـ". انـظـرـ تـعـلـيـقـاتـهـ عـلـىـ شـرـحـ الصـحـاوـيـةـ صـ 6ـ.

## المطلب السادس: نظام الطلاق في الإسلام.

هذا كتاب ينوي بين دفتيه إتفاضة قوية على كثير من أحكام الطلاق المألوفة و المعروفة عند عامة الناس، و التي مصدرها في غالب الأحيان المذاهب الأربعية السننية ، فكان بذلك من الكتب التي أثارت ضجة كبيرة بين العلماء كما أشار إلى ذلك أخوه الأديب الكبير محمد محمد شاكر .<sup>(١)</sup>

هذا الإجتهادات التي اقترحها أَحْمَد شاكر غير هذا المؤلَّف، والتي قصد من خلالها التيسير على الناس و التوسيع عنهم من خلال ما ترجح له من أدلة، أثارت حوله حملة مسورة من ذوي التوجه المذهبي المتعصب<sup>(2)</sup>، الذين لا يستحيزون الخروج عن إجتهادات أئمة من هبهم. لكنها في المقابل لقيت إستحساناً و قبولاً، عند من يرون ضرورة الإسنادة من إجتهادات كافة المذاهب الإسلامية السنّية وغيرها، و كان من بين هؤلاء صديقه الحميم المحقق الكبير الشيخ محمد حامد الفقى، الذي كتب بنوه بهذا العمل فقال: "هذا بحث طريف، عالج فيه أخى في الله الأستاذ العالم المحقق البختىد "محمد مصر" السيد أَحْمَد محمد شاكر. موضوعا خطيرا، و حلّ به مشكلات اجتماعية حالمًا ضاقت منه صدور، و جرحت به نفوس و لقد كان ينفك فى أمثال هذه المسائل من نيف وعشرين سنة، درس فيها الكتاب الكريم و السنة النبوية المباركة و أقوال الصحابة، و الأئمة من السلف الصالحين و من تعدهم على منهجهم من الخالفين، فكان لا يسمع بكتاب مطبوع أو خطوط إلا سعى إليه، و بذلك فيه ما لا يهون على غيره من مال و جهد، ثم يكتب عليه درسا و تحقيقا"<sup>(3)</sup>.

و لقد بدأ العلامة أحمد شاكر، مفاجراً بعمله، معتزاً بما وصلت إليه إجتهاداتـه التي من شأنها أن ترفع القيدـ و الأغلالـ التي وضعـها بعضـ الفقهـاءـ، في بعضـ مسائلـ الطلاقـ، و التي كانـ لها تأثيرـها السليـ على واقعـ الأسرـةـ المسـلمـةـ.

فقار متيبة: بعمله: "هذه الأبحاث ليست من أبحاث الفقهاء الجامدين المقلدين، و لا هي من أبحاث المترددين، و لا هي من أبحاث المحردين الهدامين و لا هي من أبحاث المحدثين العصريين، إنما هي - كما قال - أبحاث علمية

<sup>١٠</sup> أشار إلى ذلك آناء ترجمته خيّة أخيه انظر مقدمة "العمدة في الأحكام" ص 2 و بحثة "أجللو" ص 121.

<sup>(٢)</sup> و على رأس هؤلاء الشيخ زاهد الكوثرى -رحمه الله- الذى رفض ما افتقره الشيخ أحمد شاكر من أحكام جملة و تفصيلا، و رماه بأبشع الأوصاف، فعنه باجهيل و فلة الفهم و التبعج و الجنابية في حق شريعة الله، و الخروج عن الكتاب و السنة و إجماع فقهاء الأمة، بل وصل به أشد، إلى أن يفتقر عليه ترك الكتابة في الفقه و الحديث لأنهما ليسا من صناعته -حسب زعمه- فقال في هذا الشأن: "رأى من الواجب الدينى أن أفرضه-إذ كاد إليه أبقى عنده من العقل بقية صالحة للتعلق- أن يترك الكتابة في الفقه و الحديث لأنه استبان من كتاباته ما يقضى عليه فضاء لا مرد له بأنهما ليسا من صناعته و العاقل يترك ما لا يحسن، و قد قال الشاعر العربى: علق الله للحروب رجالا و رجالا لقصصه و ثرید".

<sup>8</sup> انظر "الإشعاف على أحكام الطلاق" محمد زاهد الكوثرى دار ابن زيدون - بيروت ط 1 ص 8.

وأرى أن الشيخ زاهد الكثرى، كان في غنى عن كل هذا التحامل المتخصص في حق من شهد له الكثيرون بالفضل والصلاح والتفوق العلمي، فهو لم يكن للشيخ أحمد شاكر من فضل غير ما قلمه من خلية جليلة لمسند الإمام أحمد، لكن ذلك كاف في رفعه إلى مصاف الراسخين في العلم، وكيف وقد نصر عباد السنين عن عشرات أمهات كتب التراث حتى صارت أعماله مثالاً يحتذى به في عالم التحقيق العلمي الرصين.

مكار بإمكانكـ الشـيخ زـاهـد أـن يـكـفـي بالـردـ علىـ الـعـلـمـيـةـ وـ فـقـ ماـ يـرـاهـ موـافـقاـ لـلنـظـرـ الصـحـيـعـ،ـ وـ لـاـ يـتـفـصـلـ مـنـ فـضـلـ الرـجـلـ -ـ رـحـمـهـاـ اللـهـ وـ غـفـرـهـماـ.

<sup>3)</sup> منصة حنام الصلافي في الإسلام ص 5.

حررة على نهج آباء المحدثين الصادقين من السلف الصالح - رضوان الله عليهم - ولست أرى بأيأساً من  
رصفها هنا وصف أبو الطيب<sup>(١)</sup> شعره.

## فَوَافِ إِذَا سِرْنَ عَنْ مِقْوَلِي وَثُبْنَ الْجَبَالِ وَخَضْنَ الْبَحَارِ<sup>(٢)</sup>

و قال في وصف اجتهاداته و آرائه المثارة في الكتاب: "ولأني أكتب في موضوع ذي خطر شديد، يحتاج إلى  
بيان و إسهاب، وقد يكون فيما فهمته و ذهبت إليهأشياء تختلف كثيراً من الأقوال و الآراء المقررة في كتب  
الفقه، وفي أقوال المفسرين، و شرائح الحديث، وإن كان ما ذهبت إليه لا يخرج في جملته عن مجموع آفواههم،  
و كله و لله الحمد، مؤيد بالأدلة الصحيحة الواضحة من الكتاب و السنة"<sup>(٣)</sup>.

و قال عنها أيضاً: "فهذه آراء و تحقيقات في نظام الطلاق في الإسلام ليست بنت الساعة و لا عنفو الخاطر.  
و إنما هي نتيجة دراسة واسعة للشريعة الإسلامية، منذ ثيف وعشرين سنة، في مصادرها الأصلية، و منابعها  
العصافية. الكتاب الكريم و الأحاديث النبوية الشريفة، مع الإطلاع على أقوال الأئمة السابقين الأربع و غيرهم  
و مؤلفات العلماء في العصور الإسلامية المختلفة، لم أقييد فيها، بذهب من مذاهب و لا تعصّب فيها لرأيي  
و لا لرأي غيري، و لكن انتصرت لما يؤيده الدليل، و تنصره الحجة"<sup>(٤)</sup>.

## أبو زيد عامل عمله في الكتاب:

أ- بدأ عممه بتمهيد و ضمّن فيه الفظروف التاريخية التي أدت به إلى أن يكتب هذه البحوث في بين مسيرة المحاكم  
الشرعية في مصر، و كيف كانت تعامل بالقول الراجح من منصب الإمام أبي حنيفة، و تمنع الإقباس من بقية  
المذاهب، حتى و لو كان الحال في الاحتكام إليها مما أوقع الناس في حرج شديد. هذه الوضعية المزريّة عجلت  
بإنعاشها و استبدالها. المحاكم تعامل بالقوانين الوضعية إلا في بعض الدوائر الضيقة ما تسمى "بالأحوال  
الشخصية". ثم أخذ يسرد قصة والده محمد شاكر مع قضية الإصلاحات في بعض مسائل الطلاق، حيث كان  
يرى ضرورة الاستفادة من كل المذاهب و عدم التعصب لأي رأي مهما كان قائله، لكنه اصطدم بمعارضة  
شديدة ممن يرون حلقة، و لكنه لم يفت، بل واصل رحلة الإنقاذ بآرائه رغم صعوبة المسلط، إلى أن اقتنعت  
الوزارة بوصيّة، بضرورة إجراء إصلاحات عميقة على المنظومة القضائية في هذه المسائل، فكان الشيخ - رحمة  
الله عليه - من أكثر المساهمين بآرائه و التي جمعها في هذا الكتاب القيم<sup>(٥)</sup>.

ب- جمع العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في هذا الكتاب بين طريقة المحدثين و طريقة الفقهاء، فتراء يجمع  
الأحاديث في المسألة الواحدة سواء ما كان منها أدلة له أو أدلة لخصوصه، و ينسب كل حديث إلى مصادره

<sup>(١)</sup> هو أحمد بن احسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي المعروف بالشجاعي (أبو الطيب) شاعر حكيم و له بالكتوفة سنة 303هـ من آثاره ديوان شعر  
قتل بالقرب من العمانية في رمضان 354هـ. انظر مجمع المؤلفين (201/1).

<sup>(٢)</sup> من مدح نظام الطلاق في الإسلام ص (3-4) بشيء من الاختصار.

<sup>(٣)</sup> المرجع نفسه ص 64.

<sup>(٤)</sup> المرجع نفسه ص 136.

<sup>(٥)</sup> انظر شهيد المرجع نفسه ص (8-13) و سنتاه هنا ملخصاً.

الأصيلة من دواعين السنة، يحكم تخصيصه وعمّكّه من هذا الفن، وبين هذا و ذلك يسوق أقوال بعض الفقهاء،  
خصوصاً من تأثر بآرائهم في مسائل الطلاق، وعلى رأسهم الإمامان ابن تيمية و تلميذه ابن قيم الجوزية - رحمة الله  
عليهما-<sup>(١)</sup>

جـ- حكم عمل أحمد شاكر في المحكمة العليا الشرعية طيلة سنوات، كان على اطلاع كبير بشئ القوانين والأحكام. حخصوصاً ما تعلق منها بهذا الموضوع، لذلك قام في آخر هذا الكتاب، بالتعليق على بعض القوانين الصادرة عام 1929م في هذا الشأن. و التي اعتبرها وثبة كبيرة في سبيل الإصلاح<sup>(2)</sup>.

د- جمهة الأحكام التي ناقشها العلامة أحمد شاكر اختصرها في آخر الكتاب على شكل أحكام مقتضية في نظام العدالة في الإسلام، و سنتصرع في هذا على ذكر أهمها- بإذن الله.

- المدخول بها إذا كانت من ذوات الحيض ولم تكن حاملاً يجوز طلاقها طلقة واحدة في صور لم يستهان بها.
  - لا يقع الطلاق في الحيض، ولا في النفاس ولا في طهر مستها المطلق فيه إلا إذا استبيان حملها.
  - انطلاق المعلق بجميع صوره وألفاظه لا يقع به شيء أصلًا.
  - اليمين بالطلاق لغزو لا يقع به الطلاق.
  - المعندة لا يلحقها الطلاق.
  - الطلاق المترن بعد لفظها أو إشارة لا يقع به إلا واحدة.
  - لا يقع الطلاق إلا بلفظ، أو دليل عليه. قصد به إلانتشاء.
  - لا يقع أي طلاق إلا إذا كان بمحضرة شاهدي عدل سامعين فاهمين.
  - لا تقع الرجعة إلا بالقول -أو ما يدل عليه- ومحضرة شاهدي عدل سامعين فاهمين.
  - لا تصح الرجعة إذا قصد بها المضاربة، ومن المضاربة أن يراجحها قاصدنا إلى إيقاع طلقة أخرى بعد الرجعة.
  - لا تصدق المعندة من ذوات الحيض في انقضاء عدتها بالحيض قبل مضي ثلاثة أشهر كاملة من تاريخ الطلاق.
  - إذا ادعت المعندة من ذوات الحيض غير الحاجل وغير المرضع أنه لا يأتيها الحيض في كل شهر كانت عدتها ثلاثة أشهر كاملة من تاريخ الطلاق.
  - إذا ادعت المعندة المرضع ما تقدم في المادة السابقة كانت عدتها ثلاثة أشهر كاملة تبدأ من اليوم التالي وتحصيها السنة الأولى من عمره (3).

پیش از زمینه نسبت ص (113-117).

<sup>١٣</sup> هذه ثلاثة عشر حكمًا انتقى منها من الأربعين وعشرين حكمًا التي اقترحها العلامة أحمد شاكر لنظام الفضائل في الإسلام، وقد يترسّم ذكرها عادةً في أي تدوين لفنون المذهب لا يسمّع لها بذلك، وحسناً أتنا أعطيك نبذة شاملةً على هذا الكتاب القمي.

## المطلب السابع: تعليقاته و شروحه على لباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ<sup>(١)</sup>

هذا الكتاب، ظاهره يوحى بأنه كتاب في الفضائل والأخلاق، إلا أن من يطلع عليه يدرك أنَّ بين يديه كتاب من نفس روائع أدبنا العربي.

يقول العلامة أحمد شاكر في مقدمة عمله في الكتاب: "فإنني لا أظنني مغاليًا إذا قلت إنَّ هذا الكتاب من أجود كتب الأدب وأحسنها، و سيرى قارؤه، أنه يتغلب فيه من روض إلى روض، و يجتني أزاهير الحكمة، و روائع الأدب، و يقتبس مكارم الأخلاق، و فيه ميزة أخرى جليلة، أنَّ فيه أقوالًا من نثر ونظم لم تجد لها في كتاب غيره من الكتب المطبوعة".<sup>(٢)</sup>

و لأنَّ بهذه الميزة الفريدة، انبرى له العلامة أحمد شاكر تصحيحاً و تقييحاً و شرحًا و كان له الفضل الأكبر في إخراج هذا الكتاب من دائرة النسيان.

و تفصُّع عن الكتاب يدرك من أول وهلة مدى العمل الجبار الذي بذله - رحمة الله عليه - في تصحيح الكتاب. خصوصاً عندما نعرف أن نسخه كثيرة الأغلاط والأخرام، كما أشار هو بنفسه في المقدمة<sup>(٣)</sup>. يقول أحمد شاكر: "ولقد عنيت بالكتاب، وبذلت فيه جهداً كثيراً، و حاولت أن أغرب به للناس مثلاً بعذني في حودة الصُّبُح و دقة التصحيح".<sup>(٤)</sup>

من أجل ذلك ولضخامة المهمة، استعان - رحمة الله عليه - بعض المقربين إليه المشتغلين بتحقيق التراث، حتى يتوافى بوعده في إخراج الكتاب في أبهى صورة، فيقول<sup>(٥)</sup>: "ولم يضنَ صديقي الفاضل الأديب لويس سركيس<sup>(٦)</sup> بشيء من النفقه في سبيل ذلك. و أعاني في تصحيحه شقيقه شقيق الأصغر السيد محمود محمد شاكر، و كثيراً ما سهر الليل في تحقيق بيت شعر أو تصويب حملة، و أعاني أيضاً صديقي الفاضل الشيخ محمد حامد الفقي في مقابلة كثير من نسخ الكتاب على الأصلين، و في تخريج بعض الأحاديث الواردات فيه".

<sup>(١)</sup> المطبعة الزرجمانية تصر (1354-1935).

وأسامة بن منقذ هو أسامة بن علي بن مقلده بن نصر بن منقذ بن محمد بن منقذ بن نصر الكاتبي، الكلبي الشيرازي، ولد بشيرز في 27 جمادى الثانية 488هـ من أشهر مؤلفاته التعلمو المرحة و المساغى المتوجهة، كتاب الإعتبار، الشيب و الشباب تون 23 رمضان 584هـ بدمشق. معجم المؤلفين (225/2).

<sup>(٢)</sup> مقدمة تحقيقه للكتاب ص 06.

<sup>(٣)</sup> انقدر منه ص 4 مع تفاصيل في نسخ الكتاب من حيث الحودة و القراءة.

<sup>(٤)</sup> انقدر منه: ص 5.

<sup>(٥)</sup> المقدمة شرحه للباب الآداب ص 05.

<sup>(٦)</sup> أغير على ترجمته.

## أبرز محاور عمله في تحقيق الكتاب:

- ١- بدأ عمله بـمقدمة جد نفيسة - كعادته في تحرير المقدمات - ضمّنها ما يلي:
  - أ- أشاد بفضل صديقه الأديب لويس سركيس في إلعاذه له بتصحيح هذا الكتاب.
  - ب- تحدث عن نسخ المخطوطة التي استعان بها على تحقيق الكتاب منها النسخة الأصلية المخطوطة والتي كان يملّك صورة شمسية عنها منقوله عن الصورة الشمسية الموجودة في دار الكتب المصرية و المنشورة بدورها من النسخة الأصلية لصاحبها الدكتور يعقوب صرّوف<sup>(١)</sup> صاحب مجلة "المقطف"، و هذه النسخة كتبت في حياة المؤلف، لذلك رمز إليها أثناء التحقيق بـ (الأصل)، واستعان أيضاً بنسخة أخرى جديدة كتبت في آخر سنة ١٠٦٦ هجرية، موجودة أيضاً بدار الكتب المصرية و رمز إليها بحرف (ج)<sup>(٢)</sup>.
  - ج- ثم ذكر الجهد الذي بذله في التصحيح والتحقيق، و من كان لهم الفضل في إعانته على تحقيق الكتاب.
  - د- كما نبه -رحمه الله- على ضعف بضاعة صاحب الكتاب (الأمير أسامة) في الحديث الشريف مما كان سبباً في إبراده الكثير من الأحاديث الواهية وغير المعروفة، حتى لا يغتر بذلك، و أمر بأخذ الحبيطة و الحذر من هذا الجاحب، إلا ما يبينه هو أثناء التحقيق و استطاع أن يصل إلى درجة صحته، فقال في هذا الشأن: "والمؤلف رحمه الله يذكر في أوائل الأبواب بعض الأحاديث النبوية، ولكنّه لم يكن من العلماء بالسنة، فباتي بأحاديث منها الصحيح و منها غير الصحيح، و لم استجز لنفسي أن أترك حديثاً واحداً من غير بحث عن أصله و صحته نصيحة للأمة، و أداء للأمانة، و على الرغم من كل هذا فإني عجزت عن معرفة كثير من الأحاديث التي فيه، و لذلك أنسّح كل قارئ أن لا يتعجّل بشيء من الأحاديث في الكتاب إلا بما صرّحت أنه حديث صحيح أو حسن، و أما الأحاديث التي لم أكتب شيئاً عنها أو أشرت إلى أنها لم أجدها، فإنه لا يجوز الإحتجاج بها إلا أن يثبت نقدارئ صحتها بالطريق العلمي الصحيح المعروف عند أهل هذا الفن، و هذا مما يجب على كل مسلم مراعاته بالدقّة التامة في كل كتاب، و الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد، و الإحتياط فيه واجب"<sup>(٣)</sup>.
  - هـ- كما أشار إلى ما وضعه من فهارس كعلامات هادبة للكتاب - كما سترى إن شاء الله -.

<sup>(١)</sup> هو يعقوب بن نقولا صرّوف الدمشقي الأصل، ولد في الحديث بظلعر بيروت في ١٨ تموز سنة ١٢٦٨ من آثاره: إعلام المقطف، بساط علم الفلك، العلم و العمران، رسائل الأرواح، و ثناه للغروم، تونى بالقاهرة في ٩ تموز سنة ١٣٤٦هـ. معجم للولفين (٢٥٣/١٣).

<sup>(٢)</sup> وقد أشار إلى أنه عثر على هذه النسخة بعد شروعه في طبع الكتاب عند وصوله إلى باب "الشجاعة"، فاستعمل بها بدلابة من هنا الباب، وهي كثرة الخطأ و الخرم - كما قال - انظر مقدمة تحقيقه للباب الآداب ص (٤-٣) و هاشم باب الشجاعة ص ١٤٨.

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه ص ٥.

و- تم نقل حرفياً ما كتبه الدكتور يعقوب صروف كمقدمة لهذا الكتاب و كان يصف فيها هذا المؤلف بدقة كبيرة، و نقل مقتطفات من عدة مقالات كتبها نفس الدكتور في أعداد من مجلته المقتطف، ثم تعقبه العلامة أحمد شاكر بعض الاستدراكات حول الكتاب و مؤلفه.

ي- تم حتم مقدمته هذه بترجمة متنوعة لجوانب حياة هذا البطل العظيم الأمير أسامة بن منقذ<sup>(١)</sup>.

- 2- أكثر الأمير أسامة بن منقذ مؤلف الكتاب من الإشادة بالأحاديث و الآثار، و نظراً لقلة معرفته بالحديث - كما أشرنا - إضطر الشيخ أحمد شاكر إلى أن ينظر في كل أحاديثه حتى ينبعه على مواضع الزلل و الخطأ، فما كان منها صحيحاً أو حسناً فيشير إليه<sup>(٢)</sup> و ما كان ضعيفاً كذلك<sup>(٣)</sup>، و ما لم يصل إلى أصله بعد ضول بحث، فيذكر ذلك - رحمه الله -<sup>(٤)</sup> كما أنه عزا كثراً من الأحاديث إلى أصحابها دون تصحیح أو تضیییف<sup>(٥)</sup>.
- 3- ترجم العلامة أحمد شاكر، لكثير من الأعلام سواء كانوا رواة الأحاديث و الآثار<sup>(٦)</sup> أو من الأدباء و الشعراء<sup>(٧)</sup> أو غيرهم<sup>(٨)</sup>.
- 4- ولأن الكتاب في أصله كتاب أدب و لغة، ولتمكن الشيخ أحمد شاكر من هذا الميدان - كما رأينا فيما مضى من تحقيقاته - فقد كان يشرح ما استغرب من الألفاظ<sup>(٩)</sup> و يجعل أبيات الشعر و الحكم إلى أصحابها و مطلعها و جودها<sup>(١٠)</sup>.
- 5- وبذل العلامة أحمد شاكر جهداً جباراً في تصحیح الأخطاء في بعض الآيات و كذا الأحاديث و أبيات الشعر. و الحسن، و ذلك بالرجوع إلى دواوين السنة، و دواوين الشعر و الحكم، و كتب الأدب و اللغة و غيرها<sup>(١١)</sup>.
- 6- حسب الشيخ أحمد شاكر عمله، بفهارس شاملة، قسمها إلى خمسة أنواع من الفهارس.

<sup>(١)</sup> كتاب في الشيخ - رحمه الله - أن يفرد لحياة الأمير أسامة جزءاً خاصاً (أنظر المقدمة ص 32)، و ذلك لفداء شخصيته، لكننا لم نر هذا العمل سبيلاً و سعياً له، فعمل ككرة أشغاله حالت دون ذلك - رحمه الله عليه -.

<sup>(٢)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 8، 155، 157 من لباب الأداب - بشرحه -.

<sup>(٣)</sup> انظر على سبيل المثال الصفحات: 82، 163، 238، 331، من المصدر نفسه.

<sup>(٤)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 158، 172، 248، 252، 330 من المصدر نفسه.

<sup>(٥)</sup> وهي كثيرة في تعليلاته لا تكاد تخلو منها صفحه.

<sup>(٦)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 35، 87، 105، 249 من لباب الأداب بشرحه.

<sup>(٧)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 89-180-208-275-349 من المصدر نفسه.

<sup>(٨)</sup> لم يتم التسليح أحمد شاكر بالترجمة لكل الأعلام و إنما انتصر على ما تدعو إليه الحاجة -حسب ما رأينا -.

<sup>(٩)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 50، 61، 73، 100، 169، 184، من لباب الأداب - بشرحه -.

<sup>(١٠)</sup> انظر كاملاً على ذلك الصفحات: 108، 125، 185، 217، من المصدر نفسه.

<sup>(١١)</sup> هذا الجهد يكفي في كل صفحات التحقيق تقريره، و كثرتني أغتنى عن ذكر أمثلة له.

أ - فهرس الأبواب.

ب - فهرس الأعلام الذين ترجم لهم أو لم يترجم.

ج - فهرس الأيام العرب.

د - فهرس للأماكن.

هـ - فهرس نقوافى.

و رتب كل فهرس على الحروف الأبجدية.

وبعد، نسنا ندعى أننا أحطنا بكل ما قام به العلامة أحمد شاكر في هذا العمل. فذلك عمل تعجز عن حمله صفحات الرسالة بأكملها، لكن حسبنا أننا ذكرنا أهم وأبرز ما قام به في التصحيح والتحقيق والتعليق وحقق لستيفن -رحمه الله- أن يفخر بعمله هذا ويعتبره أنه كاد يبلغ الغاية في الإنفاق<sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> وقد أنساد بعضه في هذا الكتاب في مقدمة شرحه على سن الترمذ (٦٤-٦٥).

## المطلب الثامن: أبحاث في أحكام<sup>(١)</sup> - فقه وقضاء وقانون -

في هذا الكتاب جمع العلامة أحمد محمد شاكر بعض وقائع جلسات المحكمة الشرعية التي كان يديرها وينتقل فيها ، تتفصلي الشرع و القانون وقد تحدث عن سبب جمعه هذه الأحكام في مقدمة الكتاب<sup>(٢)</sup> فقال: " بدا لي أن أجمع هذه الأحكام لما فيها أو ما في بعضها من طرافة في البحث أو جدة في الرأي أو صراحة في القول، ولا أزعم أن ما قلت فيها صواب كلّه فما يكون هذا لأحد من الناس - حاشا الأنبياء - بل أتقى أنني لم أكتب إلا ما افتتح به عقلي و اطمأن إليه قلبي، بعد أن تخربت الصواب من طريقه و قلت وجوه النظر في الأدلة و مقدماتها و نتائجها".

و قد تبيّن هنا هذه الأبيات بالجرأة في الحق و الصراحة في القول و تناولت جملة من القضايا تتعلق بالطلاق و النفقة و أحكام أهل الذمة و التحسّن و الزواج العرفي و جريمة الزنا و العنواد و العقارات و الوقف و غيرها . و كانت أكبر مشكلة تواجه الشيخ أحمد شاكر في كل هذه الأحكام هو تداخل الصالحيات بين المحكمة الشرعية التي كان يدير بعض جلساتها ، وبين المحاكم الأهلية، وقد خصّص حيزاً كبيراً من الكتاب للحديث عن هذه المسألة و اقترح في ذلك اقتراحاتاماً لعلاج الإضطراب و القلق في شؤون القضاء ، أحيبنا نحن أيضاً أن نشير إليه هنا لأهميته، فيقول:<sup>(٣)</sup> "فليس لهذا الإضطراب و القلق في شؤون القضاء، وهو موئل الناس في أمره و أغراضهم إلا علاج واحد، سأقول كلمتي فيه واضحة صريحة، وأرجو ألا تؤول إلى غير ما تدل عليه. ولأنني أتغضب رجال القضاء و رجال القانون من الشرعيين والأهليين، أم ترضيهم أم ترضى بعضهم و تغضب بعضاً؟ ولكنني سأقولها، لا أخشى غضباً، و لا أرجو رضا إلا من الله وحده.

ذلك لأن العمل بجد و حزم و جرأة مع حكمة و أناة، في سبيل توحيد القضاء. تمزج القضاة بين الشرعي و الأهي في هيئة واحدة على قدم المساواة و العدل بين الفريقين ليكمل كلّ منهما ما في الآخر من نقص ، أو وجه القول إلى رجال القانون: أنت أعلم بأسرار القوانين منها، ونحن أعلم بأسرار الكتاب و السنة و أسرار الشريعة منكم فإذا تعاونا أخرجنا أبدع الآثار. و ليكون هذا تمثيلاً لتعديل القوانين كلّها على أساس الشريعة الإسلامية بالطريق الذي رسمته في محاضرتى<sup>(٤)</sup> فتحكם الأمة كلّها بقانون واحد و يقاضي وحد".

<sup>(١)</sup> مكتبة ابن تيمية لطباعة و نشر الكتب السلفية - القاهرة ط 2 . 1407هـ

<sup>(٢)</sup> انظر مقدمة أبحاث في أحكام ص 4

<sup>(٣)</sup> المرجع نفسه ص 47

<sup>(٤)</sup> يشير ابن اخياسرة في أنشئها فضيله سعيد الرحمة و الرضوان - حول هذا الموضوع يوم الخميس 6 ربيع الأول سنة 1360هـ - 03 أبريل 1941م

## المطلب التاسع: كلمة الحق.

هو من حيث الأصل مجموعة من المقالات نشرت على وجه الخصوص في مجلة "أهدي النبي" عندما كان الشيخ - رحمه الله - رئيساً لتحريرها تحت عنوان "كلمة الحق" و كانت هذه المقالات و البحوث تُمثل بصدق كامل و حقيقة لا لبس فيها ، كلمة الحق في وسط ذلك الباطل الذي كانت تعج به الساحة المُصرية على الخصوص و الإسلامية على العموم، كانت عبارة عن صرخات قوية توقع عداد عالم لا يعرف الخوف إلى قبه سبيلاً، إلا من خالقه و لا يتقن لغة المداراة و المخاباة. كان في كل سطر من سطورها بل في كل كِلمة و حرف منها بثابة الحارس الأمين و المدافع القوي عن أحكام الشريعة الإسلامية من كل تحرير و تأويل بالباطل. يدافع و ينافع عنها بعلمه المكين و فكره المستثير و قلمه الرصين هذا القلم الذي رأى من أنو جب أن يقول كلمة الحق مهما كان الثمن فأقرَّ - رحمه الله - بذلك فقال: "و أرى أن قد آن الأوان لنقوضنا ما استطعنا، وبلادنا بلاد الإسلام تتحدر في بحرى السيل إلى هوة لا قرار لها، هوة الإلحاد و الإباحية و الإخلال فإن لم نقف منهم موقف النذير و إن لم نأخذ بعجرِهم عن النار ، انحدرنا معهم وأصابنا من عقایل ذلك ما يصيّهم و كان علينا من الإثم أضعاف ما حملوا"<sup>(١)</sup>

و قال أيضاً: "نريد أن نقول (كلمة الحق) في شؤون المسلمين كلها نريد أن ننفع عن الإسلام ما استطعنا بالقول نفعاً ، و الكلمة الصريحة لا تخشى فيما نقول أحداً إلا الله إذ نقول ما نقول في حدود ما أذن الله لنا به، بل ما أوجب علينا أن نقوله بهدي كتاب ربنا و سنة رسوله"<sup>(٢)</sup>.

ولا غرابة من عزفه بنقل الواجب إذا علمنا ما ساقه من آيات أمراً بذلك خذلة من عاقبة كمان "كلمة حق" و صدرها بقوله تعالى : ﴿لَتُبَيِّنَنَا لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ﴾<sup>(٣)</sup>

أو ما أبته من نصوص نبوية تؤكد ذلك و تشرحه، و صدرها بقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: (إلا نيمعنكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رأه أو شهدَه ، فإنه لا يقرب من أجله و لا يساعد من رزق أن يقول حق أو يذكر بعظيم)<sup>(٤)</sup>

وقد احتوى هذا الكتاب على مقالات نقية، و بحوث علمية مركزة، شملت جوانب متعددة من ثقافتنا الإسلامية، ففيها منافحة عن كتاب الله، و عافظة على أعراض المسلمين، و فيها حديث عن السياسة العليا

<sup>(١)</sup> كلمة الحق ص 10

<sup>(٢)</sup> مترجم نسخه ص 12

<sup>(٣)</sup> سورة آل عمران الآية: 187.

<sup>(٤)</sup> رواه أحمد في مسنده -سبعة شاكر - رقم 11494 (22/22) 197/22

لأمة إسلامية، و فيها تحرير لعقول المسلمين و قلوبهم من روح التهتك و الإباحية، و من روح التمرد و الإحاد. و فيها محاربة للتفاق و المحاملات الكاذبة، و فيها أبحاث أخرى تقىسة في العقيدة و الحديث و الفقه و تأريخ و لغة.

و من أهم تلك المقالات، هو الموضوع الذي افتتح به جملة أبحاثه تحت عنوان: "جريدة عجيبة على تكذيب القرآن". يرد فيه على المؤرخ الاتي "Slim Ben Hassen" على ما ادعاه في كتابه المعروف "مصر القديمة" من كون تفاصيل قصة حروم موسى مع بنى إسرائيل من مصر، التي ذكرت في التوراة و القرآن، أكاذيب و أضليل لا أساس لها من الصحة و حجته في ذلك عدم وجود أي أثر من نقوش على أحجار مثلاً أو كتابة في آورق و ليس في القرآن ما يثبت ذلك - كما ادعى - وقد رد عليه الشيخ أحمد شاكر رداً قوياً فيه من خرج بـ "النافعة و الأدلة الساطعة" التي لم ترك لهذا المؤرخ موطأ قدم يستقر عليها لإثبات صحة ما يدعوه. و كتب أيضاً بحثاً فقهياً طريفاً في أمر "ولاية المرأة القضاء" وأثبت المذهب الذي يراه حقاً ، و هو عدم جواز ولايتها القضاء قط، و أن قضاها باطل مطلقاً في الأموال و غير الأموال.

و كتب في "السمع و الطاعة" يبين حدود الشرع في هذه المسألة الحساسة و الخطيرة .

و كتب يستنهض الأمم المقهورة مقالين، أولهما تحت عنوان "آيتها الأمم المستعبدة" و الثاني بعنوان "بيان إلى أمة مصرية خاصة و إلى الأمم العربية و الإسلامية عامة". دعاهم فيها إلى عدم السكوت على الظلم و إلى وجوب تكسير أخلاق الاستبداد و الإذلال و أن الاستعمار كلّه ملة واحدة مهما تخفي وراء الشعارات البراءة لرائفة.

و كتب مقالاً جتماعياً و إنسانياً في "حق الخادم على سيده" يبين فيه حقوق هذه الفئة المظلومة وفق منظور شرع.

و تحدث في مقال بعنوان: "الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا" عن أولئك الذين يستوردون الجريمة و الفاحشة بأغلى الأنثان من بلاد الغرب ، ليستبتوها في بلاد مصر حتى تفتك بالمجتمع. و يبيّن خطورة هذا الأمر، و حذر من مغبة التأثير و الإتباع حتى لا تشيع الفاحشة .

و كتب "في ثانية المؤتمر العربي في قضية فلسطين" مقالاً مؤثراً، دعا فيه قادة و زعماء العرب و المسلمين من حضروا المؤتمر إلى وجوب التصدي، لما يحاك من طرف حماة الصليب من مؤامرة رهيبة، لزرع كيان غريب منبود عند الله و عند الناس في قلب الأمة الإسلامية و في أرض الإسراء و المعراج فلسطين، و هم اليهود. و يبيّن لهم أنه لا خوف على فلسطين من هؤلاء الأذلاء الجبناء شُذوذ الأمم، و تفاسية الشعوب و لصوص الدنيا، الذين لا حاللة سيخرون يوماً ما يجرّون أذى الخيبة و المزينة لكن شرطية أن تجتمع جهودكم و تتطاير للقضاء عليهم.

وَكَتَبَ علَوَةً عَنْ ذَلِكَ بَحْثًا عَلْمِيًّا طَرِيقَةُ الْعُلَمَاءِ الْحَقِيقَيْنَ، مِنْ ذَلِكَ تَحْقِيقَهُ لِسَرِّ عَائِشَةَ  
-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- حِينَ خَطَبَهَا رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِينَ بَنَى بَهَا.

وَكَتَبَ فِي حُكْمِ الْبَسْمَلَةِ مَقَالًا بِعنَوانِ: "الإِنْصَافُ فِيمَا جَاءَ فِي الْبَسْمَلَةِ مِنِ الْإِخْتِلَافِ" وَحَقَقَ مَسَأَلَةُ حُكْمِ  
مَسْ لِلْمَرْأَةِ وَأَتَبَتْ أَنَّهُ لَيْسَ نَاقِصًا لِلْوَضُوءِ.

وَكَتَبَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الْوَقْفِ وَرَأْيِ ضَرُورَةِ "إِبْطَالِ وَقْفِ الْجُنُفِ وَالْإِثْمِ" أَيِّ الْأَوْقَاتِ الَّتِي لَا يَرَادُ بِهَا  
وَجْهَ اللَّهِ، وَأَوْرَدَ فِي بَعْثَتِهِ هَذَا فَتْوَى شِيخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ فِي الْمَسَأَلَةِ.

وَكَتَبَ فِي تَحْقِيقِ اسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ "آذْرٌ" وَكَذَا فِي تَعْدِيدِ الزَّوْجَاتِ.  
وَكَتَبَ يَتَحَدَّثُ عَنْ سَبَبِ الْخِلَافِ الَّذِي جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَدِيقِهِ الْحَمِيمِ مُحَمَّدِ حَامِدِ الْفَقِي.

فِيهَا تَمَادِيجٌ تَعْرَضُ التَّقْلِيلَ مَمَّا جَادَهُ قَلْمَ الشَّيْخِ أَحْمَدِ شَاكِرَ -رَحْمَهُ اللَّهُ- فِي مُخْتَلِفِ شَؤُونِ الإِرْشَادِ وَالْفَتْوَى.  
رَهِي تَعْكِيرٍ بِصَدْقٍ، الْوَجْهُ الْآخِرُ لِتَفَاقَهِ الشَّيْخِ -رَحْمَهُ اللَّهُ- الَّتِي تَعَدَّتْ حَدُودَ التَّخَصِّصِ لِتَطَيِّرَ بِهِ إِلَى عَوَالَمِ  
أَخْرَى مِنَ الْفَكْرِ وَالْمَعْرِفَةِ.

# **الفصل الثاني**

## **طريقه في نفسي المباحث**

### **و فجه ثالثه صفات**

**المبحث الأول:** موقفه من مسألة التفرقة

**المبحث الثاني:** موقفه من زيارة الشفاعة

**المبحث الثالث:** موقفه من حكمية الروايات

# المبحث الأول

## موقفه من مسألة التفرد

وستتناولون هذا البحث خلال المطالب الآتية :

### المطلب الأول: أهمية التفرد في الكشف عن العلل.

من دعانا إلى أن نقف عند هذه المسألة الحساسة والخطيرة، هو أهميتها في الكشف عن علل الحديث، فالتفرد وسيلة لمعرفة ما يكمن في الأحاديث من أوهام وأخطاء. يقول ابن الصلاح في مقدمةه: "و يستعان على درايتها - أي إدراك علة الحديث - بفرد الرواية وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك ، تتبه العارف بهذه نستان على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم إلى غير ذلك. بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتزدد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه" <sup>(١)</sup>.

وللكشف عن التفرد، يقوم نقاد الحديث بجمع الروايات ومقارنتها بعضها بعض ليتبين لهم تفرد الرواية من عدمه. و ذلك في كل طبقة من طبقات الإسناد، و يسمون هذه العملية العلمية الدقيقة بـ"الاعتبار". يقول العلامة أحمد محمد شاكر: "تجده أهل الحديث يبحثون عما يرويه الرأوي ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أولاً. وهذا البحث يسمى عندهم الاعتبار" <sup>(٢)</sup> وقد روى عن علي بن المديني قوله "الباب إذا لم تجتمع طرقه لم تتبين خطأه" <sup>(٣)</sup>.

و لأهمية معرفة التفرد، أولاه المصنفون من أهل الحديثعناية باللغة، و أفردوه بالتأليف، و من أبرز هؤلاء، الإمام الدارقطني كما قال ابن كثير: "وللحافظ الدارقطني كتاب في الأفراد في مائة جزء، و لم يسبق إلى تضليله" <sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص 53.

<sup>(٢)</sup> أصر تعبيقات أحمد شاكر على ألفية السيوطي في علوم الحديث ص 51، و شرحه على اختصار علوم الحديث لابن كثير ص 56.

<sup>(٣)</sup> مقدمة ابن الصلاح: ص 53.

<sup>(٤)</sup> وقد ثبتت شيخنا الدكتور عبد الله الملاياري، إلى الأهمية الفصوى هذه العملية و إلى غفلة كثيرون عن إدراك فائدتها فقال: "و هي كثياراتت عصبة علية دقيقة خلافا لما يقوم به كثيرون من تغريغ الأحاديث معرضين - وللأسف الشديد - عن هذه اجهوانات العلمية و التي هي العلة من التغريغ، فظن كثيرون منهم أن التغريغ هو غاية في حد ذاته، وحقيقة الأمر أنه و سيلة لا غاية، فانقلبت الرسائل عليهم إلى عيوبها". أصر الموارنة العلمية بين المتفقين والمتناخرين في تصحيح الأحاديث و تعليلها" للدكتور حمزة عبد الله الملاياري دار البعث - فلسطين - ص 2 . ص 17.

<sup>(٥)</sup> أصر الباعث اختبر شرح اختصار علوم الحديث ص 58.

و من هذه النسخات أيضاً، غرائب مالك، و المعجم الأوسط، و المعجم الصغير كلاهما للنظراني، و المسند المعنل للإمام البزار، و حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني، و التاريخ الكبير للإمام البحاري و الكامل لابن عدي و الضعفاء للعقيلي، و غيرها كثيـر.<sup>(١)</sup>

ولقد بَرَزَ تبَاحِينٌ كَبِيرٌ فِي التَّعْاْمِلِ مَعَ الْأَحَادِيثِ الْأَفْرَادِ بَيْنَ قَنَادِ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَ الْمُتَأْخِرِينَ وَ مِنْ هَذَا حَذْوَهُمْ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ، فَيَنِمَا يَرَى الْمُتَقَدِّمُونَ أَنَّ قَبْولَ الْحَدِيثِ الْفَرْدِ لَا يَكُنْ فِيهِ ثَقَةُ الرَّاوِي الْمُنْفَرِدِ وَ عَدَمُ خَالِقَتِهِ مِنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحَفْظِ وَ الْإِتْقَانِ. بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَوْفِرِ قَرَائِنَ وَ مَرْجَحَاتٍ، تَبَيَّنُ صَوَابُ الرَّاوِي فِي رَوَايَتِهِ الْحَدِيثِ، يَرَى غَيْرُهُمْ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ وَ الْمُعَاصِرِينَ وَ مِنْهُمُ الْعَالَمَةُ أَحْمَدُ شَاكِرُ خَلَافَتِهِمْ فَيَبْتَرُونَ حُكْمَهُمْ فِي قَبْولِ الْفَرْدِ مِنْ عَدَمِهِ عَلَى بَعْدِ أَحْوَالِ الرَّوَاةِ. وَ قَدْ تَبَيَّنَ لَنَا ذَلِكَ جَلِيلًا أَنَّهُمْ تَبَعَّنَا لِتَعْقِيبَاتِ أَحْمَدَ شَاكِرَ عَلَى كَبَارِ الْحَفَاظِ الَّذِينَ عَلَّلُوا بَعْضَ الْأَحَادِيثِ بِتَفَرِدِ الرَّاوِي، فَيَسْتَدِرُكُ عَلَيْهِمْ بِتَقُولِهِ: "فَلَمَّا ثَقَّ وَ لَا يَضُرُّ تَفَرِّدُهُ".

مِنْ أَجْلِ هَذَا أَرْدَنَا أَنْ نَحْقِقَ هَذِهِ الْمَسَأَةَ، وَ نَوَازِنَ بَيْنَ مَوْقِفِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَ الْمُتَأْخِرِينَ فِي ذَلِكَ.

وَ تَماشِيَا مَعَ الْمَنْهَجِ الْعَلَمِيِّ، سَتَنْتَوِلُ التَّفَرِدُ مِنْ جَانِبِهِ النَّظَرِيِّ أَوْلَأَ، ثُمَّ نَعْقِبُهُ بِالْجَانِبِ الْعَمَلِيِّ بِذَكْرِ بَعْضِ الْأَمْثلَةِ التَّوْضِيْحِيَّةِ وَ مَوْقِفِ كُلِّ طَرْفٍ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهَا، مَعَ تَحْقِيقِ المَذَهَبِ الرَّاجِحِ فِي الْمَسَأَةِ.

<sup>(١)</sup> انظر المواربة العلمية بين المتقدمين و المتأخرین في تصحيح الأحاديث و تعليلها ص 16.

## المطلب الثاني: حقيقة التفرد.

لغة: قال في القاموس: "الفرد نصف الزوج والمتعدد. جمع فراد، ومن لا نظير له، جمعه أفراد و فرادى و شجرة فاردة متنحية، و ظبية فاردة منفردة عن القطبيع، و ناقة فاردة و مفراد و فرود، تفرد عن المرعى"<sup>(١)</sup>. إصطلاحاً: "و هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أيّ موضع وقع التفرد من السند"<sup>(٢)</sup>.

و لا يقع التنصيص عليه عند المحدثين بل فقط التفرد فحسب بل، تعدد تسمياته وألقابه، وإن كانت الغاية واحدة وهي التنبية إلى تفرد في سند الحديث، فيقولون مثلاً، تفرد به فلان، "حديث غريب" أو هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه" أو "لا نعلم بروى عن فلان إلا من حديث فلان" أو "شدَّ به فلان"<sup>(٣)</sup>.

أقسامه: تعارف أهل الفن على تقسيم الحديث الفرد إلى قسمين "الفرد المطلق" و "الفرد النسبي".

- **الفرد المطلق:** "الحديث الذي انفرد به راو واحد عن كلّ واحد من الثقات و غيرهم و إن تعددت الطرق إليه"<sup>(٤)</sup>.

و قد حُصِّل أحاديث ابن الصلاح أقسامه و أحکامه بقوله: "و قد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام: أحدهما: أن يقع مخالفًا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة و مخالفة أصلًا لما رواه غيره، كالمحدث الذي تفرد برواية جملته، ثقة و لا تعرّض فيه لما روى الغير بمخالفته أصلًا، وهذا مقبول"<sup>(٥)</sup>، و قد أدعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup>. القاموس اعيض للقديروز أبيادي دار الكتاب العربي (322/1).

<sup>(٢)</sup>. أصول أحاديث النبي - علومه و مقاييسه - الحسين عبد الحميد الهاشمي - دار الشرف بيروت. ط 3 (1408هـ-1988م) ص 79.

<sup>(٣)</sup>. لما خدر الإشارة إليه، أن التفرد منشأ العديد من المصطلحات الحديثية المتعارف عليها عند أهل هذا الفن منها ( الشاذ - التكر - و المتراك - العرب - و زيادة الثقة - و الحديث الفرد نفسه). لذلك يصعب على الباحث أن يجد المادة العلمية حول مسألة التفرد، إلا بالرجوع إلى جملة هذه المسائل و المصطلحات و كثيراً ما يجد المصطلحين في علم الحديث لا يرتبطون بين هذه المصطلحات، بل و ياعتلون بين مواضعها في كلام مبوهعون الفارق بين حكمتها و عدم ارتباطها بعض.

و منسسة بمحنة شفاعة بالجهود المبذولة من طرف شيخنا الفاضل الدكتور حمزة عبد الله المانعاري، الذي حول في العديد من محاجتاتي حديثية. و رخصها بالتصحيح الأمـ إن حاز هذا التعميمـ حتى يكون لدى الباحث و القارئ صورة صحيحة و سليمة للأخذ عن علم مصباح الحديث و يمرز هذه حاصدة في كتابه لكتيبين: " الحديث المطلول فوائد و ضوابط" و "اللوائمة العلمية بين المصنفين و المتأخرین في تصحيح الأحاديث و تعبيها".

<sup>(٤)</sup>. عدت في أصول الحديث: د/محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي. ط 5 (1409هـ-1988) ص 287.

<sup>(٥)</sup>. هـ الذي عنده برهانه بـ الصلاح و كثيرون غيره من التفرد المقرب، اعتبره الإمام الحاكم من نوع الشاذ. فيقول "فاما الشاذ فإنه حديث ينفرد به ثقة من الثقات و ليس بحديث أصل متبع للذلك الثقة" ، انظر معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم. دار إحياء العلوم - بيروت ط 1 (1406ـ1986م) ص 119 . و قد غضب د حسبيو لأصحاب على تعريف الحاكم هذا فيقول: "اما ما عرف به الإمام الحاكم الحديث شاذ فيحيظ فيه أنه قصره على قيد الثقة وحده فيلزم نفيه أن يكون في الصحيح الشاذ و غير الشاذ" انظر أسباب اختلاف المحتسين د/ حسبيو الأحذب الدار السعودية لنشر و التوزيع ط 1 (1405ـ1985) (370/1).

<sup>(٦)</sup>. يقررت حبيب البعددي في معرض سرقه لأدلة ترجيح حوار الاخذ بزيادة الثقة. " و الميل عن صحة دست أمرور. أحياناً تدق جمجمة هل نعم على دست أمرور شفاعة بغير حديث لم يتحقق غيره لوجبه قوله، ولم يكن ترك الرواية لنقله، إن كانوا عرفوه و ذاهبهم عن نعم به معارضاته و لا قادرها في عدالة روايه ولا مصلحته" . انظر لكتيبة في علم الرواية - دار الكتب العلمية- بيروت (1409هـ-1988م) ص 425.

**الثالث:** ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث<sup>(1)</sup> و ما يلاحظ على هذا التقسيم هو افتقاره على تفرد النقاط بالأحوال المذكورة و حتى يشمل التقسيم التعريف المشار إليه أعلاه، يجدر بنا أن نضيف قسما رابعاً أشار إليه جمال الدين القاسمي. بعد ذكره للأقسام الثلاث الأولى التي لا تذهب بعيداً عن تقسيم ابن صلاح المشار إليه آنفاً.

**فالرابع:** "القسم الرابع: يعد فيه الرواية عن درجة راوي الصحيح، فيشتد ضعفه فيكون حديثه شادداً منكراً مردوداً"<sup>(2)</sup>.

**بـ - الفرد النسبي:** "أي بالنسبة إلى جهة خاصة، كقوتهم تفرد به أهل مكة و الشام أو البصرة و الكوفة، أو خُرُسان، أو تفرد به فلان عن فلان و إن كان مروياً من وجوه عن غيره، أو أهل البصرة عن أهل الكوفة أو الحرسانيون عن المكيين و شبههم، أو يقال: لم يروه ثقة إلا فلان"<sup>(3)</sup>.

الفرد لا يقتضي ضعف الحديث: التفرد ليس علة في ذاته، إنما هو وسيلة يتوصل بها إلى معرفة ما في الأحاديث من علل و أوهام. وقد أشرنا إلى هذا في بداية حديثنا عن التفرد، لذلك قد يعززه حالات الضعف وهي الغالبة و قد تعززه حالات الصحة. وقد أحسن الدكتور محمد أديب صالح تلخيص حكم الحديث تفرد في معرض حديثه عن الفرد النسبي فيقول: "أما حكم الفرد النسبي فليس هناك ما يدعوه إلى الحكم على حالاته الثلاث بالضعف من حيث كون الأحاديث أفراداً و كفى، بل لا بد من التفصيل فإذا كان القيد بالنسبة نسوي ثقة، كان حكمه حكم الفرد المطلق أو قريباً منه لأنَّ غير الثقة لا عبرة به، فروايته ككل رواية إلا أن يكون بلغ رتبة من يعتبر بمحدثه فكأنَّ الثقة قد انفرد بالحديث انفراداً مطلقاً.

أما بالنسبة لنقيدين الآخرين، فالحكم على الحديث تابع للطريق الذي ورد منه، فإن استوفى شرائط الصحيح حكمنا له بالصحة، و إن كان دون ذلك فهو الحسن و إلا كان ضعيفاً"<sup>(4)</sup>.

**ترادف "الفرد" و "الغريب":** يفرق بعض أهل الإصطلاح بين الفرد و الغريب و الحق أنهما واحد و لا منافاة بينهما. يقول أخافط ابن حجر "الغريب و الفرد متزادفان لغة و اصطلاحاً، إلا أنَّ أهل الإصطلاح غالباً و بمعظمها من حيث تكررة الاستعمال و قلته، فالفرد أكثر ما يطلقون على الفرد المطلق. و الغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الأسمية عليهم، و أما من حيث استعمالهم الفعل المشتق، فلا يفرقون، فيقولون في المقصى و النسي تفرد به فلان أو أغرب به فلان"<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> نصر مقمة بن نصلاح ص 50.

<sup>(2)</sup> قويعه تحديث جمال الدين القاسمي دار الكتب العلمية - بيروت ط 1 (1399-1979). من 128 شيء من التصرف

<sup>(3)</sup> نصر ترسيب نزوي للإمام البيهقي: (249/1).

<sup>(4)</sup> ثوبت في نسوى الحديث ص 289.

<sup>(5)</sup> برقة نصر بشرح عمدة المذكر للحافظ ابن حجر العسقلاني - دار الشهاب باتنة الجزائر ص (17-18) وقد رأى الدكتور الحسين عبد الجليل هاشم حللاً مدّ ذهب فيه ابن حجر و الحفاظون فقال "لا يطلق على الفرد بالنسبة إلى جهة خاصة غريب. إلا إذا أريد ترادف واحد من اليمين فيهما عموم و خصوص مصغر (كـ عربـ فـ رـ نـ يـ كـ فـ غـ بـ)" أصول الحديث البوسي" ص 80.

و عن عرى رـ ما ذهب فيه الحفاظون من أن كـيهـما مـترـادـفـانـ هو الصـوابـ فيـ المسـائلـ وـ يـتفـقـ معـ الـوـقـعـ التـصـيـقـيـ لـسـىـ الـحـفـاظـينـ الـشـفـادـ.

## تحقيق المذهب الراجح في الحكم على الحديث الفرد:

ما درج عليه المتأخرون والمعاصرون في كتبهم وصنفاتهم الحديثية، أنه إذا كان المفرد بالحديث ثقة حكموا على حديثه بالصحة، وإذا كان ضعيفا فالحديث عندهم منحط عن درجة الصحيح. يقول ابن الصلاح: "إذا انفرد أقربي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مختلفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شادعاً مرداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الرأوي المفرد فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً باتفاقه وضبطه قبل ما انفرد به. ولم يقدح الإنفراد فيه، وإن لم يكن من يوثق بحفظه وإنقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارجاً له مجزحاً له عن حيز الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال، فإن كان المفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده، استحسناً حديثه ذلك ولن نحيطه إلى قبيل الحديث الضعيف وإن كان بعيداً من ذلك ردتنا ما انفرد به و كان من قبيل الشاذ والنكر"<sup>(١)</sup>.

وذهب العلامة أحمد شاكر إلى نفس ما ذهب إليه ابن الصلاح فقال: "إذا كان الرواوي ثقة ضابطاً كان الحديث صحيحاً. وإن كان متوضطاً في الضبط والحفظ كان الحديث حسناً، وإن كان غير ضابط كان الحديث مردوداً"<sup>(٢)</sup>.

وقد دهب كثيرون غيرهما نفس هذا المذهب. حيث يحكمون على الحديث الفرد على مجرد أحوال الرواية. فإذا كان الرواوي ثقة فحديثه صحيح وإن كان ليس بعيداً عن درجة الحافظ الثقة فحديثه حسن، وإن كان من لا يوثق به كان حديثه ضعيفاً. وقد تعاملوا مع الأحاديث الأفراد بهذه القاعدة على أنها كلية و مطردة تصلح مع غير حسيبت في الحالات التي ذكروها.

وواقع تندىء عند المتقدمين لا يتعاشى مع ما ذهب إليه المتأخرون في هذه المسألة، فالفرد عندهم تطراً عليه حالات مختلفة تؤثر في الحكم عليه. ويبدوا ذلك جلياً من خلال تعاملهم مع الأحاديث الأفراد - كما سرر لاحقاً بن شاء الله - أو من خلال ما نقل عنهم على السنة بعض المتأخرین.

يقول الإمام أحمد حنبل: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا الحديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ أو دخل الحديث في حديث، أو خطأ من الحديث أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة و سفيان فإذا سمعته يقولون هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح"<sup>(٣)</sup>.

ويقول الإمام أبو داود: "الأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أنَّ تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، و الفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتاج بحديث

<sup>(١)</sup> مقدمة ابن صلاح ص 46.

<sup>(٢)</sup> تعليماته على آنفة السيوطي: ص 43.

<sup>(3)</sup> انكباب: ص 142.

غريب و لو كان من روایة مالک و بیهی بن سعید و الثقات من أئمۃ العلم و لو احتاج رجل بحثیت غریب، و حدث من يطعن فيه و لا يختج بالحادیث الذي قد احتاج به إذا كان الحادیث غریباً شاذاً<sup>(۱)</sup>.

و حاصل کلام هذین الإمامین الناقدين أنَّ حفاظ الحادیث يتبعون أفراد الرؤاۃ و غرائبهم و يحكمون عليها حسب ما ترجح لديهم من قرائین الأحوال. و قد يحكمون على الحادیث بالخطأ و الوهن حتى ولو كان راویه أحد المشاهیر إذا دلت القرائین على خطأه.

و قد لخص الحافظ ابن رجب الحنبلي مذهب القوم في بحث نفیس فقال: "وَأَمَّا أَكْثَرُ الْحَفَاظِ الْمُتَقْدِمِينَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ إِذَا تَفَرَّدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرُوِ الثَّقَاتُ خَلَافَهُ. أَنَّهُ لَا يَتَابَعُ عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ كَثِيرِ حَفْظِهِ وَاشْتَهِرَتْ عِدَالُهُ وَحَدِيثُهُ كَالزَّهْرِيُّ وَنَحْوُهُ. وَرَبِّنَا يَسْتَكْرُونَ بَعْضَ تَفَرَّدَاتِ الثَّقَاتِ الْكَبَارِ أَيْضًا وَلَهُمْ فِي كُلِّ حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ، وَلَيْسَ عِنْهُمْ لِتَفَرَّدِهِ ضَابطٌ يَضْبِطُهُ"<sup>(۲)</sup>.

و بعد كل ما سبقناه من أقوال عن الأئمة الحفاظ اتضحت لنا ضعف مسلك المؤخرین في قبولهم لتفرد الثقات بإطلاق. و ترجح لدينا ما ذهب إليه الحفاظ المتقدمون من ضرورة التّمحیص و التّدقیق في تفرد هذا الثقة، كيف كان تقييئه هذه الحادیث مثلاً؟ و عمن أخذ الرؤاۃ؟ و في أي مكان روی هذا الحادیث؟ و هل كانت هذه الروایة من حفظه أو من كتابه؟ و هل روی بالمعنى أو صرّح بالسماع؟ إلى غير ذلك من الأحوال و الملابسات الغیرية بالرأواۃ و المرویات.

و حتى تزداد المسألة و ضوحاً، لا بد من ذكر بعض الأمثلة العملية التوضیحیة التي ستبين لنا من خلاها.  
- بِإِذْنِ اللَّهِ - الفروق الواضحة بين المتقدمين و المؤخرین و من حذا حذوهم من المعاصرین في التعامل مع تفرد ثقہ. كما سيتضطلع لنا من خلاها صحة ما رجحناه من مذهب المتقدمين.

<sup>(۱)</sup> رسالة أبي شاورد إبرهيم مكة في وصف سنته تحقيق: محمد الصباغ دار المکب الإسلامي - بيروت ط: 3 سنة 1401 هـ ص 29.

<sup>(۲)</sup> شرح عمل النزاري: للحافظ ابن رجب الحنبلي تحقيق صحیح السامرائي: عالم الكتب: ط الثانية (14054-1985) م) ص 28

### المطلب الثالث: غاذج تطبيقية لمسألة التفرد عند أحد شاكِر:

و ستتناول هذا المطلب بالدراسة من خلال الأمثلة العملية الآتية:

#### المثال العملي الأول:

يقول الإمام الترمذى: حدثنا علي بن حُمَر والحسن بن عرفة قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقر أخانص، ولا الجنب شيئاً من القرآن).

هذا الحديث أخرجه الترمذى و ابن ماجة و الدارقطنى و البيهقي و الطحاوى<sup>(١)</sup>.

و قد أَعْنَه النَّقَاد بِتَفَرَّدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشَ بِهِ وَ حَذَّاهُنُوهُمْ كُلُّ الْمُؤْخَرِينَ تَقْرِيبًا فِي إِعْلَالِهِ بِسَبَبِ مَا قِيلَ فِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشَ.

لكن العلامة أحمد محمد شاكر سلك منها عجيباً مخالفًا به كل من تكلموا في هذا الحديث، فقبل تفرد إسماعيل بن عياش به.

فقال في تعليقه على الحديث من سنن الترمذى: "إسماعيل بن عياش ثقة، وما تكلم فيه أحد بحجة، وأكثر ما زعموا أنه يخطيء في روايته عن أهل الحجاز والعراق ولا بأس بذلك، فإذا علمنا خطأه في حديث احترزنا منه، و كل الرواة يخطئون، فمنهم المكثر و منهم المقل" ، قال ابن المديني: رجال هما صاحباً حديثاً بهما: إسماعيل بن عياش و عبد الله بن هيبة. و قال يعقوب بن سفيان: تكلم قوم في إسماعيل، و إسماعيل ثقة عدل. أعلم الناس بحديث الشام. وأكثر ما قالوا يغرب عن ثقات المدنين والمكين . و قال يزيد بن هارون: ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عياش. ما أدرى ما سفيان الثوري؟

و هذه الشهادة من يزيد بن هارون غاية في التوثيق، إذ فضلَه على سفيان الثوري في الحفظ وقد وثقه يحيى بن معين فيما رواه عنه أبو داود و عباس<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> آخر جه الترمذى في سنه: في أبواب الطهارة" باب" ما جاء في الجنب و الحاضر أنهما لا يقرآن القرآن" دار الفكر- بيروت- ط: 2 (1403- 1983) ، الحديث رقم 131: (1- 87)

و من محة في سنه "كتاب الظهورة" باب" ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر. الحديث رقم 595 (1/ 115) و الدارقطنى في سنه: "كتاب الطهارة" باب" في النهي للجنب و الحاضر عن قراءة القرآن" عالم الكتب - بيروت ط: 4 (1406- 1986) (1/ 117) و البيهقي في سنه: "كتاب الظهورة" باب" نهي الجنب عن قراءة القرآن" (89/ 1) و الطحاوى في شرح معاني الآثار: "كتاب الظهورة" باب" ذكر حسب و الحاضر" تحقيق: محمد زهري النجار- محمد سيد جاد الحق- يوسف عبد الرحمن المرعشلى عام الكتب ط: 1 (1414- 1984). الحديث رقم 568 (88/ 1)

كتبهم رواه من طريق إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً و قد ورد من بعض الطرف عن الدارقطنى أن إسماعيل بن عياش رواه عن موسى بن عقبة مع عبد الله بن عمر عن نافع به.

<sup>(2)</sup> تعبيقات أحمد شاكر على سنن الترمذى: (237/ 1).

و حتى نكتشف عمق التساهل الذي تعامل به الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله عليه- مع هذا الحديث و مع رواية إسماعيل بن عيّاش، سنعرض آراء بعض المتقدمين و المتأخررين في الحديث و راويه، ثم نعقد المقارنة بينهما و بين ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر.

### أقوال بعض النقاد من المتقدمين و المتأخررين في الحديث:

أحمد بن حنبل: قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي حديثنا الفضل ابن زياد الطسي حديثنا ابن عيّاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وذكر الحديث - فقال أبي: هذا باطل. يعني أنَّ إسماعيل و هم<sup>(١)</sup> .

الترمذى: بعد إيراده الحديث في سنته، عقب عليه بقوله: "لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عيّاش... ثم قال: و سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أن إسماعيل بن عيّاش يروى عن أهل الحجاز و أهل العراق أحاديث مناكير، كأنه ضعف روایته عنهم فيما يتفرد به و قال: إنما حديث إسماعيل بن عيّاش عن أهل الشام و قال

أحمد بن حنبل: إسماعيل بن عيّاش أصلح من بقية و لبقية أحاديث مناكير عن الثقات.<sup>(٢)</sup>

أبو حاتم: يقول ابن أبي حاتم في علل الحديث: "سمعت أبي و ذكر حديث إسماعيل بن عيّاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم - و ذكر الحديث - ثم قال: فقال أبي هذا خطأ إنما هو عن ابن عمر قوله"<sup>(٣)</sup> .

البيهقي: يقول بعد روایته الحديث: قال محمد إسماعيل البخاري فيما بلغني عنه إنما روى هذا إسماعيل بن عيّاش عن موسى بن عقبة و لا أعرفه من حديث غيره و إسماعيل منكر الحديث عن أهل الحجاز و العراق<sup>(٤)</sup> .  
ابن عدي: قال ابن عدي في الكامل: "هذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه غير إسماعيل بن عيّاش. و ضعفه أحمد و نسخه و غيرهما. و صواب أبو حاتم و ق法师 على ابن عمر انتهى"<sup>(٥)</sup> .

المباركفوري: يقول في التحفة: "و الحديث ضعيف لأن إسماعيل بن عيّاش قد وثقه أئمة الحديث في أهل الشام و سمعته في الحجازيين، و هو روى هذا الحديث عن موسى بن عقبة و هو من أهل الحجاز. قال البيهقي في

<sup>(١)</sup> ميراث الإعدال في نقد الرجال للإمام للنهاي تحقيق على محمد البعلوي -دار المعرفة- بيروت (1/242).

<sup>(٢)</sup> سـ ترمذى: (87/1).

<sup>(٣)</sup> عن حديث لابن أبي حاتم دار المعرفة - بيروت (145-1985م) (49/1).

<sup>(٤)</sup> سـ البهـيـ (89/1).

<sup>(٥)</sup> سـ الرواية للإمام الربـنـي (195/1).

المعروف: هذه حديث يتفرد به إسماعيل بن عيّاش و روايته عن أهل الحجاز ضعيفة لا يجتمع بها، قال أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و غيرهما من الحفاظ وقد روى هذا عن غيره، و هو ضعيف<sup>(١)</sup>.

الشوكانى: قال في نيل الأوطار: "في إسناده إسماعيل بن عيّاش و روايته عن الحجازيين ضعيفة، و هذا منها و ذكر البزار: أنه تفرد به عن موسى بن عقبة، و سبقه إلى نحو ذلك البخاري و تبعهما البيهقي<sup>(٢)</sup>.

### الموازنة بين موقف نقاد الحديث و بين ما ذهب إليه أحمد شاكر:

ما سبق ذكره من أقوال النقاد في هذا الحديث، يتضح لنا كيف أن الاتفاق حاصل بين المتقدمين و المتأخرین في بخلاف هذا الحديث رغم اختلاف مذهبهم في الحكم على تفرد الثقات. و لكن الشندوز كان من العلامة أحمد شاكر الذي صرّح بالصحّة و روثق إسماعيل بن عيّاش بإطلاق، و اعتبر الذين تكلموا فيه لا حجّة لهم. و حتى تكتشف صحة ما ذهب إليه الشيخ -رحمه الله عليه- من عدمه نستعرض محملاً ما قيل في إسماعيل بن عيّاش من كتب الرجال بشيء من الإيجاز.

### أقوال الحفاظ في إسماعيل بن عيّاش:

عدد تتبعنا أقوال المتكلمين فيه، و جدنا أنّهم ينقسمون إلى ثلاثة أصناف:  
الصنف الأول: من وثقه بإطلاق وهم قلة.

الصنف الثاني: من وثقه في أحاديث أهل الشام و ضعفه في غيرهم إذا تفرد عنهم و هم الأكثرون.

الصنف الثالث: من ضعفه و ردّ حديثه في كل الحالات، وهم قلة أيضاً.

### أقوال المؤثرين بإطلاق:

قال يزيده بن هارون: ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ من إسماعيل بن عيّاش.

و يقول أيضاً: ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عيّاش ما أدرى ما الثوري؟ و يقول علي بن عبد الله بن جعفر: رجالان هما صاحباً حديث بلدهما إسماعيل بن عيّاش و عبد الله بن هبعة.

و قال يعقوب بن سفيان: و تكلّم قوم في إسماعيل و إسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام و لا يدفعه دفع و أكثر ما تكلموا، قالوا يغرب عن ثقات المدنين و المكين.

و في رواية عن يحيى بن معين قال: إسماعيل بن عيّاش ثقة و العراقيون يكرهون حديثه.

(١) خمسة الأحادي لشرح جامع الزمخشري للإمام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف -دار الفكر ط 2. 1399هـ - 1979م (٤١٠/١).

(٢) بيل الأوصاد شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي الشوكاني تحقيق: مهـ عبد الرؤوف سعد -مصطفى محمد اهواري. مكتبة الكلبات الأزهرية، (سونت تاريخ النفع) (٣٠٢/١).

## أقوال الذين وثقوا في أحاديث الشام وصنفوه في غيرها:

قال الإمام البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ف فيه نظر.  
وقال الإمام أحمد بن حنبل: في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء وروايته عن أهل الشام  
كأنه أثبت وأصح.

و قال أبو زرعة: صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعرافين. وفي رواية عن يحيى بن معين قوله:  
كان ثقة فيما يروي عن أصحابه، أهل الشام. وما روى عن غيرهم فخلط فيهم. وقال أيضاً: إسماعيل بن  
عياش ثقة فيما يروي عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاح فخلط في حفظه عنهم.  
و قال دحيم: هو لي الشاميين غاية و خلط في المدنين.

وقال ابن المديني: سمعت أبي يقول: ما كان أحد أعلم بمحدث أهل الشام من اسماعيل بن عياش، لو ثبت على  
حديث أهل الشام، ولكن حلط في حديثه عن أهل العراق.

## أقوال الذين صنفوه باطلاق:

منهم عبد الرحمن بن مهدي الذي حدث عنه قديماً و تركه.  
و قال عنه أبو إسحاق الفزارى: ذاك رجل لا يدرى ما يخرج من رأسه. وقال أيضاً: اكتبوا عن بقية ما  
حدثكم عن المعروفين ولا تكتبوا عنه عمن يعرف و عمن لا يعرف.  
و قال النسائي: ضعيف.

و قال ابن حزم: لا يتحقق به<sup>(١)</sup>.

رأينا في إسماعيل بن عياش:  
فإذا نظرنا إلى بحمل هذه الأقوال. فإننا لا نسلم بتوبيخه المطلق ولا بضعفه المطلق؛ وإنما اختار أعدل الأقوال  
وأوسطها. والتي صدرت من كبار المتكلمين في الرجال، كالإمام البخاري وأحمد بن حنبل وأبي  
زرعة. ويحيى بن معين وأمثالهم بأن ثقة فيما روى عن أهل الشام، أما روايته عن غيرهم فينظر فيه.

<sup>(١)</sup> رأى في ترجمة إسماعيل بن عياش إلى ما قبل فيه من الاصناف الثلاثة إلى الكتاب التالية :

- سحر و التعديل للإمام الرزاوي (191-192/2)

- كتاب محرر جرين لابن حبان تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي. ط2: 1402هـ (124-125هـ)

- ماربع بعده سحضر البغدادي: المكتبة السلفية- المدينة المنورة (6/222-223).

- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر: لابن منظور تحقيق ابراهيم صالح -دار الفكر-دمشق-الطبعة (1408هـ-1987م) (4/374 و ما بعدها).

- ميراث الأشخاص في نقد الرجال للنهوي (1/240 و ما بعدها)

- كتاب شعبان الكبير لأبي جعفر بن حماد العقيلي المكي تحقيق عبد المعطي أمين قلمجي- دار الكتب العلمية - بيروت ط1 (1404هـ-1984م)

-(90/89).

ويتمكن أن نأخذ فيه بما قاله العلامة عبد الرحمن المعلمسي، و الذي لا ينعد فيما قال عما أقره كبار نقاد: "ساعيل نقة في نفسه لكن عن غير الشاميين تخلط كثير، فحده إذا روى عن غير الشاميين أن يصلح في المتابعات والشواهد"<sup>(١)</sup>.

## القول الراجح في الحكم على الحديث:

من المعروف أن نقاد الحديث، لا يصدرون حكما على حديث، و لا يتكلمون في راويه إلاّ بعد السير  
و الاستقراء بجميع مروياته، و هذا يبطل ما قاله العلامة أحمد شاكر فمِن تكلموا في إسماعيل حيث قال:  
”و أكثر ما زعموا أنه ينطليء في روایته عن أهل الحجاز و العراق، و لا بأس بذلك فإذا علمنا خطأه في حديث  
احْتَزَنَا مِنْهُ“<sup>(2)</sup>

فتقول: أنَّ ما غاب عنه من أمر إسماعيل، علمه التقادمُون، فلأنَّهم لم يعلَّموا الحديثَ ب مجرد كون ابن عيَّاش يخاطِط عن غير الشامين، بل لأنَّهم تأكَّدوا من الخطأ الذي وقع فيه، بعد جمعهم طرق الحديث فلم يصح منها صرِيق.

فإمام البخاري حكم بجواز قراءة الجنب والخائض القرآن لما لم يصح عنده حديث في هذا الباب. قال المبروكهوري في التحفة: "اعلم أنَّ البخاري عقد باباً في صحيحه يدلُّ على أنَّه قائل بجواز قراءة القرآن لجنب و الخائض فإنه قال: باب تقضي الخائض المتاسك كلها إلَّا الطواف بالبيت"<sup>(3)</sup>. ومن المعروف عن البخاري أنَّ ما يرجحه في أي مسألة بعد ذكره يحمل الأحاديث التي قيلت فيها و من روته، يعنون بها الباب ف تكون بمنابه رأيه في تلك المسألة. حتى قيل: فقه الإمام البخاري في تراجم كتابه و ما يؤكد لنا من أنَّ البخاري لم يثبت عنده حديث في هذا الباب.

ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح: "و لم يصح عند المصنف -أي البخاري- شيء من الأحاديث الواردة في ذلك... إلى أن يقول: و أما حديث ابن عمر مرفوعا لا تقرأ المحاضن ولا الجنب شيئا من القرآن، فضعيف من جميع طرقه. انتهى<sup>(4)</sup>.

و ذهب الإمام البيهقي، منهب البخاري في تعليله لطرق الحديث فقال: "وقد روى عن غيره عن موسى بن عتبة و ليس ب صحيح، و روى عن حماد بن عبد الله من قوله في الجنب والمحاضر والنساء وليس بسقيري" (١).

<sup>٢</sup> تعلیقاته علی سنن الترمذی (١/٢٣٧).

٤١١/١ (الحوذى) تجربة

١٤- دفعه السادس لاس حجر شقيق محمد فؤاد عبد الباقي -محب الدين الخطيب دار المعرفة - بيروت -(220/ 222)

(3912) 5

وقد أورد الدارقطني الحديث من طرق أخرى لكنها معلولة، يقول الحافظ ابن حجر : "لكن رواه الدارقطني، من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن موسى، و من وجه آخر فيه مبهم عن أبي عشر وهو ضعيف عن موسى. و صحيح ابن سيد الناس، طريق المغيرة وأخطأ في ذلك، فإن فيها عبد الملك بن مسلمة و هو ضعيف<sup>(1)</sup>".

كل هذا يوضح لنا صحة مسلك المتقدمين و حتى المؤخرين في إعلال الحديث بتفرد إسماعيل بن عياش به: لحجج التي ذكرناها، و بذلك تصبح حججة الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله عليه- ، عليه و ليست له، فقد بدا واضحاً من أنه هو الذي وثق إسماعيل بن عياش بإطلاق بلا حججة ولا دليل، عكس ما اتهم به نقاد الحديث من كونهم تكلموا فيه بلا برهان.

و حتى نزيد المسألة إيضاحاً فإننا نورد-بإذن الله- مثلاً ثانياً و نسأل الله التوفيق والسداد .

<sup>(1)</sup> ترجيح اختيار في تزويج أحاديث الراغبي الكبير لشيخ الإسلام ابن حجر المعمقلاني: تحقيق شعبان محمد اسماعيل، مكتبة الكلبات الأزرقية - القاهرة - (بدون تاريخ للطبع) (139/1).

## المثال العملي الثاني:

يقول الإمام ابن حزم في المخلص<sup>(١)</sup>:

حدثنا حمّام ثنا عبد الله بن محمد الباجي ثنا محمد بن عبد الملك بن أئن ثنا حبيب بن خلف البخاري، ثنا أبو شور إبراهيم بن خالد ثنا معلى ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ذرعه القيء<sup>(٢)</sup> و هو صائم فليس عليه قضاء و من استقاء فليقض). فلنيقض).

الحديث أخرجه الترمذى و أبو داود و ابن ماجة و الدارقطنى و الدارمى و الحاكم في المستدرك و الطحاوى في شرح معانى الآثار.<sup>(٣)</sup>

و قد أعلنه نقاد الحديث المحققون بسبب تفرد عيسى بن يونس به، و تعجبهم بعض المتأخرین و المعاصرین، بأنه ثقة و لا يضر تفرده، وأن عيسى لم ينفرد به بل تابعه غيره من الرواية عليها.

## تصحيح العلامة أحمد شاكر لا انفرد به عيسى بن يونس:

يقول الشيخ أحمد محمد شاكر تعقيبا على كلام الترمذى في هذا الحديث: "وقد غلط الترمذى في دعوى انفرد عيسى به، فقد رواه ابن ماجة، من طريق الحكم بن موسى عن عيسى بن يونس به، و من طريق أبي الشعثاء عن حفص بن غياث كلاهما عن هشام بن حسان به.

و كذلك رواه الحاكم من طريق علي بن حضر عن عيسى و من طريق يحيى بن سلمان الجعفى عن حفص. و قال أبو داود بعد حديث عيسى: رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام مثله. فسقط تفرد عيسى بروايته. بل نقل الدارمى عن عيسى أنه قال "زعم أهل البصرة أن هشاماً أرهض فيه، فموضع الخلاف هنا، و هشام ثقة حجّة، قال ابن أبي عروبة: ما رأيت أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام.

<sup>(١)</sup> أخنى لابن حزم (175/6).

<sup>(٢)</sup> يقول ابن مطر: "ذرعه القيء إذا غله و سبق إلى فيه، و قد أذزعه الرجل إذا أخرجه. و في الحديث: من ذرعه القيء ملا قضاء عليه أي سفة و عليه في آخره". لسان العرب : لابن منظور (3/1497).

<sup>(٣)</sup> أخرجه الترمذى: في أبواب "الصيام" باب "ما جاء في من استفاء عمداً" رقم 716 (2/111) و أبو داود في كتاب "الصوم" باب "الصائم يستنقى عمداً" رقم 2380 (2/310).

و ابن ماجة في كتاب "الصوم" باب "القبلة للصوم" وقال رواه كثيرون ثقات (2/184) و الدارمى في كتاب "الصوم" باب "الرحمنة في القيء للصوم" دار الفكر - بيروت (2/14).

و الحاكم في مستدركه في كتاب "الصوم" باب "إذا استفاء الصائم أهضر وإذا ذرعه القيء لم يفطر" (1/427).

و الصحاوى في شرح معانى الآثار كتاب "الصوم" باب "الصوم يقىء" الحديث رقم 3410 (2/97).

كتبه و رواه من صريحه: عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرويّاً وبالعاطط متفاوتة.

و قد روى شاكره و ابن ماجة من طريق آخر عن حفص بن غياث عن هشام بن حسان به .

و قال أبُر دود، إنما تكلّموا في حديثه عن الحسن و عطاء لأنَّه كان يرسل، و الذي هنا من رواية ابن سيرين، و ليس الحكم بالوهم على الراوي الثقة بالهَمَنْ، و لذلك صحَّحه الحاكم على شرط الشِّيخين و رافقه الذَّهْنِي و هو الحق<sup>(١)</sup>.

و ما ذهب به الشيخ -رحمه الله- يخالف ما ذهب إليه النقاد المتقدمون كما سرى ذلك بعد قليل -إن شاء الله-.

### آراء بعض النقاد المتقدمون في الحديث:

أعلَّ هذا الحديث الجهابذة النقاد من أمثال البخاري و أحمد بن حنبل و الترمذى و البيهقي بتفرد عيسى بن يونس عن هشام بن حسان به.

فقد نقل الترمذى عن البخاري قوله، "لا أراه محفوظاً"<sup>(٢)</sup>.

و قال أيضاً فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح "لم يصح و إنما يروى عن عبد الله بن سعيد المقْبُرِي عن أبيه عن أبي هريرة، و عبد الله ضعيف جداً"<sup>(٣)</sup>.

و نقل البيهقي عن أبي داود قوله: "سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ ذَا شَيْءٍ"<sup>(٤)</sup> يريده بذلك كما قال أخْصَابِي: "أَنَّهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ" و قال أيضاً -أي الإمام أَحْمَدَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ مُهَنَّا<sup>(٥)</sup>. كما جاء في التَّلْخِيص "حدث به عيسى و ليس هو في كتابه، غلط فيه و ليس هو من حديثه"<sup>(٦)</sup>.

و عَلَقَ الترمذى على الحديث بعد إخراجِه له في سنته بقوله: "حديث أبي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم إلا من حديث عيسى بن يونس.

تمَّ قال: وقد رُوِيَ هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم و لا يصح بـسنداده"<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخر لاس حرم (175/6-176).

<sup>(٢)</sup> سُنَّ التَّرمذِي (111/2).

<sup>(٣)</sup> معشاري: للحافظ ابن حجر (175/4).

<sup>(٤)</sup> قال الدارقطني: "عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقوّي أبو عباد مدنى و أشعوه يعنى، متزوج" انظر كتاب الضعفاء و المتركون لأبي الحسن على بن خضر الدارقطني: تحقيق صبحي البدري السامرائي: مؤسسة الرسالة - بيروت ط 2 (1406هـ-1986م) ص 112.

<sup>(٥)</sup> سُنَّ البيهقي (4/219).

<sup>(٦)</sup> تلخيص أخير في تحرير أحاديث الرافعى الكبير: لابن حجر (201/2).

<sup>(٧)</sup> روى مهأ بن نعى الشامي، صاحب الإمام أَحْمَدَ، روى عن بقية و الكبار قال الأَزْدِي: منكر الحديث و قال الدارقطني: ثقة سهل مبروك الإسناد (197/4).

<sup>(٨)</sup> تلخيص أخير (201/2).

<sup>(٩)</sup> سُنَّ التَّرمذِي (111/2).

و قال البيهقي في سنته: "تفرد به هشام بن حسان القردوسي وقد أخرجه أبو داود في السنن وبعض الحفاظ لا يرده حفظاً، تم يقول وقد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة مرفوعاً"<sup>(١)</sup>.

و حاصل كلام هؤلاء الأئمة هو أنهم أعلوا هذا الحديث بتفرد عيسى بن يونس به رغم كونه ثقة، و لقد أحاد أبن بطال<sup>(٢)</sup> - فيما نقله عنه العيني في العمدة - في تلخيص رأيهم فقال: "تفرد به عيسى بن يونس و هو ثقة إلا أن أهل الحديث أنكروه عليه و وهم عندهم"<sup>(٣)</sup> ، أي أن حفاظ الحديث على علم من كون عيسى ثقة، لكن هذا لا يمنع عندهم من توهيمه و تخطيته خصوصاً و قد تفرد بالرواية.

لكن بعض المتأخرين و المعاصرین تعقبوهم يكون عيسى بن يونس ثقة و لا يضر تفرد.

و هنا نسوق بعض نصوصهم لنقارنها بما سبق من أقوال المتقدمين لنجعل في الأخير إلى وجه الصراع في المسألة.

### نصوص بعض المتأخرين:

كذا قد أشرنا آنفاً إلى رأي العلامة أحمد شاكر الذي ذهب إلى تصحيح الحديث<sup>(٤)</sup> . و سنذكر هنا أقوال متأخرين و المعاصرين ممن ذهبوا إلى نفس ما ذهب إليه الشيخ -رحمه الله عليه-

يقول الإمام النووي في المجموع: "فالحاصل أنَّ حديث أبي هريرة تجمُّع طرقه و شواهده المذكورة حديث حسن، و كذا نصَّ على حسنة غير واحد من الحفاظ، و كونه تفرد به هشام بن حسان لا يضر لأنَّه ثقة، و زيادة الثقة مقبولة عند الجمُور من أهل الحديث و الفقه و الأصول"<sup>(٥)</sup> .

أما الشيخ الألباني فقد فضل في ردِّه على من أعلوا الحديث، فقال في الإرواء -ردًا على ادعائه الترمذى عدم معرفته الحديث إلا من طريق عيسى بن يونس<sup>(٦)</sup> - "قد عرفه غيره من حديث غير عيسى بن يونس فقال أبُر دُود عقبه: رواه أيضًا حفص بن غياث عن هشام مثله... ثم قال: وإنما قال البخاري و غيره بأنه غير مخفرظ لظنهم أنه تفرد به عيسى بن يونس عن هشام، كما تقدم عن الترمذى، و ما دام أنه قد توبع عليه من حفص بن غياث و كلاهما ثقة محتاج بهما في الصحيحين فلا وجه لإعلال الحديث إذن. على أننا نرى أنَّ الحديث صحيح و لو تفرد به عيسى بن يونس لأنَّه ثقة كما عرفت"<sup>(٧)</sup> .

<sup>(١)</sup> سنانبيهفي (4/219).

<sup>(٢)</sup> هو أبو الحسن علي بن حلف بن عبد الله بن بطال القرطبي، مؤلف شرح البخاري روى عن أبي المطرف القناعي و يونس بن عبد الله القاضي و توفي في سنة 444هـ انظر شذرات النسب (2/283) و الأعلام (4/285).

<sup>(٣)</sup> عمدة ثقاري، شرح: صحيح البخاري المسمى العين على البخاري لابن الدين العيني: دار الفكر (11/35).

<sup>(٤)</sup> شرح عبى معنى أحمد شاكر (6/175-176).

<sup>(٥)</sup> صحيح شرح المهدى: للإمام زكريا عبي الدين بن شرف النووي دار الفكر: (6/316).

<sup>(٦)</sup> شرح سنن الترمذى (2/111).

<sup>(٧)</sup> بردا، عبيل في تحرير أحاديث سار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني ط 1 (1399هـ-1979م) (4/52).

و هكذا، نفق ثلاثة على تصحيح الحديث، بكون عيسى بن يونس ثقة ولا يضر تفرد، بل أخذوا يسوقون روايات أخرى متابعة لرواية عيسى ليتفقون عنه تفرّده بالحديث لزعمهم أن المقدمين قد غفلوا عن معرفة هذه نرّوات أو عجزوا عن الوصول إليها.

و حتى تكتشف صحة مسلك النقاد المحققين في تعليلهم الحديث بالتفرد لا بد من الموازنة بين كلام المحققين.

الموازنة بين الموقفين:

رأينا من خلال عرضنا لحمل الآراء في الحديث، أنَّ هناك مسلكين مختلفين، مسلك النقاد المتقدمين الذين أعلوا الحديث بالتفرد، و مسلك التأخررين و المعاصررين الذين صاحبوا الحديث بناء على أنَّ المفرد به ثقة.

و إذا نظرنا إلى ظاهر الإسناد فهو صحيح و روته ثقات، و لم يجد واحداً من أصحاب الحديث الآثار تكلم فيهم بما يقترح في عد التهم و إيقانهم، سواء تعلق الأمر بعيسى بن يونس أو هشام بن حسان أو محمد بن سيرين فكتبهم بلغوا من الحفظ و الإتقان الغاية.

و انطلاقاً من هذه رفض بعض المتأخرین و المعاصرین، تعلیل المتقدّمین هذا الحديث بتفرد عیسیٰ بن یونس به غفلٰ حؤلاء أو تغافلوا على أن الحديث قد يكون ظاهره الصحة ، لكن في علةٰ تخفی عليهم إنقدحت في أنفس أهل هذه الشن، فیرون تعلیل الحديث، فليس من المسوّغ أن يُتعقب عليهم بخلاف ما ذهبوا إليه بکون رواةً الحديث كلّهم ثقات، كما فعل ذلك المتأخرون عادةً.

يقول الإمام الحاكم: " وإنما يعلل الحديث من أوجهه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المتروح ساقط واد، و عنلة الحديث يذكر في أحاديث الثقات أن يحدّثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلوماً، <sup>(١)</sup> **وَالْأَخْجَةُ فِيهِ عَنْدَنَا الْحِفْظُ وَالْفَهْمُ وَالْعِرْفُ لَا غَيْرُهُ**".

و يقول نعامة عبد الرحمن المعلمى: "إذا استنكر الأئمة المحققون المتن و كان ظاهر السنّد الصحة، فإنهم يتصلبون له عنة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقا حيث وقعت. أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقا... إلى أن قال: و بهذا يتبيّن أن ما يقع من دونهم من التعقب، بأن تلك العلة غير قادحة وأنهم صاحبو ما لا يخص من الأحاديث وجودها فيها، إنما هو غفلة عن تقدّم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت التعقب أن الخبر غير منكر"<sup>(2)</sup>.

هذا أعلَّ الأئمَّة النَّقاد الحديث مع صحة إسناده ظاهراً، لعلمهم وفهمهم ومعرفتهم بطرق الحديث ورجاله معرفة دقيقة مكتنِّهم من استكشاف علَّته التي حفبت عن غيرهم، لذا صار فنَ العلل أغمض أنواع الحديث ولا يقدر عليه إلَّا الرَّاسخون فيه.

يقول ابن حجر: "هذا الفن أعمض أنواع الحديث وأدقها مسلكاً، ولا يقوم به إلا من منحه الله تعالى فهما غايقاً واطلاعاً حاوياً وإدراكاً لم تر ابنة ثاقبة، وهذا لم يتكلّم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن"

معرفة شرط الحديث: ص 112-113

<sup>٢١</sup> مقدمة ثانية لمجموعة في الأحاديث المرضوعة للإمام الشوكاني: تحقيق عبد الرحمن بن يحيى لمعجم المكتبة الإسلامية بيروت ١٣٩٢هـ.

وَحَدَّفُهُمْ، وَإِسْمُ المرجعِ فِي ذَلِكَ، لَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَالإِصْلَاعُ عَلَى غَوَامِضِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مَنْ لَمْ يَتَّسِعَ لِذَلِكَ<sup>(1)</sup>. وَإِنْكَارُ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَرْوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمَقْرِيِّ - كَمَا قَالَ -<sup>(2)</sup> هُوَ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ عَيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ هَشَّامَ بْنِ حَسَّانَ بْنِهِ. وَمَا يَزِيدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَخَارِيُّ هُوَ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالَّذِي نَقَلَنَا آنَّهُ: "حَدَّثَنَا بِهِ عَيسَى وَلَيْسَ هُوَ فِي كِتَابِهِ، غَلَطَ فِيهِ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِهِ"<sup>(3)</sup>.

وَتَهَادِيَةُ هَذِينَ الْإِمَامِيْنَ النَّاقِدِيْنَ، كَافِيَّةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ صَحَّحُوْا اَحْدِيثَ فَضْلًا عَلَى أَنَّ الْإِمَامِيْنَ التَّرمِذِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ أَيَّدَا هَمَا فِيمَا ذَهَبَا إِلَيْهِ.

وَهَكُذا لَمْ تَبْقَ لِلْمُتَّاخِرِيْنَ وَالْمُعَاصِرِيْنَ حَجَّةٌ فِيمَا ذَهَبَا إِلَيْهِ، وَنَبَّتْ مِنْ خَلَالِ مَا أُورَدَنَاهُ مِنْ نَقْوِلْ وَسَقْنَاهُ مِنْ أَدْلَةٍ، صَحَّةُ مُسْلِكِ الْمُتَقْدِمِيْنَ فِي تَعْلِيلِ الْحَدِيثِ<sup>(4)</sup>

وَيَجِدُرُ بِنَا فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَوَازِنَةِ أَنْ نَقْفَ عَنْدَ بَعْضِ مَا قَالَهُ الْعَالَمُ أَحْمَدُ شَاكِرُ وَالشِّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ فِي رِدِّهِمَا عَلَى مَنْ أَعْلَمُوا الْحَدِيثَ مِنَ النَّقَادِ فَقَدْ أَشَارَا فِي تَعْلِيقِهِمَا<sup>(5)</sup> إِلَى أَنَّ مَعْلِيَّ الْحَدِيثِ بِالِانْفِرَادِ لَمْ يَكُونُوا عَلَى عِصْمِ بَضْرِقِ اَحْدِيثِ الْأُخْرَى، خَاصَّةً طَرِيقَ حَفْصَ بْنِ عَيَّاثَ عَنْ هَشَّامَ بْنِ حَسَّانَ بْنِهِ<sup>(6)</sup> وَهَذَا كَلَامٌ لَا قِيمَةَ لَهُ، وَمَرْدُودٌ عَلَى أَصْحَابِهِ، تَرَدَّهُ تَعْلِيقاتُ النَّقَادِ أَنفُسُهُمْ عَلَى الْحَدِيثِ، فَلَقَدْ كَانُوا يَعْرُفُونَ أَنَّ لِلْحَدِيثِ ضَرْقاً أَخْرَى وَلَكِنَّهَا لَمْ تَصْحُّ عِنْدَهُمْ وَهَذَا مَا زَادَهُمْ تَأْكِيدًا فِي إِعْلَالِ حَدِيثِ عَيسَى بْنِ يُونُسَ. وَلَا بِأَسْبُلْ بِإِعْادَةِ أَفْرَاهِمِ.

يَقُولُ الْبَخَارِيُّ "لَمْ يَصْحُ"، وَإِنَّمَا يَرْوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمَقْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفِ جَدِّهِ<sup>(7)</sup> وَقَالَ أَبُو دَاوُدُ: سَعَتْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: "لَيْسَ مِنْ ذَا شَيْءٍ"<sup>(8)</sup>.

وَقَالَ التَّرمِذِيُّ: "وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَصْحُ إِسْنَادُهُ"<sup>(9)</sup>.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: "وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ أَخْرَى ضَعِيفُ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ مَرْفُوعًا"<sup>(10)</sup>.

<sup>(1)</sup> سُكَّتْ عَنِ الْكِتَابِ بْنِ الصَّلَاحِ: لِلْحَافظِ أَبْنِ حَمْرَةِ: تَحْقِيقُ مُسْعُودِ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّعْدِيِّ - مُحَمَّدُ فَارِسُ دَارُ الْكِتَابِ الْعُمُومِيَّةِ بِبَرْوَنْ صَ 1414-1414م ص 295.

<sup>(2)</sup> مَقْعُدُ سَارِي (175/4).

<sup>(3)</sup> تَحْمِيسُ خَيْرَ (201/2).

<sup>(4)</sup> وَقَدْ دَهَبَ لِأَمِمِ الْسَّكِنِيِّ إِلَى اعتِبَارِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَبِيلِ الْمُضَعِّفِ مِنْ تَلَقِّيِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِهِ مَعَ مَنْعِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِهِ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بِالْعَنْصُرِيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَيَّاثِ بْنِ هَشَّامَ بْنِ حَسَّانَ بْنِهِ تَعْلِيَةً تَقْبِيلَةً لِلْمُؤْمِنِيْنَ لِلْمُؤْمِنِيْنَ. تَحْقِيقُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ أَبْوَ عَيْنَةَ - دَرْ لِسَانِ الْمُصَبَّعَةِ وَالشَّرْوَةِ - تَوْرِيعُ وَتَرْجِمَةُ لِقَاهِرَةِ ط: 3 (1414-1993م) ص 234 و 237.

<sup>(5)</sup> شَرِحُ عَنِ بَصِيرَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ (6/175) - لِرَوَاءِ الْغَلِيلِ لِلْأَلْبَانِيِّ (52/4).

<sup>(6)</sup> تَصْرِيبُ حَفْصَ بْنِ عَيَّاثَ عَنْ هَشَّامَ بْنِ حَسَّانَ بْنِهِ أَعْرَجَهُ الْإِمَامُ الْمَالِكِيُّ فِي الْمُسْتَرِكِ (426/1) مِنْ نَفْسِ الْكِتَابِ وَالْبَابِ الَّذِي أَشَرَّنَا إِلَيْهِ آنَّهُ عَنْهُ تَحْرِيَةُ عَيَّاثِ بْنِ يُونُسَ وَابْنِ مَاجَةَ مِنْ نَفْسِ الْكِتَابِ وَالْبَابِ الْمَسْنَارِ إِلَيْهِ آنَّهَا (36/1) وَقَدْ أَشَرَّنَا إِلَيْهِ هَذَا الطَّرِيقُ أَبُو دَاوُدُ بَعْدَ رِوَايَتِهِ لِهَذِهِ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ عَيَّاثِ بْنِ يُونُسَ (2/310).

<sup>(7)</sup> مَقْعُدُ سَارِي (4/175).

<sup>(8)</sup> سُكَّتْ الْبَيْهَقِيِّ (4/219).

<sup>(9)</sup> سُكَّتْ التَّرمِذِيِّ (2/111).

<sup>(10)</sup> سُكَّتْ الْبَيْهَقِيِّ (4/219).

و ذهب الحافظ اللثاوي نفس منهبيهم فقال: "و قد روي من غير وجه لا يصح إسناده"<sup>(١)</sup> .  
و كفى بهذه الأقوال حجّة قاطعة على معرفتهم التامة بجميع طرق الحديث على عكس ما ادعاه التسيخان  
الفاصلان.

## من ينبغي أن يكون الوهم؟

ما تقدّم آنفاً، رأينا أنَّ المتقدّمين، قد أعلّوا الحديث بتفرد الثقة به و اعتبروا أنَّ المفرد بالحديث هو عيسى بن يونس و على ذلك سار المتأخرون و المعاصرُون -أي في تحديد موضع التفرد-.  
لَكِنْ لِإِسْمَاعِيلِيَّيْهِي أَعْلَمُ بِتَفَرْدِ هَشَامَ بْنَ حَسَانٍ بِهِ، وَ كَذَا صَنَعَ النَّوْرَيَّ حِيثُ حَدَّدَ موضع التفرد من هشام بن حسان.

فبعد أن رجحنا بطلال الحديث بالتفرد، فـمَنْ ينبغي أن يكون الوهم؟ من عيسى أو من هشام؟ مع العلم أنَّ كَيْهُمَا تَقْتَانَا مُشَهُورٌ لَهُمَا بِالْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ.

فنحن حلال نقصينا أحواهم من كتب الرجال و صلنا إلى نتيجة مفادها أنَّ الوهم من عيسى بن يونس ينبغي أن يكون، و ذلك لكون هشام بن حسان من أثبت الناس في محمد بن سيرين. فقد قال فيه شيخه محمد بن سيرين: هشام من أهل البيت و قال سعيد بن أبي عروبة: ما رأيت أو ما كان أحد أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام.

و روى مخلد بن حسين أنه كان إذا حدث عن ابن سيرين سرده كما سمعه. و إن كان ابن سيرين ترسّل فيه هشام في حديث ابن سيرين خاصة. و قال حجاج الأنطاكي: كان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في حديث ابن سيرين أحداً، و قال ابن المديني. أمّا أحاديث هشام عن محمد فصحيح. و كان أبو عبد الرحمن يقول: كان هشام بن حسان صدوقاً و كان يثبت في رفع الحديث عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، و قال يحيى القطّان هشام في محمد ثقة<sup>(٢)</sup>.

و من كانت هذه حاله في ابن سيرين فلا ينبغي أن يكون الخطأ منه بل عامة أحاديثه عنه صحيح كما أشار إلى ذلك ابن المديني<sup>(٣)</sup> فضلاً على ما سبقه من أدلة و حجج على أنَّ الخطأ هو من عيسى بن يونس.

<sup>(١)</sup> ميسن التفسير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف اللثاوي دار الفكر ط 2 (128/6).

<sup>(٢)</sup> مصدر: حرج و التعديل (54/9 و ما بعدها) و ميزان الاعتدال (295/4 و ما بعدها).

<sup>(٣)</sup> مصدر: حرج و التعديل (55/9).

## المبحث الثاني

### موقفه من فتاواه المنشقة

و سوف نسouf نسouf هذا المبحث حلال المطالب الآتية:

#### المطلب الأول: حقيقة زيادة الثقة

لقد بين العلامة أَحمد محمد شاكر رأيه في هذه المسألة بكل وضوح من خلال تعلقياته و شروحه، و كان فيها متعملاً نرأى المتأخرین الذين يرون قبولاً لها على الإطلاق، فصار من واجبنا أن نقف عند آقواله و نناقشها بحجج و البرهان، و نعقد المقارنة بينها و بين ما ذهب إليه المتقدمون النقاد و ذلك من خلال بعض الأمثلة العملية الحديثية التي كانت خلاً لتحقیقاته و تعلیقاته، ثم نخلص إلى الرأي الذي يتافق مع وجه الحق و الصواب و يتماشى مع الواقع الحديثي و طريقة المحققين من أعلام هذا الفن.

و نذكر قبل هذا يجدر بنا أن نرمي مقدمات عامة حول هذه المسألة من حيث تعريفها و أقسامها و ما يتصل بها من أحكام. مع ملاحظة أنني سوف لن أفرق بين تعارض الوصل والإرسال أو الرفع و الوقف أو زيادة لفظة في الحديث كما يفعل كثير من المتأخرین في مصنفاتهم. فكلّها تدخل في باب زيادات الثقات.

تعريفها: "هي ما يتفرد به الثقة في روایة الحديث من لفظة أو جملة في السنّد أو المتن"<sup>(1)</sup>.  
ويوضع محمد حمی الدین عبد الحمید صورتها أكثر فيقول: "إذا روى حافظتان ثقان عدلان حدیثاً واحداً، و وقعت في روایة أحدهما طلاق زیادة لا يرويها الآخر. أو روى الحافظ الواحد الثقة العدل حدیثاً مرتين. و وقعت في إحدى روایتيه زیادة لم يروها في الروایة الأخرى، فقد تكون هذه الزیادة مما يتعلق به حکم شرعاً و قد لا تكون، و قد تكون مما يغير حکماً ثابتًا بغير هذا الحديث و قد لا تكون و قد تكون مما يوجب نقض حکم ثبت بغيره ليس هذه الزیادة فيه و قد لا تكون"<sup>(2)</sup>.

و زيادات الثقات من الأبواب التي أولاهما المحدثون و الفقهاء عناية فائقة، وذلك بجمع الطرق و الأبواب و تفتيش الأسانيد للكشف عن تلك الزیادة، لما يترتب عليها من آثار فقهية و حدیثية سواء تعلق الأمر بزيادة لفظة في الحديث، أو كان التعارض بين حدیثین في الوصل والإرسال أو الوقف و الرفع.

أقسامها: إنطلاقاً من التعريف فإننا نقسمها إلى قسمين. زیادة في السنّد و زیادة في المتن.

١) الزیادة في السنّد: أي زیادة الوصل في مقابل الإرسال، و زیادة الرفع في مقابل الوقف. و قد اختلف نقاد الحديث في ترجيح أحدهما عن الآخر، علمًا أنّ الأئمة المحققون لم يفرقوا بين زیادة في السنّد أو في المتن أثناء

<sup>(1)</sup> مسيح النقاش في علوم الحديث للدكتور نور الدين عز - دار الفكر - دمشق ط: 3 (1412-1992) ص 423.

<sup>(2)</sup> تعيقات محمد حمی الدین عبد الحمید على توضیع الأفکار لمعانی تفییع الأنظار للصناعي المکتبة السلمیة المدينة المنورة. ص(16/2).

حياتهم عن حكم زيادات الثقات. و لقد كان صنيع أكثر المتأخرین والمعاصرین فيما إذا تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف، وكان الوصل والرافع ثقة، فإنهم يأخذون بالوصل والرفع لأنها زيادة من ثقة تتقبل على إصلاحها، و من هؤلاء العلامة أحمد محمد شاكر الذي يقول: "قد يروي الثقات الحديث الواحد من طريق واحد ثم يختلفون فيه بعضهم يرويه مرسلاً وبعضهم موصولاً، أو يرويه بعضهم مرفوعاً وبعضهم موقعاً فالقول الراجح في هذا وهو صحيح عند المحدثين والفقهاء والأصوليين أن تقدم الرواية التي فيها الزيادة من الوصل والرفع، لأن الزيادة من الثقة واجب قبولها"<sup>(١)</sup>.

فما مدى صحة ما ذهب إليه أحمد شاكر؟ هذا ما مستعرف عليه من خلال عرضنا لحمل الآراء التي وافقت منهجه أو التي عارضته، مع الإشارة إلى أننا سوف نرجح الحديث عن آراء النقاد الحققين من المتقدمين عند تحريرنا لذهبهم في المسألة في نهاية هذا البحث.

يقول الخطيب البغدادي: "قال أكثر أصحاب الحديث أن الحكم في هذا أو ما كان بسببه للمرسل، وقال بعضهم إن كان عدد الذين أرسلوه أكثر من الذين وصلوه فالحكم لهم، وقال بعضهم إن كان من أرسله أحنته من الذي وصله فالحكم للمرسل ولا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله و منهم من قال: لا يجوز أن يشار في مسند الحديث الذي يرسله الحفاظ أنه عدل لأن إرサهم له يقدح في مسنته فقدح في عدالته، و منهم من قال الحكم للمسند إذا ثابت العدالة ضابطاً للرواية فيجب قبول خبره، و يتزعم العمل به وإن خالفه غيره، و سواء كان المخالف له واحد أو جماعة وهذا القول هو الصحيح عندنا...."<sup>(٢)</sup>.

و قد عقب الحافظ ابن رجب على قوله هذا و رمه بالتناقض فقال: "و قد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفاً حسناً سماه: (تميز المزيد في متصل الأسانيد) وقد قسمه قسمين ، أحدهما: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد و تركها، و الثاني: ما حكم فيه برء الزيادة و عدم قبولها، ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية: للناس مذاهب في اختلاف الرواية في إرسال الحديث و وصله، كلها لا تعرف عند أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأموراة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً، كما نصره المتكلمون و كثير من الفقهاء، و هذا يخالف تصرّفه في كتاب تميز المزيد، و قد عاب تصرّفه في كتاب تميز المزيد بعض محدثي الفقهاء و طمع فيه لموافقته لمم في كتاب الكفاية"<sup>(٣)</sup>.

و يفهم من كلام ابن رجب، أن الخطيب البغدادي، يفرق بين حكم تعارض الوصل والإرسال أو الوقف و اترفع ز بين زيادة لفظة في متن الحديث، حيث اعتبر أن جاهير المحدثين يأخذون بالمرسل إذا تعارض مع موصول، بينما يحكمون بقبول زيادة الثقة مطلقاً إذا ما تعلق الأمر بزيادة لفظة في المتن، و كان تعارض الوصل والإرسال و الوقف و الرفع ليس من قبيل زيادة الثقة.

<sup>(١)</sup> عينات أحمد شاكر على آلية السوسي: ص 29.

<sup>(٢)</sup> الكفاية في علم الرواية ص 411.

<sup>(٣)</sup> شرح علل الرزمي، لأبي رجب الحنبلي، ص 243-244.

وقه حنول الحافظ ابن حجر أن يجد عملاً لكلام الخطيب فقال: "ويمكن الجواب عن الخطيب، بأنه لما حكى خلاف في المسألة الثانية عنهم وعن أهل الفقه والأصول صار الأكثر في جانب مقابلة، ولا يتلزم من ذلك دعوى فرق بين المماليك والله أعلم"<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام التوسي في معرض حديثه عن حكم زيادة الثقة: "أما إذا رواه بعض الثقات الصابطين متصلة وبعضهم مرسلاً، أو بعضهم مرفوعاً، أو بعضهم موقوفاً أو وصله هو أو رفعه في وقت وأرسله أو وقفه في وقت، فال صحيح الذي قاله المحققون من الحديثين و قاله الفقهاء وأصحاب الأصول، وصححه الخطيب البغدادي أن الحكم من وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر وأحفظ لأن زبادة ثقة وهي مقبولة انتهى"<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ العراقي: "إختلف الثقات في حديث فرواهم بعضهم متصلة وبعضهم مرسلاً فاختلَف أهل الحديث فيه، هل الحكم من وصله أو من أرسله أو للأكثر أو للأحفظ على أربعة أقوال، أحدها: أن الحكم من وصله وهو الأظهر كما صححه الخطيب"<sup>(٣)</sup>.

وقال السيوطي: "إذا روى بعض الثقات الصابطين الحديث مرسلاً، وبعضهم متصلة، وبعضهم مرفوعاً، وبعضهم موقوفاً، أو وصله هو أو رفعه في وقت أو أرسله ووقفه في وقت آخر، فال صحيح عند أهل الحديث والنفقة والأصول، أن الحكم من وصله أو رفعه، سواء كان المخالف له مثله في الحفظ والإتقان أو أكثر منه، لأن ذلك -أي الرفع والوصل- زيادة ثقة وهي مقبولة انتهى"<sup>(٤)</sup>.

وفي المسألة أقوال أخرى لا داعي لذكرها، وقد أشار إليها الخطيب البغدادي فيما نقلناه عنه في الكفاية، وزلائنة الحفظين نظر في المسألة، مغایر لما طرحو المتأخرون من أشرنا إلى آرائهم، سمعته في موضعه إن شاء الله.

(١) الزيادة في المتن: "وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره"<sup>(٥)</sup>.

و لم يفرق العلامة أحمد شاكر في الحكم بين ما تعلق بزيادة في السندي أو في المتن فكلاهما مقبول عنده ببل وحب الأخذ به. فيقول في شرحه على اختصار علوم الحديث "إذا روى العدل الثقة حديثاً وزاد فيه زيادة لم يروها غيره من العدول الذين رروا نفس الحديث أو رواه الثقة العدل نفسه مرة ناقضاً ومرة زائداً.

ذائقه الصحيح الرابع، أن الزيادة مقبولة. سواء أوقعت ممن رواه ناقضاً أم من غيره، وسواء أتعلق بها حكم شرعاً أم لا، وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثابت بغير ليست هي فيه أم لا؟"

(٦) السكت على كتاب ابن الصلاح ص 286.

(٧) مقدمة شرح مسلم للتوسي دار الفكر - بيروت (32/1).

(٨) التذكرة والضئرة شرح آلية العراقي للحافظ العراقي دار الكتب العلمية: بيروت لبنان (1/174-175).

(٩) تدريب الرأوي (221/1).

(١٠) سمع القدي في علوم الحديث ص 425.

و هذا هو مذهب الجمّهور من الفقهاء والمحدثين، و ادعى ابن طاهر الاتّفاق على هذا القول<sup>(١)</sup>.  
ويقول الخطيب البغدادي بعد عرضه لمُحمل الآراء في المسألة: "و الذي ختاره من هذه الأقوال أنَّ الزِّيادة  
الواردة مقبولة على كل الوجوه و معمول بها إذا كان راويها عدلاً حافظاً و متقدماً ضابطاً"<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن الصلاح: "و مذهب الجمّهور من الفقهاء و أصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب أبو بكر: أنَّ  
الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها، سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرة و رواه مرة  
أخرى و فيه تلك الزيادة، أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصاً، خلافاً لمن ردَّ من أهل الحديث ذلك  
مصنقاً. و خلافاً لمن ردَّ الزيادة منه و قبلها من غيره"<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن حزم في الإحکام: "إذا روى العدل زيادة على ما روى غيره فسواء انفرد بها أو شاركَه فيها غيره،  
منه أو دوته أو فوقه، فالأخذ به تلك الزيادة فرض.. ثم يقول: و لا فرق بين أن يروي السَّرَاوي العدل حديثاً،  
فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلًا، أو يرويه ضعفاء، و بين أن يروي السَّرَاوي العدل لفظة زائدة لم  
يروها غيره من رواة الحديث، و كل ذلك سواء واجب قبوله"<sup>(٤)</sup>.

و في المسألة أقوال أخرى كثيرة ذكرها أغلب من كبوافي فن مصطلح الحديث، وحسبنا أن نعرف أنَّ الآراء  
تي ذكرناها قبل قليل لا تتفق مع ما ذهب إليه القَادِحُوقُون كما سترى - إن شاء الله -.  
و بعد تطرقنا للجانب النظري في هذه المسألة ننتقل إلى الجانب العملي من حلال ذكرنا لشاليئين حديثيين،  
الأول: في تعارض الوصل والإرسال و الثاني: في زيادة لفظة في الحديث.

<sup>(١)</sup> ترجمة على اختصار علوم الحديث ص 59.

<sup>(٢)</sup> الحکایة: ص 425.

<sup>(٣)</sup> مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص 50.

<sup>(٤)</sup> إلحاده في أصول الأحكام لابن حزم (90/2-91).

## المثال العملي الأول: (التعارض بين الوصل والإرسال)

روى ابن عباس: (أَنَّ جَارِيَةً بَكَرَ أَتَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ أَبَاهَا زَوْجَهَا رَهِيْ كَارِهَةً، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

هذا الحديث أخرجه أبو داود والنَّسائِي وابن ماجة وأحمد والدارقطني والبيهقي، وذكره ابن أبي حاتم في عللته<sup>(١)</sup>.

وقد ورد من بعض الطرق موصولاً، ومن بعضها الآخر مرسلاً، وشتهرت روایة الوصل من طريق حسين بن محمد المرورذی عن حمیری بن حازم عن آیوب السختیانی عن عکرمة عن ابن عباس مرفوعاً. وروایة الإرسال اشتهرت من طريق حماد بن زید عن آیوب عن عکرمة مرفوعاً. وختلف نقاد الحديث في ترجيح أحدهما عن الآخر، فبعضهم رجح الموصول عن المرسل وبعض الآخر أعنَّ الموصول بالمرسل.

### ترجح العلامة أحمد شاكر الوصل على الإرسال:

سئل الشيخ أحمد شاكر مسلك المتأخرین في ترجح الموصول على المرسل، لأنَّ فيه زيادة من ثقة، فهي مقبولة عنده على إطلاقها. فيقول في تعليقه على هذا الحديث: "رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن حسين بن محمد، ثم رواه عن محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن آیوب عن عکرمة عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و قال أبو داود: لم يُذَكِّرْ ابن عباس و هكذا رواه النَّاسُ مَرْسَلًا، مَعْرُوفٌ. يريد أبو داود

(١) أخرجه أبو داود في سنته: كتاب "النكاح" باب "في البكر بزوجها أبوها و لا يستأذنها" (233/2).

- النَّسائِي في السن الكخرى. كما جاء في نصب الرأبة لأحاديث المداہنة للزيلعي (195/3).

- ابن ماجة في سنه كتاب "النكاح" باب "من زوج ابنته وهي كارهة" الحديث رقم 1875 (1/603).

- أحمد في سنته (شرح شاكر) الحديث رقم 2469 من مسنَّة ابن عباس (4/155).

- الدارقطني في سنته: الحديث رقم 56 من كتاب النكاح (3/234).

- البيهقي في سنه: كتاب "النكاح" باب "ما جاء في إنكاح الآباء الأباء" (7/117).

- ابن أبي حاتم في مسنَّة الحديث (1/417).

تعين الموصول بالمرسل و تبعه على ذلك البيهقي، و هو تعليل غير مقبول<sup>(١)</sup> ولكي نستوضح مدى صحة ما قاله الشيخ -رحمه الله- لا بد أن نعرض آراء بعض المتقدمين من نقاد الحديث، و بعض المتأخرین وما قالوه في ترجیح وصل الحديث أو إرساله ثم نوازن بين كلا الموقفين لنخلص في الأخير إلى وجه الصواب في المسألة -إن شاء الله-.

#### آراء بعض المتقدمين:

أبو داود: أورد الإمام أبو داود في سنته كلا الطريقين الموصول و المرسل، و بعد ذكره للرواية المرسلة من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لم يذكر ابن عباس و كذلك رواه الناس مرسلاً معروفاً. انتهى<sup>(٢)</sup> أي أنه رجح المرسل عن الموصول.

أبو حاتم و أبو زرعة: يقول أبو محمد بن عبد الرحمن الرازبي: "سألت أبي و سئل أبو زرعة عن حديث رواه حسين المروذى عن جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، أن رجلاً زوج ابنته و هي كارهة ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما، قال أبي هذا خطأ إنما هو كما رواه الثقات عن أيوب عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل منهم ابن علية و حماد بن زيد، أن رجلاً تزوج، و هو صحيح، قلت لهم فمن؟ قال من حسين ينبغي أن يكون، فإنه لم يرو عن جرير غيره، قال أبي رأيت حسين المروذى و لم أسمع منه، قال أبو زرعة: حديث أيوب ليس هو بصحيح انتهى<sup>(٣)</sup>.

الدارقطني: أورد الإمام الدارقطني في سنته طرق الحديث الموصولة، طريق جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، و طريق زيد بن حبان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس. و طريق أيوب بن سويد عن سفيان الثوري عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً ثم أشار إلى أن غير أيوب بن سويد يرسله عن الثوري عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رجح

<sup>(١)</sup> مسد أحمد بتحقيق شاكر (151/4)

<sup>(٢)</sup> سن أبي داود (233/2)

<sup>(٣)</sup> غلظ الحديث لابن أبي حاتم (417/1).

لإرثنا عن الوصل بقوله: "وَ الصَّحِيفُ الْمَرْسُلُ" <sup>(١)</sup>.

**البيهقي:** أورد في سنته الحديث من الطريق الموصول، عن حسين بن محمد عن جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، ثم قال: "فهذا حديث أخطأ في جرير بن حازم على أيوب السختياني، وَ اخْفَرَظَ عَنْ آيُوبَ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا، ثُمَّ ذُكِرَ الْحَدِيثُ الْمَرْسُلُ مِنْ طَرِيقِ نَبِيِّ دَاوِدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدَ عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدَ عَنْ آيُوبَ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا" <sup>(٢)</sup>.

**الخطيب البغدادي:** قال الخطيب البغدادي كما جاء عنه في التتفيق رداً على أبي حاتم الذي اعتبر حسين بن محمد منفرداً بازواجه عن جرير بن حازم. "قد رواه سليمان بن حرب عن جرير بن حازم أيضاً كما رواه حسين فرئت عهده وزالت تبعته. ثم رواه بسانده قال: ورواه أيوب بن سعيد هكذا عن الثوري عن أيوب موصولاً، وكذلك رواه معمر بن سليمان عن زيد بن حبان عن أيوب انتهى" <sup>(٣)</sup>. و حاصل الكلام أنه يرجح موصول عن المرسل.

### آراء بعض المؤخرین:

**ابن قيم الجوزية:** قال ابن القيم تعليقاً على هذا الحديث: "على طريقة البيهقي وأكثر الفقهاء وجمع أهل الأصول هذا حديث صحيح، لأن جرير بن حازم ثقة ثبت، وقد وصله وهم يقولون: زيادة الثقة مقبولة فما بها تقبل في موضع، بل في أكثر الموضع التي توافق منهب المقلد، وترد في موضع يخالف مذهبها؟ وقد قبلوا زيادة الثقة في أكثر من مائتين من الأحاديث رفعاً ووصلها، وزيادة لفظ ونحوه، وهذا لو انفرد به جرير فكيف وقد تابعه على رفعه عن أيوب، زيد بن حبان ذكره ابن ماجة في سنته. ثم يقول، وأما حديث جرير الذي أشار البيهقي إلى أنه أخطأ فيه على أيوب فرواهم النسائي، أيضاً من حديث جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس وذكر الحديث. ثم ساق بعض الأحاديث التي توافق معنى الحديث من طرق أخرى يثبت من خلالها صحة الحديث الموصول، وأن الاستدلال ليس مبنياً على الاستحباب بل على الوجوب" <sup>(٤)</sup>.

**ابن التركمانى:** قال العلامة ابن التركمانى في الجوهر النقى تعليقاً على كلام الإمام البيهقي في الحديث "قلت جرير بن حازم ثقة جليل، وقد زاد الرفع فلا يضره إرسال من أرسله. كيف وقد تابعه الثوري وزيد بن

<sup>١</sup> سير النادر فضلي بتصريف بيبر (3/234-235).

<sup>٢</sup> سير البيهقي - بتصريف بيبر (7/117).

<sup>٣</sup> سر نسب الرابي لأحاديث أهداها للحافظ الزيلعي (3/190).

<sup>٤</sup> عن المعمود شرح سير أبي داود لابن قيم الجوزية - بشيء من الإختصار - دار الكتب العلمية بيروت لبنان - ط: 1 (1410هـ-1990م) (6/15).

حَبَّانْ فَرُوِيَّاهُ عَنْ آيُوبَ كَذَلِكَ مَرْفُوعًا كَذَلِكَ قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ وَابْنُ الْقَطَّانَ وَأَخْرَجَ رَوَايَةً زَيْدَ كَذَلِكَ النَّسَائِيُّ وَبَنْ مَاجَةَ فِي سَنَهُمَا مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ آيُوبَ<sup>(١)</sup>.

### الموازنة بين الموقفين:

من حلل ما تقدم من الأقوال والأراء في الحديث، يتضح الفرق بين منع التقدمين والمتاخرين في معالجة هذه المسألة، فيما يتمسك الجهابنة القادة بقرائن الأقوال والملابسات في ترجيح الزيادة بعد المتأخرین يكتفون بتجرد النظر في أحوال الرواية من الحفظ والإتقان من عدمه في حكمهم على الحديث. وهذا رفض القادة عنتفون قبول وصل الحديث على إرساله رغم أنَّ الزيادة كانت من أحد الثقات وهو حرير بن حازم، لكن ذلك لم يكن كافياً عندهم لترجيح زيادته. فما السبب يا ترى الذي أدى بهم إلى إعلال الموصول بالمرسل؟ و هل تفطَّن المتأخرُون لما غفل عنه التقدمون في كون حرير ثقة و يجب قبول زيادته؟ هذا ما سنعرفه فيما يلي - إن شاء الله.

عند تبعنا لطرق الحديث و تقصينا لأحوال الرواية أتضحت لنا الأمور التالية:

- ١- أنَّ جملة من روى الحديث عن آيُوب السختياني بطريقه الموصولة، هم حرير بن حازم و زيد بن حَبَّان و سفيان الثوري. و من رواه عنه مرسلًا، هما حماد بن زيد و إسماعيل بن عليه.
- ٢- احنتفت أحوال رواة الوصل الثلاثة، فحرير بن حازم من الثقات قال عنه شعبة: عليك بحرير بن حازم فاسع منه، و قال يحيى بن معين هو ثقة، و رغم اختلاطه إلا أنَّ أبناءه حجبوه فلم يسمع منه أحد ذكر ذلك عبد الرحمن بن مهدي، وقال عنه النسائي: ليس به بأس و قال أبو حاتم: حرير بن حازم صدوق صالح<sup>(٢)</sup>.  
أم زيد بن حَبَّان من الضعفاء قال معاویة: تركنا حدیثه ثم قال: كان معاویة بن سليمان يقول: حدثنا زيد بن حَبَّان قبل أن يفسد و قال يحيى بن معین زيد بن حَبَّان لا شيء. و قال الدارقطني: ضعيف الحديث، و قال أبو أحمد بن عدي: لا أرى برواياته بأساً يحمل بعضه بعضاً و ذكره ابن حَبَّان في الثقات<sup>(٣)</sup>.
- أمَّا سفيان الثوري و إن كان من كبار الحفاظ إلا أنَّ روايته عن آيُوب السختياني ختلف فيها بين الوصل و إرسال، فلقد ذكر الدارقطني في سنته أنَّ آيُوب بن سويد يرويه عن سفيان موصولاً، و غيره يرسله عنه ثم رجح رواية الإرسال عن الوصل<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> أجوهر النَّقْي بذيل النَّسَنِ الْكَبْرِيِّ لِلشَّيْهِي: للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارداني الشهير بابن التركمانى (117/7).

<sup>(٢)</sup> انظر أخرج و التعديل للراوي (504/2-505) و تهذيب الكمال للمرزى (524/4 و ما بعدها) كلامها يتصرف بسر.

<sup>(٣)</sup> مصادران نسهما أخرج (561/3) و التهذيب (47/1 و ما بعدها) يتصرف بسر.

<sup>(٤)</sup> سنن الدارقطني (235/3).

و كان الخطيب البغدادي قد روى الحديث بإسناده عن آيوب بن سعيد عن الثوري عن آيوب موصولاً كما جاء ذلك عنه في التفريح<sup>(١)</sup>.

(٣) أما رواة الإرسال حماد بن زيد و إسماعيل بن علية و سفيان الثوري في رواية عنه فقد بلغوا الغاية في الحفظ والإتقان والضبط.

فحماد بن زيد متفق على إمامته في الحديث، قال أبو بكر بن خيثمة عن يحيى بن معين: ليس أحد في آيوب أثبت من حماد بن زيد، وقال يعقوب بن سفيان سمعت سليمان بن حرب يقول: حماد بن زيد في آيوب أكثر من كل من روى عن آيوب. قال عباس الدوراني: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا اختلف إسماعيل بن علية و حماد بن زيد في آيوب كان القول قول حماد، قيل ليحيى فإن خالقه سفيان الثوري؟ قال فالقول قول حماد بن زيد في آيوب، قال يحيى: و من خالقه من الناس جمِيعاً في آيوب فالقول قوله، قال: و قال حماد بن زيد جالست آيوب عشرين سنة<sup>(٢)</sup>.

و أما إسماعيل بن علية فهو من الحفاظ المتقين. قال الإمام أحمد بن حنبل كان حماد بن زيد لا يعبأ إذا خالقه التفري و وهب و كان يفرق من إسماعيل بن علية إذا خالقه<sup>(٣)</sup>.

### ترجح مذهب النقاد المقدمين:

بعد عرضنا للأحوال رواة هذا الحديث بطرقه الموصولة والمرسلة يتضح لنا صحة مسلك النقاد الذين ذهبوا إلى علال المؤسر بالمرسل، ولم يفتروا بمجرد كون حرير من حازم من الثقات، فيقبلون روايته كما فعل ذلك تآخرون، فحماد بن زيد راوي المرسل أوثق من روى عن آيوب السختياني وأكثر الرواية خلطة له، فقد لازمه عشرين سنة كما ورد ذلك عنه. و من كانت هذه حالة مع آيوب، فكيف يجوز لنا أن نقدم رواية غيره عنه و لو كان من الثقات مثل حرير بن حازم.

هـ في حالة ما إذا انفرد حماد برواية المرسل، فكيف وقد تابعه إسماعيل بن علية و سفيان الثوري في رواية عنه، و هـ جبلان في الحفظ والإتقان. فإذا كان حماد بن زيد لا يفرق إلا من إسماعيل بن علية إذا خالقه، فإن الإتفاق هـ حصل بينهما في الرواية عن آيوب عن عكرمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هـ مرسل.

و من هنا نكتشف البعد العلمي لصناعة المقدمين في هذا الحديث عندما أعلوا الموصول بالمرسل وفي المقابل تهافت حجج المتأخرین من أمثال ابن قيم الجوزية و ابن الترمذاني و الشيخ أحمد شاكر و من ذهب مذهبهم من المقدمين كالخطيب البغدادي.

<sup>(١)</sup> انظر بسب الرابعة (190/3).

<sup>(٢)</sup> انظر مقدمة احرج و التعديل (181/1) تهذيب الكمال (7/247 و ما بعدها) بقليل من التصرف.

<sup>(٣)</sup> تهذيب الكمال (3/29). يفرق من المرق و هي الحرف - مختار الصحاح للرازي -: ص 500.

## الرَّدُّ عَلَى مَرْجِحِيِّ الْوَصْلِ عَلَى الْإِرْسَالِ.

الرَّدُّ عَلَى الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: مِنْ خَلَالِ عَرْضِنَا بِحَمْلِ الْأَرَاءِ وَجَدْنَا أَنَّ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ يَقْفَى إِلَى جَانِبِ الْمُتَأْخِرِينَ فِي تَرجِيعِ الْوَصْلِ عَلَى الْإِرْسَالِ، وَهَذَا لَيْسَ بِغَرِيبٍ عَنْهُ فَهُوَ مَنْ يَقْبِلُونَ زِيادةَ الثَّقَاتِ بِإِاطِلاقِ فَقْدٍ قَالَ فِي الْكُتُبِ الْمُؤْمِنَةِ بَعْدَ عَرْضِهِ بِحَمْلِ الْأَرَاءِ فِي الْمَسَأَةِ: "وَالَّذِي خَتَارَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ الزِّيادةَ الْوَارِدَةَ مُقْبُلَةٌ عَلَى كُلِّ الْوَجُوهِ وَمُعْمُولَ بِهَا إِذَا كَانَ رَاوِيهَا عَدْلًا حَافِظًا وَمُنْتَنِي ضَابِطًا" <sup>(١)</sup>.

وَقَدْ اعْتَدَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَمْرَ كَلَامَ الْخَطِيبِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَوْسُّطِهِ بَيْنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ فَقَالَ: "وَهُوَ تَوْسُطٌ بَيْنَ الْمَنْهَيْنِ، فَلَا تَرَدِّ الزِّيادةَ مِنَ الثَّقَةِ مُطْلَقًا وَلَا تَنْقِبُهَا مُطْلَقًا" <sup>(٢)</sup>.

وَلَكِنْ صَنْعُ الْخَطِيبِ هَذَا بِتَرْجِيحِهِ لِرَوَايَةِ حَرْيَرِ بْنِ حَازِمٍ وَإِعْرَاضِهِ عَنْ رَوَايَةِ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ، دَلِيلٌ وَاضِعٌ عَلَى كُونَهُ مَنْ يَقْبِلُونَ زِيادةَ الثَّقَةِ فِي كُلِّ الْحَالَاتِ وَلَيْسَ كَمَا اعْتَدَهُ أَبْنُ حَمْرَ وَبِذَلِكَ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ مَذَهَبَ النَّقَادِ فِي اعْتِيَارِ الْمَسَأَةِ دَائِرَةً عَلَى قَرَائِنِ الْأَحْوَالِ وَالْمَلَاسِاتِ، فَقَبْلَ تَارِيَةٍ وَتَرَدَّ أُخْرَى.

الرَّدُّ عَلَى أَبْنِ قَيْمِ الْجَوزِيَّةِ: تَعْلِيقُ أَبْنِ قَيْمِ الْجَوزِيَّةِ عَلَى هَذِهِ الزِّيادةِ نَلْعَصُهُ فِي ثَلَاثَ نَقَاطٍ:

أَوْلًا: اعْتِبَارُهُ بِأَنَّ طَرِيقَةَ الْفَقَهَاءِ وَالْأَصْوَلِيِّينَ تَقْتَضِي قَبْولَ الْمَوْصُولِ عَلَى الْمَرْسُلِ.

ثَانِيًا: اعْتِبَارُهُ أَنَّ الدَّافِعَ الَّذِي أَدَى بِعِصْمَتِ الْمُتَقَدِّمِينَ إِلَى رَفْضِ الزِّيادةِ هُوَ تَعَصُّبُهُمُ الْمَذَهِبِيِّ.

ثَالِثًا: حَرْيَرُ بْنُ حَازِمٍ لَمْ يَكُنْ مُنْفَرِدًا بِذِكْرِ الزِّيادةِ بَلْ تَابِعُهُ عَلَيْهَا زَيْدُ بْنُ حَبَّانَ.

فَتَسْأَلُ: أَنَّ مَوْضِعَ التَّحْقِيقِ هَذَا يَتَطَلَّبُ مِنَ أَبْنِ قَيْمِ الْجَوزِيَّةِ أَنْ يَخْرُجَ مُنْهَبُ النَّقَادِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ حَوْلَ هَذِهِ الْزِّيادةِ لَا أَنْ يَأْخُذَ بِآرَاءِ الْفَقَهَاءِ وَالْأَصْوَلِيِّينَ الَّذِينَ عَرَفُوا بِتَسَاهُلِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَسَائلِ.

أَمَّا اعْتِبَارُهُ أَنَّ سَبِبَ تَرْجِيعِ الْمُتَقَدِّمِينَ لِلْإِرْسَالِ عَنِ الْوَصْلِ هُوَ مِنْ أَجْلِ مَوْافِقَةِ مُنْهَبِهِمُ الْفَقَهِيِّ فِي حُكْمِ سَيْشَانِ الْبَكْرِ، فَهُوَ مُحْضٌ تَقْوِيلٌ عَلَيْهِمْ بِلَا دَلِيلٍ، فَإِنَّ الْمَسَأَةَ عِنْهُمْ لَا تَحْكُمُهَا الْأَهْوَاءُ وَالنَّزَاعَاتُ بَلْ هِيَ مَرْتَبَةٌ بِقَوْاعِدِ نَقْدِيَّةٍ حَدِيثِيَّةٍ مَبْنِيَّةٍ عَلَى الْإِسْتِقْرَاءِ التَّامِ وَالْتَّقْصِيِّ الشَّامِلِ لِجُمِيعِ طَرَفِ الْحَدِيثِ وَأَقْوَالِ رَوَايَةِهِ.

وَكُونَهُمْ يَقْبِلُونَ زِيادةَ الثَّقَةِ فِي مَوَاضِعٍ وَيَرْتَوْنَهَا فِي أُخْرَى، وَالَّتِي اعْتَدَهُ أَبْنُ الْقَيْمِ مِنْ بَابِ إِرْضَاءِ مَيْوَلَاتِهِمْ وَنَزَعَاتِهِمُ الْمَذَهِبِيَّةِ، فَهِيَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ وَلَيْسَ لَهُ، لَا مَنْهَبٌ النَّقَادِ فِي الْمَسَأَةِ لَيْسَ مُبْنِيًّا عَلَى الْقَبُولِ الْمُطْلَقِ أَوِ الرَّدِّ الْمُطْلَقِ بَلْ هُوَ دَائِرٌ عَلَى قَرَائِنِهِ.

<sup>(١)</sup> الْكُتُبَ الْمُؤْمِنَةِ ص 424.

<sup>(٢)</sup> الْكُتُبَ ص 284.

وَفَدَرَّ شَيْخُ الْدَّكْتُورِ عَبْدَ اللهِ حَمْرَةِ الْمَلِيَّارِيِّ عَلَى مَا اسْتَعْلَمْتُهُ أَبْنُ حَمْرَ كَمَا يَقْصِدُهُ أَبْنُ حَمْرَ مِنْ قَوْلِ الْخَطِيبِ مِنْ أَنَّ مَنْهَبَهُ قَبْولُ زِيادةَ الثَّقَةِ إِذَا كَانَ عَدْلًا حَافِظًا وَمُنْتَنِي ضَابِطًا، وَأَنَّ تَوْسُّطَهُ بَيْنَ الرَّدِّ الْمُطْلَقِ وَالْقَبُولِ مُضْطَبٌ مَعَهُ خَالِفٌ نَسْرِيَّ كَلَامَهُ مَنْدَ قَالَ الْخَطِيبُ: "وَالَّذِي خَتَارَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ الزِّيادةَ الْوَارِدَةَ مُقْبُلَةٌ عَلَى كُلِّ الْوَجُوهِ وَمُعْمُولَ بِهَا إِذَا كَانَ رَاوِيهَا عَدْلًا حَافِظًا وَمُنْتَنِي ضَابِطًا".  
عَنْهُ: أَخْدِيثُ الْمَعْلُولِ قَوْاعِدُ وَضَرَابِطُ حَمْرَةِ عَبْدِ اللهِ الْمَلِيَّارِيِّ: دَارُ الْهُدَى عِنْ مَلِيَّةِ الْجَزَائِرِ ص 50.

نـ تـتـبـارـهـ أـنـ جـرـيرـ بـنـ حـازـمـ لـمـ يـكـنـ مـنـفـرـداـ بلـ توـبـعـ منـ طـرـفـ زـيـدـ بـنـ حـيـانـ فـلـاـ يـكـنـ أـنـ يـكـونـ سـيـاـ كـافـيـاـ نـزـجـيـعـ زـيـادـةـ عـلـىـ اـعـتـبـارـ أـنـ زـيـداـ مـنـ الـضـعـفـاءـ -ـ كـمـاـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ ذـلـكـ سـابـقاـ-، وـ فـيـ الـمـقـاـبـلـ رـأـيـنـاـ أـنـ مـنـ تـابـعـ حـمـادـ بـنـ زـيـدـ فـيـ الـإـرـسـالـ كـانـ أـحـدـ الـخـفـاظـ الـمـتـقـنـينـ الـذـيـنـ يـُـرـجـحـونـ حـتـىـ عـلـىـ جـرـيرـ بـنـ حـازـمـ نـفـسـهـ، وـ هـوـ يـسـعـيـلـ بـنـ عـلـيـةـ.

الـردـ عـلـىـ اـبـنـ التـرـكـمانـيـ:

ذـهـبـ اـبـنـ التـرـكـمانـيـ أـثـنـاءـ تـعـلـيقـهـ عـلـىـ كـلـامـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ الـجـوـهـرـ النـقـيـ، مـذـهـبـ اـبـنـ الـقـيـمـ فـيـ قـبـولـ الـزـيـادـةـ، عـلـىـ اـعـتـبـارـهـ أـنـ جـرـيرـ بـنـ حـازـمـ ثـقـةـ وـ قـدـ زـادـ الرـفـعـ فـلـاـ يـضـرـهـ إـرـسـالـ مـنـ أـرـسـلـهـ، وـ قـدـ رـأـيـنـاـ بـطـلـانـ هـذـاـ الـمـسـلـكـ. أـمـاـ اـعـتـبـارـهـ أـنـ سـفـيـانـ الشـوـرـيـ مـنـ رـوـوـاـ الـحـدـيـثـ مـوـصـلـاـ فـقـدـ رـأـيـنـاـ أـنـ ذـلـكـ مـخـتـلـفـ فـيـ كـمـاـ أـشـارـ إـلـىـ الـدـارـقـطـنـيـ فـيـ

سـنـةـ (11).

### الـرـدـ عـلـىـ الـعـلـمـةـ أـحـدـ مـحـمـدـ شـاكـرـ

كـمـاـ قـدـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ رـأـيـهـ فـيـ بـدـاـيـةـ كـلـامـنـاـعـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـ كـانـ تـعـلـيقـهـ عـلـىـ تـعـلـيلـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـ الـبـيـهـقـيـ لـمـ رـوـصـلـ بـقـولـهـ: "ـ وـ هـوـ تـعـلـيلـ غـيرـ مـقـبـولـ".

وـ ثـنـيـنـ نـقـولـ أـنـ تـعـلـيلـهـمـ الـمـوـصـلـ بـالـمـرـسـلـ هـوـ جـدـ مـقـبـولـ لـلـأـدـلـةـ الـتـيـ سـبـقـ ذـكـرـهـاـ. وـ غـيرـ الـمـقـبـولـ هـوـ تـسـاهـلـ

الـشـيـخـ -ـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ-ـ فـيـ الـرـدـ عـلـيـهـمـ دـوـنـ الـبـحـثـ فـيـ سـبـبـ تـعـلـيلـهـمـ وـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ هـوـ الـمـعـرـوفـ عـنـهـ فـيـ كـلـ

تـعـيـقـاتـهـ مـنـ قـبـولـ زـيـادـةـ الـثـقـةـ عـلـىـ كـلـ أـوـجـهـهـاـ كـمـاـ رـأـيـنـاـ ذـلـكـ عـنـدـ عـرـضـنـاـ لـأـرـائـهـ فـيـ بـدـاـيـةـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

<sup>١١</sup> سـنـ الدـارـقـطـنـيـ (235/3).

## المثال العملي الثاني: زيادة لفظة في متن الحديث

يقول الإمام الشافعي<sup>(1)</sup>: أحينا ابن عبيدة عن ابن نجح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: "قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في التمر السنة والستين": فقال رسول الله: من سلف فليس له في كيل معلوم وزن معلوم إلى أجل معلوم".

هذا الحديث رواه البخاري و مسلم و النسائي و أبو داود و الترمذى و ابن ماجة و أحمد في مسنده و الدارمى في سننه<sup>(2)</sup>.

و قد ورد هذا الحديث من بعض الطرق باللفظ الذي ذكرناه آنفاً، و من بعضها الآخر بدون ذكر حملة: (إلى أجل معلوم) و قد أخرج البخاري و مسلم و أحمد بن حنبل كلا الطريقيين الزائدة و الناقصة.

و لم نورده هنا كمثال للخلاف بين المقدمين و المتأخرین في تصحيحه أو تعليمه بل على العكس من ذلك فالاتفاق حاصل على صحته كما هو ظاهر. وإن كان هذا المثال ليس مشهراً عند المقدمين و لا عند المتأخرین يأنّ فيه الزيادة و لم يرد في كتب المصطلح قديتها و حديتها - في حدود بحثنا و اطلاعنا القاصر - كمثل على زيادة الثقة المقبولة.

ولكن ما دعانا إلى إيراده هو تعليق العلامة أحمد شاكر عليه أثناء تحقيقه لرسالة الإمام الشافعي، بأن فيه زيادة ابن عبيدة "إلى أجل معلوم" و الزيادة من الثقة مقبولة، و بذلك حصل الاتفاق بينه و بين النقاد على قبولها و أردنا من خلال ذكرنا لهذا المثال أن نبين كيف أن المقدمين قبلوا الزيادة التي في متنه لقرائين مرجة لذلك، و كيف وافقهم الشيخ أحمد شاكر تبعاً لمنهجه المعروف في المسألة

<sup>(1)</sup> رسالة للإمام الشافعي - تحقيق أحمد شاكر - ج 338.

<sup>(2)</sup> أخرجه البخاري: "كتاب السلَم" باب للسلم في وزن معلوم و مسلم في كتاب "البيوع" باب "للسلم" (55/5-56).

و النسائي كتاب "البيوع" باب "السلف" (3/275) الحديث رقم (3463) ندار الكتاب العربي بيروت.  
و ابن ماجة: كتاب "التحارات" باب "السلف" في كيل معلوم وزن معلوم إلى أجل معلوم (2/765) رقم 2280.  
و الترمذى - طبعة شاكر - أبواب البيوع باب ما جاء في السلف في الطعام و التمر (3/602).

أحمد في مسنده (طبعة شاكر) من مسنده ابن عبيدة رقم 1937 (3/288) كلّهم رواه عن سفيان بن عبيدة عن أبي نجح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس مرفوعاً. بزيادة "إلى أجل معلوم".  
و أخرجه البخاري في نفس الكتاب و الباب من طريق و كعب و ابن مهدي كلامهما عن سفيان التورى عن ابن أبي نجح و فيه الزيادة.

و أخرجه سند في نفس الكتاب و الباب من طريق إسماعيل بن علية عن ابن أبي نجح به (3/263) الحديث رقم 1868 كلّهم رواه عن ابن نجح به (4/2548) كلّهم من طريق عبد الوارد عن ابن أبي نجح به.  
و أخرجه سند في نفس الكتاب و الباب من طريق سفيان بن عبيدة عن ابن أبي نجح به (3/56) و الدارمى في سنه كتاب "البيوع" باب "السلف" (2/21) من طريق سفيان التورى عن ابن أبي نجح به، و كلّهم لم يذكروا زيادة "إلى أجل معلوم".

## قبول العلامة أحمد شاكر لزيادة "إلى أجل معلوم" الواردية في الحديث:

يقول العلامة أحمد شاكر في تعليقه على رسالة الإمام الشافعي: "و المراجع أيضاً زيادة ابن عيينة في قوله: إِلَى أَجْلٍ مَعْلُومٍ، لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ ثَقَةٌ وَ إِنْ شَكَّ فِيهَا هُوَ بَعْدُ ذَلِكَ<sup>(1)</sup> وَ قَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهَا الشُّورِيُّ. إِذْ رَوَاهُ مَرَّةً بِدُونِهَا وَ مَرَّةً قَالَ: وَ وزْنُ مَعْلُومٍ وَ وَقْتُ مَعْلُومٍ. كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ<sup>(2)</sup> عَنْ أَبْنَى مُهَدِّيٍّ عَنْ الشُّورِيِّ". و ترجيحه لزيادة ليس بغريب، لأنّ منعيه قائم على قبول زيادة الثقة في كل الحالات سواء خالف النقاد و المتقدّمين في ذلك أو وافقهم كما هو حاصل في هذا المثال.

## تصحيح النقاد للروايات التي فيها الزيادة أو التي لم تذكرها:

أشترنا آننا من خلال تخرّجنا للحديث، أنّ جميع أصحاب الصّاحّاح و السنن الذين رووا الحديث قد ذكروه بطرقه الرائدة و الناقصة، فأصحاب السنن ما عدا الإمام الدارمي، رواه من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي خبّيج. بذكر الزيادة، و هذا دليل قاطع على تصحيحهم لها... بينما بعد الأئمة، البخاري و مسلم و أحمد بن حنبل رواه بطريقه التي فيها الزيادة و التي تخلو منها. بل قد وجدنا البخاري صنف الرواية الرائدة في باب ر الرواية الناقصة في باب آخر من نفس الكتاب<sup>(3)</sup>. و هذا دليل على تصحيحه لكلا الطريقيين، و كذلك الأمر بالنسبة للإمام مسلم، بينما اقتصر الدارمي على ذكر الرواية عن سفيان الشوري بدون ذكر الزيادة اعتماداً على تشكيك عباد بن كثير له<sup>(4)</sup>.

و أمّا اللذان روايا الحديث بدون ذكر الزيادة، فهما إسماعيل بن علية و عبد الوارث بن سعيد.

<sup>(1)</sup> يشتم إلى ما ذكره الدارمي في سنته بقوله " وقد كان سفيان يذكره زماناً إلى أجل معلوم، ثم شككه عباد بن كثير" (260/2).

<sup>(2)</sup> مسند أحمد-بحقيقه-الحديث رقم 3370 (126/5)

و مما يجدر التبيّن عليه هو الخطأ الذي وقع فيه للعلامة أحمد شاكر -رحمه الله- و هو مستغرب من أمثاله، لأنّه عرف بالدقّة والتميّز في التحقّيق بل كتب بغيره في الكثير من تعليقاته إلى أغلاط وقع فيها كبار العلماء كما رأينا ذلك في الفصل الأول من هذا البحث.

و يتعلّم هذا الخطأ في كونه اعتبر وكيعاً و ابن مهدي اللذين روايا الحديث عن سفيان الشوري كما جاء في رواية مسلم تمن لم يذكروا زيادة "إلى أجل معلوم" يأتي لفظ و هنا تختلف تماماً لما ورد في صحيح مسلم، فقد رواه من طريقه كبيع و عبد الرحمن بن مهدي فقال "كلاهما عن سفيان عن ابن أبي خبّيج بإسنادهم مثل حديث ابن عيينة يذكر فيه "إلى أجل معلوم". انظر صحيح مسلم مع شرحه لل النووي (42/11)

و ما يؤكد هذا الخطأ أيضاً. ما ذكره النووي في شرحه لصحيح مسلم من أنّ رواية سفيان الشوري، فيها ذكر الأجل فقال: "نعم ذكر حديث سفيان الشوري عن ابن أبي خبّيج و قال: عدل حدثت ابن عيينة يذكر فيه الأجل" المصدر نفسه (42/11)

و قد أشار النووي إلى أنّ ما جاء في صحيح مسلم من أنّ يحيى بن يحيى و أبا بكر بن أبي شيبة، و إسماعيل بن سالم رواه عن ابن عيينة و لم يذكروا "إلى أجل معلوم" ليس بصحيح و إنما هؤلاء الثلاثة رواه عن إسماعيل بن عيينة-المصدر نفسه (42/11).

<sup>(3)</sup> الرواية التي فيها الزيادة أوردها البخاري في باب (السلم في وزن معلوم) و التي تخلو منها في باب (السلم في كيل معلوم).

انظر صحيح البخاري (3/43-44).

<sup>(4)</sup> عباد بن كثير النعماني البصري، متزوج، قال أحمد: روى أحاديث كذب، من السابعة مات بعد الأربعين و مائة. انظر التغريب (408/1).

و ما أدى بالمتقدمين إلى قبول زيادة سفيان بن عيينة هو كونه من الأئمة الذين يقارنون بالإمام مالك و الثوري و أمثالهم في الحفظ و الإتقان و الضبط، كما أن العدد الكبير قد رأوه عنه فطارات شهرته في الآفاق من طريقه فضلا على أن سفيان الثوري الإمام الحافظ، قد تابعه بذكرها و أصحاب السنن جميعا.

قال الإمام البيهقي: "قال الشافعي: حفظه كما وصفت سفيان مرارا و أحسرني من أصدقه في الصحيح عن سفيان أنه قال: كما قلت و قال في الأجل : إلى أجل معلوم. رواه البخاري في الصحيح عن صدقة و قنية و علي بن المديني و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى و عمر النافذ، كلهم عن سفيان و قالوا : إلى أجل معلوم و كذلك قاله سفيان الثوري عن ابن أبي نجح".<sup>(١)</sup>

و من خلال المثالين السابقين يتضح لنا أن تقاد الحديث من المتقدمين ليس لهم عمل مطرد في مسألة زيادة الثقة فقد يقبلونها في بعض الأحيان و يرفضونها في أخرى حسب القرائن و المرجعات.

---

<sup>(١)</sup> السنن الكبرى للإمام البيهقي (١٩-١٨/٦).

## تخيير مذهب الفقاد حول زيادة الشقة:

أردنا من خلال هذا العنوان، أن نقف عند أهم محطة في هذا البحث. فنكشف عن رأي النقاد الحقين حول هذه المسألة التي كثر فيها المخلاف - كما رأينا - وسنحاول التركيز على آراء بعض أعلام هذا الفن كالبخاري و مسلم وأحمد بن حنبل وغيرهم حتى لا يطول بنا المقام.

### مذهب الشعدين البخاري والمسلم:

خصصه الحافظ ابن حجر في كلمة موجزة رائعة فقال: "التحقيق أنهما أئمّة الشعدين ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد، بل هو دائـر مع القرينة مهما ترجـع بها اعتمـادـه، و إلـا فـكـمـ حـدـيـثـ أـعـرـضـاـ عـنـ تـصـحـيـحـهـ لـإـلـحـلـافـ فـيـ وـصـلـهـ وـإـرـسـالـهـ اـنـتـهـىـ".<sup>(1)</sup>

قال الصستاني في توضيح الأفكار:<sup>(2)</sup> بعد ذكره حديث أبي إسحاق عن أبي بودة عن أبي موسى: (لا نكاح لا بولي) و قبول البخاري لزيادة إسرائيل وقد أرسله شعبة و سفيان: "قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - إن لاستدلال أذن الحكم للواصل دائمًا على العموم ليس من صنيع البخاري ولكنه في هذا الحديث الخاص ليس مستقيم، لأن البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، إنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول، منها أن يونس ابن أبي إسحاق و ابنه إسرائيل و عيسى رواه عن أبي إسحاق موسولاً و لا شك أن آل الرجل أحص به من غيرهم و رافقهم على ذلك أبو عوانة و شريذ التخعي و زهير بن معاوية و ثام العترة من أصحاب أبي إسحاق مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه و سماعهم، يأوه من لفظه و أمراً رواية من أرسله و هما شعبة و سفيان فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد، فقد رواه الترمذى<sup>(3)</sup>. قال: حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود الطيالسي في مسنده قال حدثنا شعبة قال سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق سمعت أبا بودة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا نكاح لا بولي) فقال أبو إسحاق نعم فشعبة و سفيان إنما أخذاه معاً في مجلس واحد عرضاً كما نرى، و لا يخفى رجحان ما أخذه من لفظ الحديث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه عرضاً في مجلس واحد، هذا إذا قلنا حفظ شعبة و سفيان في مقابل عدد الآخرين، مع أن الشافعى يقول العدد الكبير أولى بالحفظ من الواحد، فتبين أن ترجيح البخاري و صل هذا الحديث على إرساله لم يكن مجرد أذن الوصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما ظهر من قرائن الترجيح و يزيد ذلك ظهوراً تقديمه للإرسال في مواضع أخرى، مثاله ما رواه الثوري عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر هو ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أم سلمة أن النبي

<sup>(1)</sup> منع الباري شرح صحيح البخاري كتاب الطه باب "رقبة العين" (10/203).

<sup>(2)</sup> توضيح الأفكار: (1/342-341).

<sup>(3)</sup> شعر سر الترمذى كتاب "النكاح" باب "ما جاء لا نكاح إلا بولي" (3/409).

صلى الله عليه وسلم قال لها: (إن شئت سبّت لك)<sup>(١)</sup> و رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن الحارث أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأم سلمة.

قال البخاري في تاريخه<sup>(٢)</sup>: الصواب قول مالك مع إرساله فصوب الإرسال هنا لقرينة ظهرت له فتبين أنه ليس له عمل مطرد في ذلك انتهى.

و تقدَّمَ سار الإمام مسلم على نفس ما سار عليه شيخه الإمام البخاري في عدم وجود مذهب مطرد في ترجيح التوصل عن الإرسال.

فقد ذكر في كتاب التمييز<sup>(٣)</sup>: حديث لمن بن نايل عن أبي الربيير عن جابر أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في التشهد: باسم الله و بالله والتحيات. الحديث<sup>(٤)</sup>. و ذكر أنَّ زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أمين بن نايل، و زاد في آخر التشهد، و أسأل الله الجنة، و أعوذ به من النار. و ذكر أنَّ الحفاظ رواه عن أبي الربيير عن طاوس عن ابن عباس بدون هاتين الزيادتين قال: و الزيادة في الأخبار لا تلزم إلاً عن الحفاظ الذين لم يكتُرُ عليهم الوهم في حفظهم.

و ذكر مسلم أيضاً في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين من روى حديث ابن عمر في سؤال حربيل النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن شرائع الإسلام: فأسقطوا من الإسناد عمر، و زادوا في المتن ذكر الشرائع، قال مسلم: في هذه الزيادة: هي غير مقبولة لمخالفة من هم أحفظ منهم من الكوفيين كسفيان، و لمخالفة أهل البصرة في قاضية. فنم يذكروا هذه الزيادة إنما ذكرها طائفة من المرجحة ليشهروا بها مذهبهم، و أما زيادة عمر في الإسناد فقول: أهل البصرة أثبتت و هم له أحفظ من أهل الكوفة، إذ هم الزائدون في الإسناد عمر، و لم يحفظه الكوفيون. و الحديث للزائد و الحافظ، لأنَّه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظه صاحبه، و هذه القياس الذي ذكره ليس بجواب لأنَّه لو كان كذلك لقلت زيادة كلَّ ثقة زاد في روايته، كما تقبل ذلك في الشهادة، و ليس ذلك قول مسلم و لا قول أئمة الحفاظ و الله أعلم.

<sup>(١)</sup> رواه الإمام مسلم في صحيحه باب "قدر ما تستحقه البكر و الثيب من إقامة الزوج عده عقب الزفاف" (٤/١٧٣) و أحمد بن حبيب في مسنده دار الفكر (٦/٢٩٢ و ٢٩٥ و ٣٠٨ و ٣٢٠).

<sup>(٢)</sup> مالك في الموطأ: كتاب المكافحة باب "المقام عند اليمكن و الأيم" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى طبع دار إحياء الكتب العربية القاهرة، ص ٥٢٩ و نقض الحديث عند مسلم: عن أم سلمة أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما تزوج لم يسلمه أقام عندها ثلاثة و قال إيه ليس بذلك على أمتك هونان إن شئت سبّت لك وإن سبّت لك سبّت لنسائي.

<sup>(٣)</sup> كتاب التاريخ الكبير: للبغوي طـر الكتب العلمية بيروت (١/٤٧).

<sup>(٤)</sup> كلام مسلم في التيسير تلقنه ملخصاً عن ابن رجب في شرحه لعلل الرزمي ص ٢٤٦ و انظر الكلام مفصلاً في التيسير ص ١٤١ خت عنوان "من الأخبار المقولة على الوهم في الإسناد و المتن جهيناً" مطبوع مع منهج النقد عند المحدثين نشأة و تاريخه: د: محمد معطفى الأعظمي: مكتبة الدكتور المنكحة العربية السعودية: ط: ٣ (١٤٣٠-١٩٩٠).

<sup>(٥)</sup> أسراره الرزمي في أبواب الصلاة باب "ما جاء في التشهد" (١/١٧٧).

<sup>(٦)</sup> والسائي في سنـه (بشرح السيوطي و حاشية السندي) كتاب الاتصال باب "أنواع التشهد" (٢/٢٣٧ و ما بعدها) و سنـه ماجـة في سنـه كتاب إقامة الصلاة و المسـة فيها باب "ما جاء في التشهد" (١/٢٩٠-٢٩٢).

و إنما قيلت زيادة أهل البصرة في الأسناد لعمر، لأنهم أحفظوا وأوثقوا ممن تركه من الكوفيين، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضّد هواه لا يقبل منه ولا سيما إذا تفرد بذلك<sup>(1)</sup>.

### مذهب الإمام أحمد بن حبيب:

كنا قد أشرنا إلى رأيه في المسألة أثناء عرضنا لما قاله ابن رجب الحنبلي في شرح العلل حول حكم زيادة الثقة، و هنا نحن نعيده هنا لأهمية المناسبة مركزين على موضع الشاهد فحسب.

قال ابن رجب: "فالذى يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أن زيادة الثقة للفضة في حدث من بين ثقات إن لم يكن ميرزا في الحفظ والتثبت على غيره من لم يذكر الزبادة ولم يتبع عليها، فلا يقبل تفرده وإن كان ثقة ميرزا في الحفظ على من لم يذكرها ففيه، عنه رواياتان: لأنّه قال مرّة في زيادة مالك (من مسمين) كنت أتهبّه حتى وجدته من حديث العُمررين، وقال مرّة: إذا انفرد مالك بحديث هونّة، وما قال أحد بالرأي أثبت منه"<sup>(2)</sup>.

و يقول في موضع آخر: "وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الموصول والإرسال والوقف والرفع وكلام أحمد وغيره من المحفوظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ. وقد قال أحمد في حديث أنس بن حماد بن سلمة أي شيء ينفع و غيره يرسله"<sup>(3)</sup>.

### مذهب الترمذى:

قال الإمام الترمذى: "وربّ حديث إنما استغرب لزيادة، تكون في الحديث وإنما يصعب إذا كانت الزيادة متن يعتمد على حفظه، مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن بن عمر قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو اثنى من المسلمين صاعاً من ثم أو صاعاً من شعير. فزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين.

و روى آيوب السختياني و عبد الله بن عمر و غير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر، و لم يذكر فيه من المسلمين، وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك متن لا يعتمد على حفظه. وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحدث مالك و احتجوا به، منهم الشافعى و أحمد بن حنبل قال:

<sup>(1)</sup> انظر تعصيل الكلام في التمييز ص 151-152 تحت عنوان (و من الخبر الذي لم يقل على الصحة وأخطأ ناقله في الأساند والمتون) و نقلنا هنا

بعض كلامه من شرح العلل لابن رجب ص 246-247.

<sup>(2)</sup> شرح علل الترمذى ، ص 241.

<sup>(3)</sup> المقدّس ، ص 243.

إذا كان للرجل عبيد غير مسلمين. لم يؤد زكاة الفطر، و احتجوا بحديث مالك، فإذا زاد حافظ من يعتمد على حفظه قبل ذلك منه<sup>(1)</sup>.

و من خلال كلام الترمذى السابق، يتبيّن لنا أنه ليس من يقبلون زيادة الثقة على الإطلاق، و إنما تقبل من كان ميرزا في الحفظ والإتقان كالأمام مالك - رحمه الله و رضي عنه - و كان له نفس الصنيع فيما إذا تعارض الوصل والإرسال.

و نذكر هنا مثلاً فيه ترجيح الإمام الترمذى للإرسال على الوصل من خلال قرائن ترجحت لديه. فقد روى الترمذى في "سننه"<sup>(2)</sup> حديث جعفر بن محمد عن أبيه، عن حابر: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قضى باليمين مع الشاهد). رواه هكذا من طريق عبد الوهاب الشقفي عن جعفر بن محمد متصلة مسندًا ثم رواه من طريق آخر عن اسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد مرسلًا ثم قال: "وَهَذَا أَصْحَى، وَهَكُذا رَوَى سَفِيَّانُ الثُّورِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مَرْسَلًا".

### مذهب الإمام الدارقطني:

قال الإمام ابن رجب: "وهكذا الدارقطني يذكر في بعض الموضع أنَّ الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر الموضع زيادات كثيرة من الثقات و يرجح الإرسال عن الإسناد، فدلَّ على أنَّ مرادهم زيادة الثقة في تلك الموضع الخاصة و هي إذا كان الثقة ميرزا في الحفظ.

و قال الدارقطني في حديث زاد في إسناده رجالان ثقنان، رجلاً و خالقهما الثوري فلم يذكره، قال: لو لا أنَّ الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه، لأنَّ زيادة الثقة مقبولة، وهذا تصريح بأنه إنما تقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه<sup>(3)</sup>.

قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي: "و صنيع الحافظ الدارقطني رحمه الله في "التبغ" يدل على ما قاله ابن رجب رحمه الله<sup>(4)</sup>".

١- نصرت سابق: ص 239

و قد عرض الحافظ ابن عبد البر، على اعتبار أنَّ الإمام مالك قد انفرد بالزيادة فقال في التمهيد: "وَلَمْ يختلفُ عَنْ مَالِكٍ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا فِي مَنْهُ وَلَا فِي قُولِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ" إلا قنية بعد سعيد وحده، فإنه روى هذا الحديث عن مالك و لم يقل فيه من المسلمين، و سائر الرواية عن مالك قالوا عنه فيه من المسلمين وكذلك هو في الموطأ عند جميعهم فيما علمت، وقد زعم بعض الناس أنه لا يقول فيه أحد من المسلمين غير مالك، و ذكره أيضاً أحمد بن حماله عن ابن وضاح، وليس كما ظن الفطان، وقد قاله غير مالك جماعة، ولو انفرد به مالك لكان حجة يوجب حكمها عبد أهل السنن فكيف ولم ينفرد به". انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد: للحافظ ابن عبد البر- تحقيق سعيد أحمد أغرا (1404-1984) (14/312-312) طبع بالمغرب.

و قد ذكر ابن عبد البر من روى الحديث بمثل ما رواه مالك أي بزيادة من "المسلمين" فليرجع إليه في المصدر نفسه (14/320-321).

و قد ذهب العراقي إلى مثل ما ذهب إليه ابن عبد البر في التمهيد فقال: "وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ فَلَمْ ينفِدْ مَالِكٌ بِهِنْزِ الْزِيَادَةِ بِلِ تَابِعَةٍ عَلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنَ النَّفَاتِ أَبَدَهُ - أَيْ أَبَنَ نَافِعَ - عَسْرَ بْنَ نَافِعٍ وَالضَّحَّاكَ بْنَ عَشْمَانَ وَكَثِيرَ بْنَ فَرْقَدٍ، وَبُونَسَ بْنَ يَزِيدَ وَالْمُلَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْعَمْرِيِّ" انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ العراقي تحقيق عبد الرحمن عثمان. دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع (1401هـ-1981م) ص 112.

٢- سنن الترمذى كتاب الأحكام: باب "ما جاء في اليمين مع الشاهد" (628/3) الحديث رقم 1344-1345.

٣- سراج عتل الترمذى ص 348.

٤- مقدمة تحقيق الإلزامات و التبع للدارقطنى: دراسة و تحقيق الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الواديعي: دار الكتب العلمية - بيروت - ط: 2 (1405هـ-1985م) ص 15.

## تلخيص مذهب النقاد على ألسنة بعض المتأخرین:

كَمَا قَدْ رأَيْنَا فِيمَا مَضَى مِنَ الْكَلَامِ، رَأَى أَقْطَابُ هَذَا الْفَنِ الْجَلِيلِ مِنَ النَّقَادِ وَالْحَقِيقَيْنِ فِي الْمَسَأَةِ وَوَقَنَا بِذَلِكَ عَلَى مَنْهَجِهِمُ الْعُلَمَى الرَّصِينِ، الْمُنْتَطَبِقِ مَعَ الْوَاقِعِ الْحَدِيثِيِّ، وَهَا نَحْنُ نَلْخَصُ هَذَا الْمَنْهَجَ عَلَى أَلْسُنَةِ بَعْضِ الْمُتَأْخِرِينَ الَّذِينَ اسْتَوْعَبُوا كَلَامَ الْمُتَقْدِمِينَ وَاحْسَنُوا إِلَاقَادَةِ مِنْهُ.

يقول ابن دقيق العيد-رحمه الله-: "من حکى عن أهل الحديث أو أكثرهم، أنه إذا تعارض رواية مستند و مرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانونا مطردا، و المراجعة لأحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول و بهذا جزم الحافظ العلائي، فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن- كعبد الرحمن بن مهدي و يحيى بن سعيد القطان و أحمد بن حنبل و البخاري و أمثالهم- يقتضي ألا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي بل، عملهم في ذلك دائرة على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في حديث"<sup>(1)</sup>.

وقال ابن حجر: "واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، و لا يتأنى ذلك على طريق الحديثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاداً ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، و العجب من أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط اتفقاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح. انتهى"<sup>(2)</sup>

و يقول أيضا: "الحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائماً، و من أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين لم يصب. وإنما يقبلون ذلك إذا استروا في الوصف و لم يتعرض بقيتهم لنفيها لفظاً و لا معنى و متن صرّح بذلك الإمام فخر الدين و ابن الأنباري شارح البرهان و غيرهما، قال ابن السمعاني: إذا كان رواي الناقصة لا يغفل عن تلك الزيادة و كان المجلس واحداً فالحق ألا تقبل رواية الزيادة هذا الذي ينبغي انتهي"<sup>(3)</sup>.

و يقول أيضا "فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل من يكون حافظاً متقدناً حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عدداً منه أو كان فيهم من أحفظ منه أو كان غير حافظ ولو كان في الأصل صدوقاً فإن زيادته لا تقبل و هذا مغاير لقول من قال: زيادة الثقة مقبولة و أطلق و الله أعلم انتهى"<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> توضیح الأعکار (343/1-344).

<sup>(2)</sup> تصریح نبیه الفکر ص 13.

<sup>(3)</sup> توضیح الأعکار (341/1).

<sup>(4)</sup> النکت ص 283.

و يقول البقاعي: "أن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه و هو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، و ذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد و إنما يديرون ذلك على القرائن. انتهى"<sup>(1)</sup>

و بعد أن رشنا معاً منهج النقاد الحقيقين حول حكم زيادة الثقة و ذلك من خلال تعليقاتهم على المتأللين السابقين، و من أقوالهم و الأمثلة التي أوردوها في كتبهم، و كذا من خلال أقوال المتأخرین عنهم، يتضح الفرق الواضح بين ما ذهبوا إليه في حكمهم على المسألة و بين ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر من القبيل المطلق لها، و في الواقع لم ينفرد الشيخ -رحمه الله- برأيه هذا، بل شارك فيه جل المتأخرین و المعاصرين من المشتغلين بهذا الفن، لكن و بعد أن حققنا المسألة و وقفنا على حقيقة تعامل النقاد مع زيادات الثقات في الأحاديث، تبيّن لنا أن العلامة أحمد شاكر و من ذهب منهبه، بعيدون عن تلمّس منهج النقاد الحقيقين في تعاملهم مع الأحاديث تصحيحاً و تضعيفاً.

<sup>(1)</sup> توضيح الانكار (340/1).

## المبحث الثالث

### موقفه من جهالة الرواية

و سنتناول هنا المبحث خلال المطلبين الآتيين:

#### المطلب الأول: حقيقة الجهالة.

لقد تعامل المتقدمون مع مسألة الجهالة على وجه العموم، دون تحديد لمعانيها و لا تضييق لمسالكها، لذلك جاء موقفهم من المجهول مطابقاً للواقع الحديسي الذي يترجمه تعاملهم المباشر مع رواة الحديث و مروياتهم على خلاف ما ذهب إليه جل المتأخرین و المعاصرين الذين ربطوا جهالة الرواية من عدمها، بعدد الذين رووا عنه الحديث<sup>(١)</sup>. دون النظر إلى ملابسات و قرائن أخرى قد تحيط بالرواية فتحرّج من حيز الجهالة ولو برواية واحد عنه. أو تبقيه في دائرة المجهول و لو كان الرواية عنه كثيرة.

و العلامة أحمد محمد شاكر، من الذين تعاملوا مع المخالفين بمنهج المتأخرين بل وذهب إلى أبعد مما ذهبوا إليه، حتى وصل إلى درجة التساهل الشديد حيث كان ينزع عن الرواية غطاء الجهالة و يوثقها، بمجرد رواية الواحد عنه، و توثيق من تفرد عنه أو غيره، بغض النظر عن مدى رسوخ من وثقوه في علم الرجال. و تناولنا رواية المجهول بحثاً واستقصاء بشقيه النظري و التطبيقي سيزيد المسألة وضوحاً، و مجلس طريقه أحمد شاكر في حكمه على المجهول.

#### أ- المجهول في لغة العرب:<sup>(٢)</sup>

- كل شيء غير معلوم الحقيقة.
- أو غير معلوم الوصف على وجه الدقة.
- أو في معرفته تردد و تشكيك

#### ب- المجهول في اصطلاح المحدثين:

عرفه الخطيب البغدادي بقوله "هو كلّ من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، و لا عرفه العلماء به، و من لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد"<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> و قد أشار إلى مسلك المتأخرین هنا الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه الرائع شرح علل الترمذی ص 8 و سنتي تفصيل ذلك في ثانياً البحث.

<sup>(٢)</sup> انظر سان العرب (1/713) القاموس المحيط (3/353) - معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس تحقيق عبد السلام هارون - دار الفكر

<sup>(3)</sup> (1979-1399هـ) (1/489) لكن لا يجد في هذه المعاجم العبارات التي عبرنا بها عن معنى الجهالة - لكن يوجد ما يقاربها.

<sup>(٤)</sup> الكتابة: ص 88

لأنَّ أهل الاصطلاح اعتمروا أنَّ هذا التعريف ينطبق على قسم واحد من أقسام المجهول. لذلك نقول أنَّه لا يمكننا أن نقدم تعريفاً جامعاً، إلَّا بعد معرفتنا لأقسام المجهولة وأحكام كل قسم منها.

### أقسام المجهولة:

لقد ذهب أكثر الذين صنفوا في علم الحديث<sup>(١)</sup> إلى تقسيم المجهولة إلى ثلاثة أنواع.

١- مجهول العين- ٢- مجهول الحال- ٣- المستور

ل لكنَّ الحافظ ابن حجر ذهب إلى اعتبار مجهول الحال هو المستور و اعتبرهما قسماً واحداً<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا التَّقْسِيمَ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ وَاعْتَدَهُ ، الدَّكْتُورُ نُورُ الدِّينِ عَزِّيْزٌ فِي كِتَابِهِ "مَنهج النَّقْدِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ" وَعَلِلَ سَبَبَ اخْتِيَارِهِ لِتَقْسِيمِ ابْنِ حَجَرِ بِقَوْلِهِ: "وَسَبَبَ اخْتِيَارِنَا هَذَا التَّقْسِيمُ الثَّالِثُ، أَنَّهُ أَقْرَبُ لِعُلُلِهِ، فَإِنَّ التَّقْسِيمَ الثَّالِثُ الْسَّابِقُ، إِنَّمَا يُمْكِنُ لِمَنْ شَاهَدَ الرِّوَايَةَ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يُمْكِنُ أَذْنِي شَاهَدَ الْعَدْلَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ مَعًا بِالْبَحْثِ وَالْفَحْصِ أَوْ يَشَاهِدُ الظَّاهِرَ فَقَطَ، فَيَكُونُ الرَّاوِي عَنْهُ مُسْتَوْرًا، وَأَمَّا بِالنَّسْبَةِ إِلَيْنَا فَلَيْسَ أَمَانَتَا إِلَّا الْمُصَنَّفَاتِ فِي الرِّحْمَالِ، وَهَذِهِ يَصْبِعُ عَثُورُ فِيهَا عَلَى التَّعْيِيزِ بَيْنَ الْمُجْهُولِ الْحَالِ وَالْمُسْتَوْرِ، فَكَانَ تَقْسِيمُنَا بِالنَّسْبَةِ إِلَيْنَا سَوَاءً"<sup>(٣)</sup>.

وَرَغَمَ أَنَّا ثَمَيلَ بِدُورِنَا إِلَى تَقْسِيمِ ابْنِ حَجَرِ لِلْمُجْهُولِ عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّهُ لَيْسَ ثَمَّةَ فَرْقَ حَقِيقِيَّ بَيْنَ مُجْهُولِ الْحَالِ وَالْمُسْتَوْرِ، إِلَّا أَنَّا مُضطَرُّونَ لِلتَّعَامِلِ مَعَ التَّقْسِيمِ الثَّالِثِ تَمَاشِيًّا مَعَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ<sup>(٤)</sup> -مُوضِّعُ بَعْثَتِنَا- حَتَّى يَسْهُلَ عَلَيْنَا بَعْدَ ذَلِكَ مَقْارَنَةَ الْجَانِبِ الْتَّطْبِيقِيِّ عَنْهُ بِالْجَانِبِ النَّظَريِّ مَعَ الْمَوَازِنَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَوَاقِفِ النَّقَادِ مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ.

### أولاً- مجهول العين:

تَدَوَّلُ أَغْلُبُ مِنْ كَتَبِيَا فِي مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ تَعْرِيفُ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ الَّذِي سَبَقَ ذَكْرَهُ<sup>(٥)</sup>. وَالَّذِي اعْتَرَفَ فِيهِ أَنَّ الْمُجْهُولَ مِنْ كَانَ مَتَصَفًا بِصَفَتَيْنِ.

<sup>(١)</sup> نظر مقدمة ابن الصلاح ص 65-66 و اختصار علوم الحديث لابن كثير ص 92 و التدريب (316/1-317).

<sup>(٢)</sup> درجة لغير ص 53.

<sup>(٣)</sup> منهج لغته ص 91. و من رجح هذه التَّقْسِيمَ أَيضاً الدَّكْتُورُ أَحْمَدُ عَمَرُ هَاشِمُ فِي كِتَابِهِ "تَوْاهِدُ أَمْرِ الرَّوَايَةِ" دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ (١٤٠٤-١٩٨٤) ص 118 و الدَّكْتُورُ عَصَمَدُ الْحَسَنُ فِي كِتَابِهِ "رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الَّذِينَ سَكَنُوا عَلَيْهِمْ أَسْمَاءُ الْجَرْحِ وَالْتَّصِبِيلِ بَيْنَ التَّوْيِيقِ وَالتَّعْهِيلِ" ط 2 الْرِّيسَاطُ (١٤٠٤-١٩٨٧) ص 185.

يُكَلِّمُ الدَّكْتُورُ حَسَنُ الْأَخْدَبُ ثَعْبَنَ فِي كِتَابِهِ أَسْبَابِ بَعْثَاتِ الْحَدِيثِينَ ص 440 <sup>(٤)</sup> ملِّيَّ أَنَّ التَّقْسِيمَ الثَّالِثُ لِلْمُجْهُولِ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ اِخْتِيَارِهِ أَذْنَقَ وَأَحْكَمَ عَسْرَ اِخْتِيَارِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَرْصَافَ الْمُتَلَاثَةَ مَدْرَجَةٌ عَلَيْهَا كَثُورٌ مِنْ كَتَبِيَا فِي احْوَالِ الرِّوَايَةِ حِيثُ قَبِيلَ بِعِضِّهِمْ رِوَايَةُ الْمُسْتَوْرِ -كَمَا سُنِّيَّ لَا حَقَّا- أَيْ مَعْرُوفُ الْعَدْلَةِ صَفَرُ فِي حِينِ رِفْضِهِمْ عَدْلَتَ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ (مُجْهُولُ الْحَالِ) وَهَذِهِ عِنَادَةُ الْأَقْرَارِ مِنْهُمْ عَلَى التَّقْسِيمِ الْمُتَلَاثِ لِلْمُجْهُولِ.

<sup>(٤)</sup> "غَيْرُ تَسْبِيسي بِشَرْحِهِ ص 103.

<sup>(٥)</sup> المطر الكاذبة ص 88.

- عدم اشتهره بطلب العلم في نفسه و لا عرفه العلماء به.
- لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.

لكن رغم ذلك اختلف معه الكثيرون خصوصاً من المتأخرین<sup>(١)</sup>، فيما اشترطه لارتفاع الجهة من شهرة الراوي و تداول العلماء لحديثه.

و أكفي أكثرهم في تعريفهم<sup>(٢)</sup> "محظوظ العين" بقولهم: هو من لم يروي عنه إلا راو واحد. و إلى نفس هذا التعريف ذهب العلامة أحمد شاكر في شرحه لأنفية السيوطي<sup>(٣)</sup> وقد تحدث الحافظ ابن حجر عن سبب جهالة عين الراوي فقال: "و سببها أمران: أحدهما أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر فيحصل الجهل بحاله، وصنفوا فيه -أي في هذا النوع- (الموضع لأوهام الجمع والتفرقة) وأجاد فيه الخطيب، وسبقه إليه عبد الغني بن سعيد المصري و هو الأزدي ثم الصوري، و من أمثلته محمد بن السائب بن البشير الكلبي نسبة بعضهم أبا النظر وبعضهم أبا سعيد وبعضهم أبا هشام، فصار يظن أنه جماعة وهو واحد، و من لا يعرف حقيقة الأمر فيه لا يعرف شيئاً من ذلك.

والأمر الثاني أن الراوي قد يكون مقللاً من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه و قد صنفوا فيه الوحدان وهو من لم يرور عنه إلا واحد ولو سبعة مسلم و الحسن بن سفيان وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

### آراء العلماء في محظوظ العين:

وتقسم آراؤهم في ذلك على خمسة أقوال:

#### القول الأول: الرد المطلق

ذهب أغلب العلماء من أهل الحديث وغيرهم إلى عدم قبوله، قال الإمام السيوطي: "و ردّه هو الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث و غيرهم"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> اعرض العلامة ابن الوزير اليماني - رحمة الله - على الشروط التي وضعها الخطيب في تعريف المحظوظ في أقل ما ترتفع به الجهة، ووصفها بأنها لم تعرف عند محدثين، وفلم أدللة على بطلانها. انظر تفريح الأنططار بشرح توضيح الأفكار للستانعي (2/191).

<sup>(٢)</sup> كتاب النسلاخ في المقدمة ص 192 و ابن حجر في شرح النجاشي ص 53 و السحاوي في فتح المغيث شرح ألفية الحديث تفسير سلاح محمد عمدة عزيزة دار الكتب العلمية - بيروت ط: ١ (١٤١٤-١٩٩٣) (1/344).

<sup>(٣)</sup> أنفية السيوطي - بشرحه - ص 103.

<sup>(٤)</sup> شرح النجاشي: ص (51-52).

<sup>(٥)</sup> التدريب (317/1).

بل ذهب ابن كثير إلى أنَّ الإتفاق حاصل على ردَّه كما يفهم ذلك من كلامه إذ يقول: "فَأَمَّا المبهم الذي لم يسم، أو من سمي و لا تعرف عينه، مَنْ لَا يقبل روايته أحد علمناه" <sup>(١)</sup>.

و قال الإمام الشوكاني <sup>(٢)</sup>: "وَ الْحَقُّ أَنَّهَا لَا تَقْبِلُ رِوَايَةً بِجَهْوَلِ الْعَيْنِ وَ لَا بِجَهْوَلِ الْحَالِ، لِأَنَّ حَصْوَلَ الظُّنُونِ بِالْمَرْوِيِّ لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا كَانَ الرَّاوِي عَدْلًا. وَ قَدْ دَلَّتِ الْأَدَلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَ الْمَسَنَّةِ عَلَى النَّعْمَ مِنَ الْعَمَلِ بِالظُّنُونِ كَفَرَوْهُ تَعْنِي: هُوَ إِنَّ الظُّنُونَ لَا يَعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً" <sup>(٣)</sup> و قوله هُوَ لَا تَقْبِلُ مَلِيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ <sup>(٤)</sup> ،

## القول الثاني: القبول المطلق

قال نسيوطى في التدريب "و قبل يقبل مطلقاً و هو قول من لا يشترط في الرواية مزيداً على الإسلام" <sup>(٥)</sup>. و عزوه ابن الموافق للحنفية، حيث قال: إنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد و بين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق <sup>(٦)</sup>.

و قال ابن الوزير اليماني: "ذهب أئمة الحنفية إلى قبول المجهول من أهل الإسلام و ذهب إلى ذلك كثير من المعتزلة و الزيدية" <sup>(٧)</sup>.

و قال العلامة التهانوي: "وَ أَمَّا عَنْدَنَا فَوْحَدَ الرَّاوِي عَنْهُ لَيْسَ بِمَرْجُحٍ صَرَّحَ بِهِ فِي (مُسْلِمُ الْبَيْوَتِ) وَ شَرَحَ (فَوَاتِحُ الرَّحْمَوْنِ)، وَ الْمَجْهُولُ أَيُّ بِجَهْوَلِ الْعَيْنِ عَنْدَنَا (أَيُّ الْأَحْنَافِ) هُوَ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا بِحَدِيثٍ أَوْ حَدِيثَيْنِ وَ جَهَلَتْ عَدَالَتُهُ سَوَاءً اتَّفَرَدَ عَنْهُ وَاحِدًا أَمْ رَوَى عَنْهُ اثْنَانِ فَصَاعِداً فَحَكَمَهُ أَنَّ هَذَا الْمَجْهُولُ إِنْ كَانَ صَحَّاً يَا فَلَا يَضُرُّ جَهَالَتَهُ، وَ إِنْ كَانَ غَيْرَهُ، فَإِمَّا أَنْ يَظْهُرَ حَدِيثُهُ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي أَمْ لَا. فَإِنْ لَمْ يَظْهُرْ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ فِي الْثَّالِثِ لَا بَعْدِهِ، وَ إِنْ ظَهَرَ فَإِنْ شَهَدَ لَهُ السَّلْفُ بِصَحَّةِ الْحَدِيثِ، أَوْ سَكَوَاهُ عَنِ الطَّعْنِ فِيهِ قَبْلَهُ، أَوْ رَدَّهُ رَدَّهُ، أَوْ قَبْلَهُ الْبَعْضُ وَ رَدَّهُ الْبَعْضُ مَعَ نَقْلِ النَّفَاتِ عَنْهُ، فَإِنْ وَافَقَ حَدِيثُهُ قِيَاسًا مَا قَبْلَهُ، وَ إِلَّا رَدَّهُ" <sup>(٨)</sup>.

<sup>(١)</sup> اختصار علوم الحديث: ص 92

<sup>(٢)</sup> ميرشاد: نحو حول إلى تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي الشوكاني - تحقيق محمد سعيد البدرى -مؤسسة الكتب الفقاهية: ط 2 (١٤١٣هـ- ١٩٩٣م) ص 101.

<sup>(٣)</sup> سورة لسم الآية 28.

<sup>(٤)</sup> سورة لإسراء الآية 36

<sup>(٥)</sup> تصریب (317.1).

<sup>(٦)</sup> منع نعيت للمسخاوي (45/2).

<sup>(٧)</sup> لرسوخ الباس في النسب عن سنة أبي القاسم فضلاً عن أسباب اختلاف المحدثين (٤٤٧/٢).

<sup>(٨)</sup> فروع في علوم الحديث: لظفر التهانوي - تحقيق عبد الفتاح أبو غدة شركة العبيكان الرياض - ط: ٥ (١٤٠٤- ١٩٨٤) ص 207.

و قد كتب الدكتور عثمان الأحبابي فصلاً يديها حقق فيه منصب الأحبابي في المجهول و توصل فيه إلى خلاف ما اشتهر بهم في كتب المصنوع. حيث توصل إلى تحبس منتهم في تقطعين.

١- صهر نبوية في المنصب يعيد عدم قبوله بجهول العين و بجهول الحال.

٢- فرض المستور مطيناً دون تقدير، وأن التقييد بقبوله في القرون الثلاثة الأولى كان من المتأخر عنهم- انظر أسباب خلاف المحدثين (٢) (٤٨٠).

وقد صنف الحافظ السخاوي، ابن حزيمة و تلميذه ابن حبان من ضمن القائلين بالقول المطلق لجهول العين، حتى اشتهر عند كثيرين أنَّ ابن حبان يوثق المحايل و رمي بسب ذلك بالتساهل.

قال السخاوي: "و كذا منصب ابن حزيمة إلى أنَّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و إليه يومئ قول تلميذه ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التحرير ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبيَّن جرحه، إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم".

و قال ابن حبان في ضابط الحديث الذي يتحقق به ما محصله<sup>(١)</sup>: إنَّه هو الذي يعرِّي راويه من أن يكون: بخروحاً، أو فوقه بخروج، أو دونه بخروج، أو كان سنه مرسلاً أو منقطعاً، أو كان المتن منكراً، فهذا مشعر بعدالة من لم يجرح من لم يرو عنه إلا واحد.

و يتأيد بقوله، -أي بقول ابن حبان في ثقاته<sup>(٢)</sup>- آيوب الأنباري عن سعيد بن جبير، و عنه مهدي بن ميمون لا أدرني من هو؟ ابن من هو؟ فإنَّ هذا فيه ما يؤيد أنَّه ذكر في الثقات كلَّ مجھول روى عنه ثقة، و لم يجرح ولم يكن الحديث الذي يرويه منكراً.<sup>(٣)</sup>

و قد تعجب الحافظ ابن حجر مما ذهب إليه ابن حبان فقال: "و هذا الذي ذهب إليه ابن حبان، من أنَّ الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أنَّ يتبيَّن جرحه منصب عجيب، و الجمھور على خلافه، و هذا هو مستحب ابن حبان في كتاب "الثقات" الذي ألفه، فإنه يذكر علقاً من نص عليهم أبو حاتم و غيره على أنَّهم مجھولون، و كانَ عند ابن حبان، أنَّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و هو منصب شيخه ابن حزيمة و لكن جهالة حالي باقية عند غيره".<sup>(٤)</sup>

القول الثالث: قال الحافظ السيوطي: "و قيل إنَّ تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي و نحوه بن سعيد و أكتفينا في التعديل بواحد قبل وإلا فلا".<sup>(٥)</sup>

<sup>(١)</sup> انظر كتاب الثقات لأبن حبان مؤسسة الكتب الثقافية ط: 1 (1393هـ-1973م) (12/1) ينصرف.

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه (60/6).

<sup>(٣)</sup> من مُنْتَهِي (45/2).

<sup>(٤)</sup> انظر لسان الميزان للحافظ ابن حجر شركة علام الدين للطباعة و التحليل بيروت مذ 2 (1390هـ-1971)، (41/1)، و من المدعى به من ثم في حبان، و اعتبروه لا ينعد كثيراً عن التزموا الصحة في كتبهم كالشيعين في الحكم على المجهول. الدكتور عبد العليم حمود الخشن في رسالته لـ"كتوراه" (لأمم) بن حبان و منهجه في الجرح و التعديل و قد لخص هذا المنهاج في كتابه "رواية الحديث" ، و كان تماً قاله عن مذهب ابن حبان في الجهة: "يُسْأَلُ ذَهَبَ إِنَّ الرَّجُلَ يَرْجُلُ الْجَهَالَةَ عَنْ رِوَايَةِ وَاحِدٍ ثَقَةَ عَنْهُ، وَ رَوَاهُ إِنَّهُ هُرْتَقَةٌ، وَ لَكَنَّهُ لَا يَقْبِلُ حَدِيثَ إِلَّا إِذَا وَلَقِيَ الثَّقَاتُ، وَ لَمْ يَقْرَدْ بِأَصْلِ مَكْرُورٍ وَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبَّانَ إِنَّ الرَّجُلَ يَرْجُلُ الْجَهَالَةَ عَنْ حَدِيثِهِ الْمُرْتَفَعِ بِأَنَّهُ يَرْجُلُهُ بِأَنَّهُ يَرْجُلُهُ حَتَّى يَوْمَ غَيْرِهِ، وَ هَذَا يَعْنِي أَنَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ غَيْرُ رَوْا وَ وَاحِدَ ثَقَةَ يَقْبِلُ حَدِيثَهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَ الشَّوَّاهِدِ، وَ زَلَّ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبَّانَ الَّذِي لَا يَرْجُلُ إِلَّا عَنِ الْمُضْعَفِ، أَوْ لَا يَرْجُلُ عَنِ الْمُرْتَفَعِ لَمَّا لَيْسَ لَهُ غَيْرُ رَوْا وَ وَاحِدَ ثَقَةَ يَقْبِلُ حَدِيثَهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَ الشَّوَّاهِدِ، وَ لَوْ تَابَعَ أَلْفَ مُتَابِعٍ لِأَنَّهُ مجھول وَ المجهول عند ابن حبان لا يتحقق به أصلًا، فهو وَ مَا لَمْ يَرْجُلُ مِنَ الْحَدِيثِ سَيِّرًا" بصر رواية الحديث ص 202-203.

<sup>(٥)</sup> لنسريب (317/1).

و قد ذكر هذا القول في أغلب كتب المصطلح دون أن ينسب لأحد، لكنَّ الدكتور عطليون الأحدب حفظ له المسألة و توصل إلى جملة القائلين به منهم بعض الأصوليين كاججويني و ابن القشري و الفزالي و صفي المهدى و السيف الأمدي و أبي عمر بن الخطاب و بعض الخدائيين كأنَّه بن حليل و ابن حزيمة و الحاكم و غيرهم انظر أسباب اختلاف الحديثين (454/2-455).

## القول الرابع:

قال الإمام السيوطي: "وقيل إن كان مشهوراً في غير العلم بالزهد أو النجدة قبل و إلا فلا ، و اختاره ابن عبد البر<sup>(١)</sup> .

و هذا القول محكي عن ابن عبد البر كما أشار السيوطي . وقد ذكر هذا القول ابن الصلاح فيما بلغه عن ابن عبد البر وجادة، فقال "ثم يلغي عن أبي عمر ابن عبد البر الأندلسى وجادة<sup>(٢)</sup> ، قال: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو بمجهول، إلا أن يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم. كاشتهر مالك بن دينار بالزهد، و عمر بن معدى كرب بالنجدة"<sup>(٣)</sup> .

## القول الخامس:

قال الإمام السيوطي "وقيل إن زكاه أحد من أئمة الجرح و التعديل مع روایة واحد عنه قبل و إلا فلا ، و اختاره أبو الحسن بن القطان<sup>(٤)</sup> و صححه شيخ الإسلام<sup>(٥)</sup> .

ونص عبارة ابن حجر ما يلي: "مجهول العين كالبهم، فلا يقبل حدثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح. و كذلك من ينفرد عنه إذا كان متاهلاً لذلك"<sup>(٦)</sup> .

## موقف العلامة أحمد محمد شاكر من مجهول العين:

يكتفى نشيخ أحمد شاكر في شرحه لألفية السيوطي<sup>(٧)</sup> بسرد آراء العلماء في مجهول العين دون ترجيح . و لكن يدلّي أنه ممن يرجحون مذهب ابن حجر وأبي الحسن بن القطان الفاسي، أي أن جهالة العين عنده تقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح و التعديل، مع روایة واحد عنه.

و ما دعانا إلى تقوية هذا الاحتمال، هو سرده لما هب العلماء في مجهول العين دون عزوها لأصحابها، إلا أنه أشار إلى اختيار أبي الحسن القطان و تصحيح الحافظ ابن حجر، فقال في شرح الألفية<sup>(٨)</sup>: " و الرابع: تقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح و التعديل مع روایة واحد عنه و اختاره أبو الحسن القطان و صححه الحافظ ابن

<sup>(١)</sup> التدريب (317/1)

<sup>(٢)</sup> سبق التعريف بالوجادة

<sup>(٣)</sup> انظر مقدمة ابن الصلاح ص 192.

<sup>(٤)</sup> هو أبو الحسن بن القطان الفاسي اختار هذا القول في كتابه "بيان الوهم والإبهام" انظر فتح المغيث (47/52).

<sup>(٥)</sup> التدريب (317/1)

<sup>(٦)</sup> سرعة المطر ص 53.

<sup>(٧)</sup> ألفية السيوطي - بشرحه - ص 103.

<sup>(٨)</sup> المصدر نفسه ص 103.

حجر" وَمَا يقوِي احتمال اختيارة هذا المذهب هو تعامله مع بعض الأحاديث التي فيها مجازات وفق اختيار الحافظ ابن حجر، كما سترى في الجانب التطبيقي لهذا البحث<sup>(١)</sup> -بِإذن الله.

### مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين:

لقد ذهب كثير من صنفوا في أصول الحديث<sup>(٢)</sup> إلى أن جهالة العين لا ترتفع عن الراوي إلا إذا روى عنه عدلان، لكن لا تثبت عدالته ب مجرد روایتهمما عنه واستندوا في اختيارهم هذا إلى ما قاله الخطيب البغدادي و محمد بن يحيى النهيلي<sup>(٣)</sup>.

كما رواه الخطيب نفسه فقال: "وَأَقْلَى مَا ترتفع به الجهالة أَنْ يُروَى عَنِ الرَّجُلِ أَثَانِ فَصَاعِدَا مِنَ الْمُشْهُورِينَ بِالْعِلْمِ، لِذَلِكَ أَخْرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمَ أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ اسْمَاعِيلَ الْقَارِيُّ أَنَا أَبُو زَكْرَيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَ سَمِعْتُ أَبِيهِ يَقُولُ إِذَا رُوِيَ عَنِ الْمُحَدَّثِ رَجُلًا ارْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الْجَهَالَةِ، قُلْتُ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُبْثِتُ لِهِ حُكْمُ الْعِدَالَةِ بِرَوَايَتِهِمَا عَنْهُ"<sup>(٤)</sup>

وَكَنَّا قد أشرنا آنفاً إلى ما قاله الحافظ ابن حجر في حكم المجهول العين و الذي يستفاد منه أنه لا يتشرط رواية عدلين لارتفاع الجهالة العينية على الراوي بل يكتفى رواية الواحد عنه، بشرط أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح أو إذا زكاه من تفرد عنه إذا كان متاهلاً لذلك<sup>(٥)</sup>.

و قد أفاد الحافظ السخاوي<sup>(٦)</sup> ، بعد نقله لتصحيح ابن حجر للقول الخامس في حكم المجهول، بأنه على هذا القول يتمشى تخريج الشيوخين في صحيحهما جماعة من لم يرو عنهم إلا راو واحد.

<sup>(١)</sup> رعم نرجحنا كون أحمد شاكر اختار هنا القول إلا أنها سترى في الأمثلة العملية لاحقاً التباين الواضح بينه وبين الحافظ ابن حجر في الحكم على بعض من حملوا و سُكِّنوا سُرَّ ذلك بإذن الله و توفيقه.

<sup>(٢)</sup> انظر مقدمة ابن الصلاح ص 66، التدريب (314/1) اختصار علوم الحديث ص 92.

<sup>(٣)</sup> هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس أبو عبد الله النهيلي البهابوري أحد الأئمة الأعلام الثقات أكثر الزحام و من سلف التصانيف و كان الإمام أحمد ينبله و يعظمه، قال أبو حاتم كان إمام أهل زمانه و قال أبو بكر بن أبي داود هو أمير المؤمنين في الحديث، توفي 258هـ. نظر شذرات المذهب (138/2)..

<sup>(٤)</sup> الكمالية: ص 88-89 و قد تعقب ابن الصلاح (المقدمة ص 66) قول الخطيب بصنيع الشيوخين في صحيحهما حيث حرّجاً لهنّ لم يرو عنه غير واحد، و ردّ على هذا التعقب الإمام النووي (التدریب مع شرحه التدریب) (1/318) و ذهب إلى تصحيح ما قاله الخطيب على اعتبار أنّ ما قدمه من أمثلة إنما هي لصحابة و هم عدول و لا ينحتاجون لرفع الجهالة عنهم بتعذر الرواة و علق على النوري الحافظ العراقي (التفيد والإضافة) ص 148 ) متعدداً بما به ثبت الصحة، و كلّها مساجلات علمية يحسن الرجوع إليها في مطابقها المشار إليها.

<sup>(٥)</sup> شرح الحجة: ص 52.

<sup>(٦)</sup> مع المفت (47/2)

و هذا الذي ذهب إليه ابن حجر يقترب كثيراً مما قاله المتقدمون الذين لخص مذهبهم الحافظ ابن رجب الحنبلي تلخيصاً بدليعاً فقال: "قال يعقوب بن أبي شيبة: قلت: ليعي بن معين متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عنه الرجل مثل ابن سيرين و الشعبي، و هؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول، قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سمك بن حرب و أبي إسحاق؟ قال هؤلاء يرونون عن مجهولين.

انتهى

قال ابن رجب: وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى النخلي الذي تبعه عليه المتأخرون أن لا يخرج الرجل عن الجهة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه و ابن المديني يشترط أكثر من ذلك، فإنه يقول فيمن يروي عنه - يحيى بن أبي كثیر و زید بن أسلم معاً: إنه مجهول و يقول فيمن يروي عنه شعبة وحده: إنه مجهول.

و قال فيمن يروي عنه ابن المبارك و كثیر و عاصم: هو معروف و قال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر و ابن طبيعة: ليس بالمشهور و قال فيمن يروي عنه ابن وهب و ابن المبارك: معروف و قال فيمن يروي عنه المقبری و زید بن أسلم: معروف و قال في يُسیع الحضرمي: معروف و قال مرأة أخرى مجهولة روى عنه ذر وحده و قال فيمن روى عنه مالك و ابن عینة معروف

و قد قسم - أي ابن المديني - المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة و الظاهر: أنه ينظر إلى شئهار الرجل بين العلماء، و كثرة حديثه و نحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

و قال في داود ابن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة، و كذا قال أبو حاتم الرآزي في إسحاق بن أسد الخراساني: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة من المصريين، لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء - و كذا قال أحمد بن حنبل في حصين بن عبد الرحمن الحارثي: ليس يعرف، ما روى عنه غير حاجاج بن أرطأة و إسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً.

و قال - أي أحمد - في عبد الرحمن بن وعلة: إنه مجهول مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه و لم ينشر بين العلماء.

و قد صحق حديث بعض من روى عنه واحد و لم يجعله مجهولاً، قال في (خالد بن سمير): لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان، لكنه حسن الحديث

و قال مَرَّةً أخْرَى: حَدِيثُهُ عِنْدِي صَحِيحٌ، وَ ظَاهِرٌ هَذَا أَنَّهُ لَا عِبْرَةٌ بِتَعْدِيدِ الرِّوَاةِ، وَ إِنَّا العِبْرَةَ بِالشَّهْرَةِ وَ رِوَايَةِ الْحَفَاظِ الثَّقَاتِ<sup>(1)</sup>.

و قد ذكر العلامة التهانوي، أقوال بعض المتقدمين الآخرين ممَّن لم يذكرهم ابن رجب فقال: "و في تعجيل المنفعة" في ترجمة عبد الله بن أبي حبيبة المدنى، قال ابن الحذاء: هو من الرجال الذين أكتفى في معرفتهم برواية مالك عنهم أهـ. و فيه أنَّ رواية مالك وحده عن أحد ترفع الجهة عنه، و مثل مالك شعبة و غيره من الحفاظ النقاد"<sup>(2)</sup>.

فهذه نصوص بعض المتقدمين التي تتحدث عمـا به ترتفع الجهة عن الراوى، و اتضحت من خلالها أنَّ مدار الجهة عندهم مرتبط بالشهرة بطلب العلم، و معرفة الحفاظ له.

### ثانياً-محظوظ الحال:

هو من جهلت عدالته ظاهراً و باطناً، مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه<sup>(3)</sup> و قد ذهب العلماء في الحكم عليه على ثلاثة أقوال.

### القول الأول: الرد المطلق

و هو قول جماهير العلماء<sup>(4)</sup> من المحدثين والأصوليين وقد ذكر بعضهم الأمدي -رحمه الله- فقال: "مذهب الشافعى وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم أنَّ محظوظ الحال غير مقبول الرواية، بل لا بد من خبرة باطنة حاله، و معرفة سيرته، و كشف سريرته أو تزكية من عرفت عدالته و تعديله له"<sup>(5)</sup>.

و قال السَّخاوى: " و عزاه ابن الموّاق للمحققين، ومنهم، أبو حاتم الرزاوى و كذا قال الخطيب لا يثبت للراوى حكم العدالة برواية الإثنين عنه و قال ابن رُشيد: لا فرق في جهة الحال بين رواية واحد و اثنين ما لم يصرّح الواحد أو غيره بعده، نعم كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوى حسن الظن به، و أما المحايل الذين لم يرو عنهم إلاَّ الضعفاء فهم متزوكون كما قال، ابن حبان على الأحوال كلها. و توجيهه هذا القول: أنَّ مجرد الرواية عن الراوى لا تكون تعديلاً له على الصحيح كما تقدَّم"<sup>(6)</sup>.

<sup>(1)</sup> شرح علل الترمذى لابن رجب ص (81-82) وقد عقب الدكتور عتاب محمود الحمش على كلمة الشهرة التي اشتطرها المتقدمون لمعرفة الراوى، فقال: "و الذي لا مناص من الاعتراف به هو أنَّ كلمة الشهرة، كلمة كبيرة فمعظم الرواية غير مشهورين، و مع ذلك و تقاو و قبنت أحاديثهم ، فكأنَّ ابن رجب يعني بالشهرة هنا، تناول أهل العلم لأحاديث الرواوى" انظر: رواه الحديث ص 193.

<sup>(2)</sup> قرئنا في علوم الحديث: ص 357.

<sup>(3)</sup> انظر الترتيب (316/1)، وقد رأينا أنَّ النقاد المتقدمين لا ينهبون بالضرورة إلى شفراط رواية العتلين عنه لارتفاع الجهة.

<sup>(4)</sup> انظر مقدمة ابن الصلاح ص 65 الترتيب (316/1) اختصار علوم الحديث ص 92.

<sup>(5)</sup> الإحکام في أصول الاحکام لیف الدین الأمدي -دار الكتب العلمية - بيروت طبعة (1403هـ-1983م) تحقيق جماعة من العلماء (2/110).

<sup>(6)</sup> فتح المغيث (2/50-51) بتصرف يسر.

و إلى هذا ذهب العلامة أحمد شاكر حيث قال: "و الصحيح عدم قبوها، و هو قول الجمهور"<sup>(١)</sup>.

### القول الثاني: القبول المطلق

و قد نسب هذا القول إلى الأحناف، قال أبو إسحاق الشيرازي: "و إن كان مجهول الحال، لم يقبل خبره حتى ثبت عدالته، و قال أصحاب أبي حنيفة يقبل"<sup>(٢)</sup>.

و قال الحافظ السخاوي: "و قد نسبه ابن الموّاق لأكثر أهل الحديث كالبزار و الدارقطني، و عبارة الدارقطني: من روى عنه ثقنان فقد ارتفعت جهالته و ثبتت عدالته"<sup>(٣)</sup>.

### القول الثالث:

حكاية الإمام السيوطي فقال: "و قيل إن كان من روى عنه فيمن لا يروي عن غير عدل قبل و إلا فلا"<sup>(٤)</sup>.

و هذا القول يشبه القول الثالث في مجهول العين مما ذكرنا آنفاً لكن يختلفان في العدد، فال الأول هو تفرد من لا يروي إلا عن عدل، و هنا رواية اثنين فأكثر وفيهم من لا يروي إلا عن عدل، إذاً بالضرورة أن يكون القائلون به، هم أنفسهم في كلا القسمين من جهة العين و جهة الحال.

### ثالثاً: المستور

1- تعريفه: إتفق كل من ذهب إلى أن المستور قسم ثالث من أقسام الجهالة يختلف عن مجهول الحال، في تعريفه و إن اختلفت عباراتهم في بعض الأحيان. فقد عرفه ابن الصلاح بقوله: "و قال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلاً في الظاهر، و لا تعرف عدالة باطنه"<sup>(٥)</sup>

و قال الحافظ العراقي: "و هذا الذي أبهم المصنف بقوله بعض أئمتنا، هو أبو محمد البغوي صاحب التهذيب

<sup>(١)</sup> انظر شرحه للألفية ص 103.

<sup>(٢)</sup> اللسع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي: تحقيق محى الدين ديب مستو و يوسف علي بديري. دار ابن كثير للطباعة و النشر و التوزيع ط: ١.

<sup>(٣)</sup> ١٤١٦هـ-١٩٩٥م ص 166.

<sup>(٤)</sup> فتح المغيث: (٥١/٢).

<sup>(٥)</sup> التدريب (٣١٦/١).

<sup>(٦)</sup> مقدمة ابن الصلاح ص 65 و انظر اختصار علوم الحديث ص 92، التدريب (٣١٦/١) فتح المغيث (٥١/٢).

فهذا لفظه معروفة فيه، و يوافقه كلام الرافع في الصوم، و صحيح التوسي في شرح المذهب قبول روایته<sup>(1)</sup>. و عرّفه إمام الحرمين الجویني بأنه: "الذی لم يظهر منه نقیض العدالة و لم یتفق البحث الباطن عن عدالته"<sup>(2)</sup> و لا فرق بين كلا التعریفين إلا من حيث التعبیر، و ذلك أمر طبیعی قد یقتضیه اختلاف النهج الأصولی عن النهج الحدیثی.

## 2- حکم روایة المستور:

اختلف المحققون في حکم روایة المستور، على ثلاثة أقوال:

### القول الأول: عدم قبول روایته

و أكثر الذين ذهبوا إلى هذا هم الأصوليون، كما صرّح بذلك بعض أئمتهم قال إمام الحرمين: "و الذي سار إليه المعتررون من الأصوليين أنه لا تقبل روایته"<sup>(3)</sup> و قد نسبه الإمام الشوكاني<sup>(4)</sup> إلى الإمام الشافعي، وإلى الأكثرين كما حكاه إلکيا اهراس.

### القول الثاني: قبول روایته

يقول الإمام ابن الصلاح: "فهذا المجهول يمتحن بروايته بعض من ردّ روایة الأول و هو قول بعض الشافعیین و به قطع، منهم سُلیم بن أبیو الرازی قال: لأنّ أمر الأخبار مبني على حسن الظن بالراوی، و لأنّ روایة الأخبار تكون عند من يتعرّى عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، و تفارق الشهادة فإنها تكون عند الحکام، و لا يتعرّى عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر و الباطن.

فتـ - القائل ابن الصلاح - و يشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواية الذين تقادم العهد بهم و تعذر الخيرة الباطنة بهم و الله أعلم<sup>(5)</sup> . و قال التوسي في التقریب<sup>(6)</sup> : "يمتحن بها بعض من ردّ الأول و هو قول بعض الشافعیین".

<sup>(1)</sup> التقید و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص 145- مختصرًا.

<sup>(2)</sup> انیرهان في أصول الفقه للجوینی تحقيق الدكتور عبد العظیم حمود الدبیب -طبع دار الوفاء- بالمنصورة- ط 3 (1412-1992) (396/1) .

<sup>(3)</sup> المصدر نفسه (396/1).

<sup>(4)</sup> إرشاد الفحول: ص 100.

<sup>(5)</sup> مقدمة ابن الصلاح ص 65-66.

<sup>(6)</sup> التقریب بشرح التدریب (36/1)

وقد نسب غير واحد إلى التوسيع القول بقبول رواية المستور في شرح المذهب<sup>(١)</sup>.

و نقل عن علي القاري أنه قال: " و اختار هذا القول ابن حبان تبعا للإمام الأعظم إذ العدل عنده من لا يعرف فيه الجرح قال - ابن حبان - : و الناس في أحوالهم على الصلاح و العدالة حتى يتبيّن منهم ما يوجب الجرح . و لم يكلّف الناس ما غاب عنهم، و إنما كلفوا الحكم بالظاهر"<sup>(٢)</sup>

و قال الحافظ السخاوي: المختار قبول المستور<sup>(٣)</sup>.

و قد اعتبر الدكتور عبد الفتاح أبو غدة<sup>(٤)</sup>، أنَّ عمل الشيدين جار على قبول رواية المستور و احتاج في ذلك بما قال النهي في ميزان الإعتدال بعد ترجمته لفصن بن بُغيل" حيث قال النهي: "ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضيقهم أحد و لا هم مجاهيل"<sup>(٥)</sup> .

و إلى قبول رواية المستور ذهب العلامة أحمد شاكر، حيث قال: "فالأصح قبول روايته، لأن الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي"<sup>(٦)</sup>.

### القول الثالث: التوقف في روايته إلى أن تستعين حاله.

لقد اشتهر هذا القول، عن الحافظ ابن حجر، حيث قال: " و التحقيق أن رواية المستور و نحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها و لا بقيوتها، بل يقال هي موقوفة إلى استبيانه حاله. كما جزم به إمام الحرمين. و نحوه ابن الصلاح فيمن جرح بشرح غير مفسر"<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> انظر التقىد والإيضاح ص 145- التربیت (317/1) شرح ألفية السیوطی لأحمد شاکر ص 104 .

و قد شكك الدكتور عذاب محمود الحمش في صحة هذا النقل على التوسيع، و ذلك في معرض رده على الدكتور أبي غدة الذي احتاج بقبول التوسيع هذا في البحث الذي كتبه عن سكت المتكلمين في الرجال عن الراوي فقال في ردّه هذا: لم يحدد لنا فضيلة الباحث، أين صحن التوسيع في شرح المذهب رواية المستور" ثم ذكر جملة من النقول عن التوسيع في شرح المذهب، تفيد قبوله المستور في التابعات و الشواهد فقط. انظر رواة أحاديث ص 223-224.

<sup>(٢)</sup> شرح شرح النجاشي نقاً عن قواعده في علوم الحديث ص 204، و أسباب اختلاف المحدثين (474/2).

<sup>(٣)</sup> الغایة في شرح متن الہدایۃ للسخاوی، نقاً عن رواة الحديث ص 225.

<sup>(٤)</sup> في جعله في مجلة كلية أصول الدين بالرياض العدد الثاني سنة (1399-1400) تحت عنوان "سكت المتكلمين في الرجال عن الراوي" انظر أسباب اختلاف المحدثين (2/475) و قد ردّ عليه الدكتور عذاب في كتابه رواة أحاديث، حيث اعتبر أنَّ ذلك لم يحصل عندهما (البخاري و مسلم) إلا في التابعات و الشواهد.


و أقول: إن شروط البخاري و مسلم في الرواية تتنافى مع مثل هذا الإدعاء، و ما كان منها من إخراج لأمثال هؤلاء المخاطئ إنما هو في التابعات و الشواهد، كما توصل ذلك الدكتور عذاب.

<sup>(٥)</sup> ميزان الإعتدال (1/556).

<sup>(٦)</sup> ألفية السیوطی - بشرحه - ص 104.

<sup>(٧)</sup> شرح النجاشي ص 53 مع ملاحظة أنَّ ابن حجر لا يفرق بين مجھول الحال و المستور - كما رأينا -

و رجَحَ الإمام الجوهري هذا القول - كما أشار إلى ذلك ابن حجر - فيقول: "وَ الَّذِي أُوْثِرَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، أَلَا نُطْلِقُ رَدَّ رِوَايَةِ الْمَسْتُورِ وَ لَا قِبْوَلَهَا، بَلْ يَقَالُ، رِوَايَةُ الْعَدْلِ مَقْبُولَةٌ وَ رِوَايَةُ الْفَاسِقِ مَرْدُودَةٌ وَ رِوَايَةُ الْمَسْتُورِ مَوْقُوفَةٌ إِلَى اسْتِبَانَةِ حَالِهِ" <sup>(١)</sup>.



---

<sup>(١)</sup> البرهان (٣٩٧/١).

## المطلب الثاني: خاتمة عملية لروايات الماجاهيل

و ستناول هذا المطلب بالدراسة عبر النماذج الآتية:

### النماذج العملي الأول:

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق أخبرني يونس بن سليم قال: أعلى عليّ يonus بن يزيد الأيلبي عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري سمعت عمر بن الخطاب يقول: (كان إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي، يسمع عند وجهه دوي كدوى التحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال: اللهم زدنا و لا تنقصنا، وأكرمنا و لا تهنا، و أعطنا و لا تخمنا، و آثرنا و لا تؤثر علينا، و ارض عنا و أرضنا، ثم قال: لقد أنزلت عليّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا: بِقَدْأَلْحُمَّوْمَنُونَ<sup>(١)</sup> حتى ختم العشر).

أخرج هذا الحديث الإمام أحمد، والترمذى و النسائي و الحاكم<sup>(٢)</sup>.

و قد أعلمه نقاد الحديث بجهالة روايه يonus بن سليم و عدم معرفتهم له و في مقدمتهم عبد الرزاق و هو من روى عنه الحديث. فقد قال الإمام أحمد: سألت عبد الرزاق عنه فقال: أظنه لا شيء<sup>(٣)</sup>.

و نقل عثمان الدارمي عن يحيى بن معين قوله: ما أعرفه يروي عنه عبد الرزاق<sup>(٤)</sup> و قال النسائي: هذا حديث سكير لا نعلم أحداً رواه غير يonus بن سليم، و يonus لا نعرفه<sup>(٥)</sup>.

وقال العقيلي: يonus بن سليم الصناعي، لا يتبع على حديثه و لا يعرف إلا به<sup>(٦)</sup>.

و قد حذوا هؤلاء بعض الحفاظ المتأخرین في إنكارهم ليonus بن سليم و لحديثه. كالأمام الذهبي في الميزان و الكافش<sup>(٧)</sup>.

و كذلك الحافظ ابن حجر في التهذيب و التقریب<sup>(٨)</sup>

<sup>(١)</sup> سورة المؤمنون: الآية ١

<sup>(٢)</sup> أخرجه أحمد في مسنده -طبعة شاكر-(1/123) و الترمذى في سنته في كتاب "تفسير القرآن" باب "و من سورة المؤمنون" الحديث رقم 3173 (من طبعة شاكر) (5/305).

و النسائي في السنن الكبرى. كما ذكرن المزي في تهذيب الكمال (32/510) و الحاكم في المستدرک كتاب "الدعاء" باب "رفع اليدين عند الدعاء" (535/1) و صححه و أقره على ذلك النهي.

و أورده الحافظ السيوطي في الدر المثور (5/2) و عزاه عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر و العقيلي و البيهقي في الدلائل و أبنا في المختار (3) أخرجه و التعديل الترجمة 1008 (9/240).

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه (9/240) و انظر تهذيب الكمال (32/509).

<sup>(٥)</sup> تهذيب الكمال (32/509). و ذكر ابن حجر في التهذيب (11/386) رواية أخرى عن النسائي بأنه قال عنه: ثقة.

<sup>(٦)</sup> الضعفاء الكبير (4/460).

<sup>(٧)</sup> انظر ميزان الإعتدال (4/481) و الكافش (3/304).

<sup>(٨)</sup> انظر تهذيب التهذيب (11/396)، و تقریب التهذيب (2/349).

و علله الترمذى، بأنه تارة يروى عن يونس بن سليم عن الزهرى و تارة يروى عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد الأيلى عن الزهرى<sup>(1)</sup> و قد ذهب الإمامان ابن حبان و الحاكم إلى خلاف ما ذهب إليه النقاد من ذكرنا. فقد ذكر ابن حبان يونس بن سليم في الثقات<sup>(2)</sup> وصحح الحاكم إسناد الحديث و أقره على ذلك الذهنى<sup>(3)</sup>.

و اعتماداً على توثيق ابن حبان و تصحیح الحاکم لایسناده و موافقة الذهنی له، ذهب العلامة أحمد محمد شاکر إلى تصحيح إسناد الحديث<sup>(4)</sup> و اعتبر أن يونس بن سليم ثقة معروف، ارتفعت عنه الجهالة برواية عبد الرزاق عنه و صار من الثقات بشهادة ابن حبان و الحاکم: و قد استأنس أحمد شاکر فيما ذهب إليه بما ذكره البخاري في التاريخ الكبير<sup>(5)</sup> بعد أن قام بتصحيح ما صحفه نسخ التاريخ: فقال: "وفي التاريخ الكبير للبخاري: قال أحمد بن حنبل: سألت عبد الرزاق عنه فقال: كان خيراً من عين بقعة! فظلت أتاه لا شيء وعین بقعة هذه غلط فاتت على مصحح الكتاب، و صحفها بعضهم إلى غير ثقة. وصححتها عن التاريخ الصغير للبخاري: قال أحمد: قال عبد الرزاق: يونس بن سليم خير من برق، يعني عمرو بن برق، قال أحمد: فلما ذكر هذا، عند ذاك علمت أن ذا ليس بشيء.

و عمرو بن برق، هو عمرو بن عبد الله بن الأسوبار اليماني، و فيه ضعف فالظاهر أن توثيق ابن حبان ليونس بن سليم صحيح، لأن عبد الرزاق فضلته على عمرو بن برق<sup>(6)</sup>

<sup>(1)</sup> حکماء ابن العربي في عارضة الأحوذی بشرح سنن الترمذی دار الكتاب العربي (33/12)- بلا تاريخ للطبع -

<sup>(2)</sup> الثقات (9/288).

<sup>(3)</sup> مستدرک الحاکم (1/353) وما يثير الغرابة هو موافقة الذهنی على تصحيح الحاکم على الرغم من تحفیله له في المیزان و المکاشف كما ذكرنا.

<sup>(4)</sup> المستد - شرح شاکر - (123/1).

<sup>(5)</sup> انظر التاريخ الكبير (8/413)، الترجمة (3532)

<sup>(6)</sup> المستد - شرح شاکر - (123/1).

## النموذج العملي الثاني:

يقول الإمام أحمد: حدثنا وكيع حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبي طعمة مولاهم وعن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لعنت الخمر بعينها و شاربها و ساقيها و باعها، و مبتاعها و عاصرها، و متصرها و حاملها و المحمولة إليه و أكل ثنها").

أخرج الحديث أحمد و أبو داود و ابن ماجة <sup>(١)</sup>.

و قد أعمل بعض النقاد هذا الحديث بجهالة عبد الرحمن الغافقي فقد سأله عثمان بن سعيد الدارمي يحيى بن معين عنه فقال: لا أعرفه <sup>(٢)</sup> و قال ابن عدي إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجهول و لا يعتمد على معرفة غيره <sup>(٣)</sup> و هذا إقرار منه أيضا على تحفظ الغافقي و ذهب إلى تحفظه من الحفاظ المتأخرين، الحافظ المزي كما ذكر ذلك ابن حجر في التهذيب <sup>(٤)</sup>. و كذا الحافظ الذهبي في الميزان حيث قال: لا أعرفه <sup>(٥)</sup>.

نكن الحافظ ابن حجر ذهب إلى خلافهم، و اعتبر عبد الرحمن معروفا، و ذلك اعتمادا على ما قاله ابن يونس و ابن حلفون فقال في التهذيب: "و قال ابن يونس: روى عنه عبد الله بن عياض قتلته الروم بالأندلس سنة خمس عشرة و مائة، له في الكتابين - أي سنن ابن ماجة وأبي داود - حديث واحد في الخمر، قلت (ابن حجر) هذا الذي ذكر ابن عدي قاله في ترجمة عبد الرحمن بن آدم عقب قول ابن معين في كل منهما: لا أشرف، وأقره المؤلف عليه (أي المزي)، و هو لا يتمشى في كل الأحوال فربَّ رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة و العدالة و عرفه غيره، فضلا عن معرفة العين، لا مانع من هذا، و هذا الرجل، قد عرفه ابن يونس و إليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب و قد ذكره ابن حلفون في الثقات، و قال كان رجلا صالحًا، جميل السيرة استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان" <sup>(٦)</sup>.

و اعتمادا على معرفة ابن يونس و توثيق ابن حلفون له و إقرار ابن حجر لهما، صحيح العلامة أحمد شاكر إسناد الحديث <sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد في مسنده -طبعة شاكر- (12/7).

و أبو داود في كتاب "الأشربة" باب العنب يعصر للخمر" الحديث: 3674 (3/326).

و ابن ماجة في سننه في كتاب الأشربة "باب لعن الخمر على عشرة أوجه" الحديث 3380 (2/1121).

<sup>(٢)</sup> تهذيب الكمال (17/244).

<sup>(٣)</sup> تهذيب التهذيب (7/197).

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه (7/197).

<sup>(٥)</sup> ميزان الاعتدال (2/576).

<sup>(٦)</sup> تهذيب التهذيب (7/197)، و قال في التقرير: مقبول (1/579).

<sup>(٧)</sup> انظر المسند -بشرحه- الحديث: 4787 (7/13).

### النموذج العملي الثالث:

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أبنا عبد الملك بن قدامة حدثنا إسحاق بن بكر بن أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنها ستأتي على الناس سنون خدعة، يصدق فيها الكاذب، ويکذب فيها الصادق، ويؤمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويضة، قيل و ما الرويضة؟ قال: السفيه يتكلم في أمر العامة)

أخرج الحديث، أحمد و ابن ماجة و الحاكم<sup>(١)</sup>.

و قد أعلمه النقاد، بجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، و كذا بعد الملك بن قدامة المختلف في توثيقه<sup>(٢)</sup>.

و ما يهمنا في هذا الموضع هو تجھيل الحفاظ لإسحاق بن أبي الفرات<sup>(٣)</sup>.

فقد قال الحافظ ابن حجر متحدثاً عن إسحاق: روى عن سعيد المقیری و عنه عبد الله بن قدامة المضھی، و روى له ابن ماجة في الزهد حديثاً واحداً<sup>(٤)</sup> عن المقیری عن أبي هريرة سیاتی: (على الناس سنوات خداعات) قلت (القائل ابن حجر): قال مسلمة بن قاسم الأندلسی: إسحاق بن أبي الفرات بجهول<sup>(٥)</sup>.

و قال ابن حجر في التقریب: بجهول<sup>(٦)</sup>.

و قال الإمام النھی، في الكافش: بجهول<sup>(٧)</sup>

لكن العلامة أحمد شاكر حسن إسناده إعتماداً على توثيق ابن حبان لإسحاق<sup>(٨)</sup>، و كذا تصحیح الحاکم لحديثه فقال: "ولكن ذکرة ابن حبان في الثقات، و صحق لحاکم و وافقه الذھبی فهو قد عرف بعضهم شخصیه و حاله فهو على الستر - على الأقل - و يكون حديثه لا يقل عن درجة الحسن"<sup>(٩)</sup>

<sup>(١)</sup> أخرجه أحمد في مسنده طبعة شاكر - الحديث - 7899 (15/37).

و ابن ماجة في سنته في كتاب الفتن "باب شدة الزمان" الحديث 4036 (2/4039) (1339).

و الحاکم في مسنده (4/466-467) و صحق إسناده و أقره على ذلك الذھبی، كلهم روره بالفاظ متقاربة.

<sup>(٢)</sup> انظر ترجمته في تهذیب التهذیب و اختلاف الحفاظ في توثيقه دار الفكر بيروت ط: (1404-1484) (6/367).

<sup>(٣)</sup> ورد في تهذیب الکمال (2/468) و في تهذیب التهذیب (1/216) و في تقریب التهذیب (1/84) باسم إسحاق بن أبي الفرات بکر المدنی.

<sup>(٤)</sup> كذا رواه أحمد في مسنده (15/37) و الحاکم في المسنده (4/466-467).

<sup>(٥)</sup> انظر التهذیب (1/216).

<sup>(٦)</sup> التقریب (1/84).

<sup>(٧)</sup> الكافش (1/112) و قد استغرب أحمد شاكر أمر الذھبی فقال في شرح المسند (15/38) "و من العجب أنَّ الذھبی يقول هذا في الكافش، ثم لا يذكره أصلاً في ميزان الاعتدال! و أقرب منه أن يوافق الحاکم على تصحيح الحديث"

<sup>(٨)</sup> لم أجده في الثقات و يدللي أنَّ أحمد شاكر اعتمد ما قاله السندي في تعليقه على سن ابن ماجة (2/1340) دون تأکد.

<sup>(٩)</sup> المسند - يشرحه - (15/37-38).

## **الفصل الثالث**

**طريقته فهو نفط الرجال  
و فيه مبتداً:**

**المبحث الأول: نماذج عملية فهو شراءه من الدولة  
المبحث الثاني: المعايير العلمية لنفط الرجال**

# المبحث الأول

## نماهياً عملاً فهو يعامله مع الدولة

و سنتناوله بالدراسة من خلال المطلبين التاليين.

**المطلب الأول: عبد الله بن هياعة:**<sup>(١)</sup>

و ستحدث عنه عبر الفروع التالية:

### الفرع الأول: رأي الشيخ أحمد شاكر في ابن هياعة

لقد ذهب العلامة أحمد شاكر منهباً عجيباً في الحكم على عبد الله بن هياعة، حيث خالف جلّ النقاد و المتكلمين في الرجال، الذين ضعفوا و أعلوا جل أحاديثه، بينما ذهب هو إلى توثيقه و تصحيح مروياته. وقد تبَّع كل الأحاديث التي يرويها ابن هياعة. فيما بين يديّ من الكتب التي حققها أحمد شاكر، فوجدها يتبع نقاد الحديث فيما إذا أعلوا الحديث بابن هياعة، فيصحح حديثه بناءً على توثيقه له. فأرَّدت أن أقف عند حجج الشيخ -رحمه الله- في توثيقه له. و ستحتم الحديث عنه ببعض الأمثلة الحديثية التي كانت مثار خلاف بينه وبين نقاد الحديث بسبب رواية عبد الله بن هياعة لها.

### توثيق أحمد محمد شاكر لعبد الله بن هياعة:

أشرنا قبل قليل إلى أن العلامة أحمد شاكر يرى توثيق ابن هياعة، وكان يشير إلى ذلك في كامل تعليقاته على الأحاديث التي رواها، و خاصة في مسند الإمام أحمد الذي يحسو الكثير من مروياته و كذا سنن الترمذى، و ما قاله في هذا الأخير. "ابن هياعة هو عبد الله بن هياعة بن عقبة الغافقي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي الفقيه، وهو ثقة صحيح الحديث، وقد تكلم فيه كثيرون بغير حجة من جهة حفظه، وقد تبَّعنا كثيراً من حديثه، و تفهمنا كلام العلماء فيه، فترجح لدينا أنه صحيح الحديث، وأنه ما قد يكون في الرواية من الضعف إنما هو من فوقه أو من دونه، وقد يخاطئ هو كما يخاطئ كل عالم و كل راوٍ، و روى أبو

<sup>(١)</sup> هو ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي، اختلف في سنة ولادته فقيل ولد سنة 96 للهجرة و قيل سنة سبع و سبعين، و توفي سنة أربع و سبعين بعد المائة من الهجرة، -رحمه الله عليه-. انظر تهذيب الكمال (15/487) و تقرير التهذيب (526/1).

و الحضرمي نسبة إلى حضرموت، وهي من بلاد اليمن في أقصاها. انظر وفيات الأعيان و أنباء أبناء الرمان لابن حلْكان، تحقيق إحسان عباس، دار سادر، بيروت (39/3).

داود عن أحمد بن حنبل قال: و من كان مثل ابن هيبة ينصر في كثرة حديثه و ضبطه و إتقانه! و قال سفيان الثوري: عند ابن هيبة الأصول و عندنا الفروع<sup>(1)</sup> و قال في المسند: "و هو ثقة تكلّموا فيه من قبل حفظه بعد احراق كتبه و نحن نرى تصحيح حديثه، إذا رواه عنه ثقة حافظ من المعروفين"<sup>(2)</sup>.

## الفرع الثاني: أقوال الأئمة المحققين في عبد الله بن هيبة:

لقد أجمعـت أغلب آراء المتكلـمين في الرجالـ من الأئمة المحققـين على تضـعيف ابن هـيبة. و ذـهب البعض الآخر إلى تـوثيقـه و تـصحيحـ حـديثـه. و هـا نـحن نـسوق آراءـهمـ فيـهـ كـماـ وـرـدـتـ فيـ كـتـبـ التـراجمـ وـ الـجـرـحـ وـ التـعـدـيلـ، مـبـتـدـئـينـ بـآراءـ المـوـتـقـينـ ثـمـ الـجـارـجـينـ ثـمـ نـبـدـيـ رـأـيـناـ فـيـهـ يـاـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ.

### أولاً: المؤثرون.

قال محمد بن يحيى بن حسان قال سمعت أبي يقول: ما رأيت أحفظ من ابن هيبة بعدها قلت له: إن الناس يقولون احترقت كتب ابن هيبة فقال: ما غاب له كتاب. و قال أحمد بن سعيد الدارمي سمعت قبية بن سعيد يقول: حضرت موت ابن هيبة فسمعت الليث يقول: ما حلّف مثله.

و قال علي بن سهل النسائي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من سمع من ابن هيبة قدinya فسماعه صحيح، قدم علينا ابن المبارك سنة تسع و سبعين فقال، من سمع من ابن هيبة منذ عشرين سنة فهو صحيح.

و ذكر ابن سعد في طبقاته أن أهل مصر يذكرون أنه لم يختلط و لم ينزل أول أمره و آخره واحد، ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه فقيل له في ذلك فقال: و ما ذنبي؟ إنما يجيئون بكتاب يقرؤونه و يقومون ولو سألوني لأخربتم أنه ليس من حديثي. و قال زيد بن حباب سمعت سفيان الثوري يقول: عند ابن هيبة الأصول و عندنا الفروع. و قال أبو الطاهر بن السرح: سمعت ابن وهب يقول: و سأله رجل عن حديث، فحدثه به، فقال له الرجل: من حدثك بهذا يا أبا محمد؟ قال حدثني به -والله- الصادق البار عبد الله بن هيبة، قال أبو الطاهر: و ما سمعته يخلف بمثل هذا قط.

و قال أبو داود سمعت أحمد يقول: من كان في مصر يشبه ابن هيبة في ضبط الحديث و كثرته و إتقانه. و قال: سمعت أحمد يقول: ما كان محدث مصر إلا ابن هيبة. و قال أبو جعفر أحمد بن صالح: ابن هيبة صحيح الكتاب، كان أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاء، فمن ضبط كان حديثه حسنا صحيحا، إلا أنه كان يحضر من يضبط و يحسن، و يحضر قوم يكتبون و لا يضبطون و لا يصححون،

<sup>(1)</sup>تعليقـهـ علىـ سنـنـ التـرمـذـيـ (16/1)

<sup>(2)</sup>تعليقـهـ علىـ مـسـنـدـ أـمـهـ (59/1)

وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن هيبة بعد ذلك كتاباً، ولم ير له كتاب، و كان من أراد السَّماع منه ذهب فاستسخ مِنْ كتب نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير ثم ذهب قوم، فكلَّ من روَى عنه عن عطاء بن أبي رياح فَإِنَّه سمع من عطاء، وروى عن رجل عن عطاء، وعَنْ رجليْنَ عن عطاء و عن ثلاثة عن عطاء، تركوا ما بينه وبين عطاء و جعلوه عن عطاء. وقال ابن رمح: إِنِّي أذهب إلى أَنَّه لا يترك حديثَ حَدَثَ حتَّى يجمع أهل مصره على ترك حديثه.

وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد قال: يحيى بن معين، قال أهل مصر: ما احترق لابن هيبة كتاب فقط، و ما زال ابن وهب يكتب عنه حتَّى مات، وقال ابن وهب: كان ابن هيبة صادقاً.

أما الإمام الدارقطني فقد وثقه من روایات البعض عنه دون الآخرين فقال: يعتري ما يروي عنه العادلة: ابن المبارك و المقرئ و ابن وهب.

وقال ابن عدي: هو حسن الحديث يكتب حديثه، وقد حدَثَ عنه الثقات، الشُّورِيُّ و شعبة و مالك بن الحارث و الليث بن سعد<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: القادحون فيه.

أشرنا آنفاً أنَّ أكثر أئمَّةِ الجرح والتَّعديل على تضييفه وردَّ حديثه إذا لم يتابع عليه. ومن بين هؤلاء، كبار نقدة الحديث من أمثال البخاري و ابن المديني و أبي زرعة وغيرهم.

قال الإمام البخاري في التَّارِيخ الْكَبِيرِ، قال الحميدي عن يحيى بن سعيد: كان لا يراه شيئاً، وقال يحيى بن بكيَّر: احترق منزل ابن هيبة و كتبه في سنة سبعين و مائة. وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان قال: قال بشر السرّي: لو رأيت ابن هيبة لم تحمل عنه حرفاً.

وقال أيضاً أبي -ابن المديني- سمعت عبد الرحمن بن مهدي و قيل له تحمل عن ابن هيبة قال: لا تحمل عنه قليلاً و لا كثيراً.

<sup>(١)</sup> كل أقوال المؤثرين أخذتها من الكتب التالية:

-اجرح و التعديل للرازي (145/5-148)

-آخر حرين لابن حبان (13-11/2)

-الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق محمد عبد القادر عطا -دار الكتب العلمية بيروت ط: 1 1410 هـ - 1990 م: (358-7)

-تهذيب الكمال: (15/487-503)

-ميراث الإعتدال للذهبي (2/475-483)

-كتاب الصعفاء والمتزوكين: للإمام الدارقطني ص 115

-شرح علل الترمذى: ص 106

و قال أبو حاتم: سمعت ابن أبي مريم يقول: حضرت ابن هبعة في آخر عمره و قوم من أهل ببر يقرؤون عليه من حديث منصور والأعمش والعرaciين، فقلت: يا أبا عبد الرحمن ليس هذا من حديثك، فقال بلى، هذه أحاديث قد مرت على مسامعي، فلم أكتب عنه بعد ذلك.

و قال ابن أبي مريم: ما أقربه قبل الاحتراق و بعده.

و قال إسماعيل الكرماني: سألت أحمد بن حنبل عبد الله ابن هبعة فضيقه.

و قال أبو بكر بن أبي خديمة: سمعت يحيى بن معين يقول: عبد الله بن هبعة ليس حديثه بذلك القوي.

و عن عثمان بن سعيد قال: قلت ليعيني بن معين: كيف رواية ابن هبعة عن أبي الزبير عن جابر؟ فقال ابن هبعة ضعيف الحديث.

و قال محمد بن إبراهيم: سمعت عمرو بن علي يقول: عبد الله بن هبعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك و عبد الله بن يزيد المقرئ أصح من الذين كتبوا عنه بعدما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث.

و قال عبد الرحمن: سألت أبي و أبا زرعة عن ابن هبعة والإفريقي<sup>(١)</sup> أيهما أحب إليكم فقلما: جميعاً ضعيفان، بين الإفريقي و ابن هبعة كثير، أما ابن هبعة فأمره مضطرب، يكتب حديثه على الإعتبار، قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن هبعة مثل ابن المبارك و ابن وهب، يحتاج به؟ قال: لا.

و عنه أيضاً قال: سئل أبو زرعة عن ابن هبعة، سماع القدماء منه؟ فقال آخره و أوله سواء، إلا أن ابن المبارك و ابن وهب، كانوا يتبعان أصوله، فيكتبان منه، و هؤلاء الباقيون كانوا يأخذون من الشيخ و كان ابن هبعة لا يضبط و ليس من يحتاج بحديثه.

و قال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً و لكنه يدلّس عن الضعفاء قبل الاحتراق كتبه ثم احترق كتبه في سنة سبعين و مائة قبل موته بأربع سنين.

قال أبو حاتم: و أما رواية المؤخرين عنه بعد احتراق كتبه، فهيها مناكسير كثيرة، و ذلك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة، سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التشكّب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه، لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء والمتروكين، و وجب ترك الإحتجاج برواية المؤخرين عنه بعد احتراق كتبه، لما فيه مما ليس من حديثه. و قال يحيى بن حسان: جاء قوم و معهم جزء فقالوا: سمعناه من ابن هبعة، فنظرت فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن هبعة، قال: فقمت فجلست إلى ابن هبعة فقلت: أي شيء ذا الكتاب الذي حدثت به، ليس هنا في هذا الكتاب حديث من حديثك و لا سمعتها أنت قط؟ قال: فما أصنع بهم؟ يعيشون بكتاب، فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم به.

<sup>(١)</sup> هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي سيأتي الحديث عنه لاحقاً - إن شاء الله -

و قال ابن سعد في طبقاته: كان ضعيفاً و عنده حديث كثير، ومن سمع منه في أول أمره، أحسن حالاً في روايته ممن سمع منه بآخره.

و قال نعيم بن حماد: سمعت ابن مهدي يقول: ما أعتقد بشيء سمعته من حديث ابن هيبة إلا سباع ابن المبارك و نحوه.

و قد نفي عثمان بن صالح أن تكون سبب علة ابن هيبة هو احتراق كتبه، بل هي لسبب آخر، فقد قال يحيى بن عثمان بن صالح: سألت أبي: متى احترقت دار ابن هيبة؟ فقال في سنة سبعين و مائة، فقلت: أو احترقت كتبه كما يزعم العامة؟ فقال معاذ الله! ما كتب كتاب عمارة بن غزية إلا من أصل كتاب ابن هيبة، بعد احتراق داره، غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق، وبقيت أصول كتبه بحالها، قال ابن عثمان: قال أبي: و لا أعلم أحداً أخيراً سبب علة ابن هيبة مني، أقبلت أنا و عثمان بن عتيق بعد انصرافنا من الصلاة يوم الجمعة نريد ابن هيبة، فوافيناه أمامنا راكباً على حمار يريد إلى منزله، فأفلح و سقط عن حماره، فبدر ابن عتيق إليه فأجلسه، و صرنا إلى منزله فكان ذلك أول سبب علته.

و قال حنبل بن إسحاق: سمعت أبي عبد الله يقول: ما حديث ابن هيبة بخجنة و إنما لأكب كثيراً مما أكب اعتبر به، و هو يقوّي بعضه ببعض.

و قد اتهمه الإمام أحمد بالتلليس حيث قال: كان ابن هيبة كتب عن المشتى بن الصباح عن عمرو بن شعيب فكان بعد يحدث بها عن عمرو نفسه.

و عن أبي داود قال: سمعت قتيبة يقول: كنا لا نكتب حديث ابن هيبة إلا من كتب ابن أخيه، و كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الأعرج.

و قال ابن معين: هو ضعيف قبل أن تحرق كتبه و بعد احتراقها.

و قال الإمام النسائي: ضعيف، و قال أيضاً: ما أخرجت له إلا حديثاً واحداً: «في الحجّ سجدتان» وقد شدّ الإمام الجوزجاني التكير على حديثه، فقال لا نور على حديثه، ولا ينبغي أن يتحجّ به.

و ذهب ابن عدي إلى حدّ اتهامه بالتشييع فقال: بأنه مفرط في التشيع.

و قال أبو جعفر الطبرى في "تهذيب الآثار": إختلط عقله في آخر عمره.

و قال أبو بكر بن خزيمة في صحيحه: ابن هيبة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرد برواية، و إنما أخرجت هذا الخبر لأنّ جابر بن إسماعيل معه في الإسناد.

و قد رماه ابن رجب الخنبلي بكثرة الإضطراب. و قال: "خرج مسلم حديثه مفرونا بعمرو بن الحارث، و أمّا البخاري و النسائي، فإذا ذكرنا إسناداً فيه ابن هيبة و غيره سميَا ذلك الغير و كنيَا اسم ابن هيبة و لم يسمِيَاه". و هذا مما يوحى بتضعيف هؤلاء الأئمة له. و قال الخطيب البغدادي: "كان عبد الله بن هيبة سبيلاً لحفظه،

و احرقت كتبه، و كان يتسامل في الأخذ، و أي كتاب جاؤوا به حدث منه، فمن هناك كثرت المناكير في

حديده". و قال الإمام الذهبي، العمل على تضليل حديثه، ذكر ذلك في الكاشف والمعني<sup>(1)</sup>

ثالثاً: رأينا في عبد الله بن هبعة:

إنَّ تضليل جلَّ الأئمَّة لابن هبعة لا يعني بالضرورة -حسب ما نرى- أنه متزوك هالك، إذ لو كان كذلك، لما كان هذا الخلاف الحاد في الاحتجاج به من عدمه.

و الدليل على ذلك أنَّ أغلب الجارحين ذهبوا إلى جواز كتابة حديثه للاعتبار، منهم أبو حاتم و الرازي و أحمد ابن حنبل وغيرهم ممن رأينا آنفاً، كما أن الإمام مسلم صاحب الصحيح روى له مقرضاً عمرو بن الحارث و ما أحسن ما قاله الإمام الذهبي في شأن هذا الرجل الفاضل حيث قال: "كان من بحور العلم على لين في حديثه".<sup>(2)</sup>

و قال أيضاً: "لا ريب أن ابن هبعة كان عالم الديار المصرية، هو و الليث بن سعد معاً. كما كان الإمام مالك في ذلك العصر عالم المدينة، والأوزاعي عالم الشام، و عمر عالم اليمن، و شعبة و الشوري عالماً العراق، و إبراهيم بن طهمان عالم خراسان، ولكن ابن هبعة تهاون بالإتقان و روى مناكير، فانقطع عن رتبه الاحتجاج به عندهم. و بعض الحفاظ يروي حديثه و يذكره في الشواهد و الإعتبارات و الرهـد و الملاحـم لا في الأصول، و بعضهم يبالغ في ونهـه، و لا ينبغي إهـداره، و تتجـب تلك المناكـير، فإـنه عـدل في نفسه أعرض أصحاب الصـحاح عن روـياتـه، و أخرـجـ لهـ أبوـ داـودـ و التـرمـذـيـ و القـزوـينـيـ و ماـ روـاهـ عنـهـ ابنـ وـهـبـ وـ المـقـرـئـ وـ الـقـدـماءـ فـهـوـ أـجـودـ".<sup>(3)</sup>

هـذاـ نـرـىـ وـ اللـهـ أـعـلـمـ -ـ أـنـ عـبدـ اللـهـ بـنـ هـبـعـةـ مـنـ بـحـثـ بـحـدـيـهـ فـيـ الـمـتـابـعـاتـ وـ الشـواـهـدـ لـاـ فـيـ الـأـصـوـلـ.

(1) أقوال أئمـةـ جـارـحـينـ إـسـتـقـيـمـتـاـ مـنـ الـكـتـبـ التـالـيـةـ:

\* أثاربع الكبير للبحاري (5/182-183)

- أخرج و التعديل . (5/145-148)

- بخـروـجـ لـابـنـ حـبـعـةـ: (12/11-13)

- حـبـقـاتـ بـنـ سـعـدـ: (7/358)

- الضـفـقـاءـ الـكـبـيرـ لـلـعـقـيلـيـ: (2/293)

- نـهـذـيـبـ الـكـمـالـ: (15/487-503)

- الـكاـشـفـ: (2/122)

- المـنـيـ فيـ الـضـفـقـاءـ لـإـلـمـ الـذـهـبـيـ: تـحـقـيقـ نـورـ الدـينـ عـزـ: (1/352) - لـيـسـ عـلـيـهـ بـيـانـاتـ الطـبـيعـ.

- سـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ: (5/327)

- صـحـيـحـ اـبـنـ حـرـيـةـ: لأـبـيـ بـكـرـ بـنـ حـرـيـةـ تـحـقـيقـ مـصـطـفـيـ الـأـعـظـمـيـ - طـبـعـ الـمـكـبـ الـإـسـلـامـيـ - بـيـرـوـتـ سـنـةـ 1992ـ مـ (1/75)

- شـرـحـ عـنـلـ التـرـمـذـيـ: صـ104ـ 10-104

- الـكـنـافـيـ: صـ183ـ .

(3) سـيرـ أـعـلامـ الـبـلـاءـ لـإـلـمـ الـذـهـبـيـ مـؤـسـسـ الرـسـالـةـ - بـيـرـوـتـ طـ: 1: (1401ـ هـ - 1985ـ مـ) (8/13-14).

## الفرع الثالث: خاتمة من أحاديث ابن هبعة

و سنتعرض في هذا الفرع لنماذجين تطبيقيين من أحاديث ابن هبعة، مبرزتين موقف النقاد منهما و مركّزين في ذلك على رأي العلامة أحمد شاكر.

### النماذج الأولى:

يقول الإمام الترمذى: حدثنا قتيبة قال أخبرنا ابن هبعة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة: "أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يبول مستقبلاً للقبلة".<sup>(١)</sup>

هذا الحديث معلوم برواية ابن هبعة له، كما أنه يخالف ما ثبت في صحيح السنة من عدم جواز استقبال القبلة ببول أو غائط - كما سنرى إن شاء الله -

لكن العلامة أحمد شاكر صرّح بهذه الرواية، بناء على توثيقه لابن هبعة - كما رأينا آنفاً -

### تعليق النقاد للحديث:

إن تعلييل النقاد لهذا الحديث لم ينصّ عليه لفظاً عند الكثير منهم بحكم أن هذا الطريق الذي هو من روایة ابن هبعة، إنفرد به الإمام الترمذى فيما نعلم. و مع إخراجه له في سنته، ضعفه بابن هبعة و اعتبر حديث جابر<sup>(٢)</sup> في الباب أصح منه، والى ذلك ذهب شراح الترمذى، كابن العربي في العارضة<sup>(٣)</sup> و المباركفورى في التحفة<sup>(٤)</sup>. كما أشار إلى ضعفه أيضاً الحافظ نور الدين الهيشمى.<sup>(٥)</sup> لكن ثبوت الحديث من طرق أخرى صحيحة، تختلف مارواه ابن هبعة، هو إقرار ضمني من الذين أخرجوا هذه الطرائق في كتبهم، و من الذين استدلّوا بها على تضليلهم لرواية ابن هبعة.

### ما صحّ عن رسول الله من مرويات في عدم جواز استقبال القبلة ببول أو غائط:

ثبت بالأحاديث الصحيحة، ما يخالف جواز استقبال القبلة ببول أو غائط، و من ذلك ما رواه أبو أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم "أنه نهى أن تستقبل القبلة لغائط أو بول، و لكن شرقو أو غربوا، قال فقدمنا الشام ، فوجدنا مراحيس قد بنيت قبل القبلة. فتنحرف و نستعذر الله".<sup>(٦)</sup>

<sup>(١)</sup> آخرجه الترمذى في سنته أبواب الطهارة ، باب "الرخصة في استقبال القبلة بغاز أو بول" احاديث رقم 10/1(9).

<sup>(٢)</sup> نصّ حديث جابر هو قوله (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يتقبض عام يستقبلها). رواه الترمذى و أحمد و أبو داود و البزار و ابن الجارود و ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و الدارقطنى، و حسنة البزار و صححه ابن السكن. كما نقله الشوكانى انظر تعليقات أحمد شاكر على سنن الترمذى (15/1).

<sup>(٣)</sup> عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذى بشرح الإمام ابن العربي المالكى (1/26).

<sup>(٤)</sup> شفاعة الأحوذى (1/64).

<sup>(٥)</sup> بجمع الروايد و منبع الفوائد للحافظ نور الدين الهيشمى - مكتبة القدسى القاهرة (1/205-206).

<sup>(٦)</sup> آخرجه البخارى انظر -فتح البارى- (1/245) كتاب الوضوء باب "لاتستقبل القبلة بغاز أو بول" احاديث رقم 144، و أحراجه أيضاً في كتاب "الصلوة" باب "قبلة أهل المدينة و أهل الشام و المشرق" (1/498) الحديث رقم 1394 و مسلم -شرح النووي- كتاب "الطهارة" باب "آداب قضاء الحاجة" (3/152-153) بالفاظ متقاربة.

و روى أبو هريرة أنَّ الرسول اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ، فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدِيرُهَا لِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا يَسْتَنْجِنُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ وَنَهْيٍ عَنِ الرَّوْثِ وَالرَّمَةِ<sup>(١)</sup> وَأَنْ يَسْتَحْجِي الرَّجُلُ بِعِينِهِ"<sup>(٢)</sup>.

و صحة هذين الحديثين تغنينا عن الأخذ بعلم ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن هنا فلا وجه لتصحيح أحمد شاكر لحديث ابن هبعة ولا لحديث جابر بن عبد الله.

أما قول الترمذى بأنَّ حديث جابر<sup>(٣)</sup> عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَحَ مِنْ حديث ابن هبعة<sup>(٤)</sup> فلا يعني بالضرورة تصحيحه له، كما هو معروف عند أهل الاصطلاح والمقصود أنَّ كليهما ضعيفان، ولكن حديث ابن هبعة أشدَّ ضعفًا.

أما قول العلامة أحمد شاكر ردًا على تضليل الترمذى بحديث ابن هبعة: "وَهَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي أَعْلَمَ بِابْنِ هَبْعَةِ إِنَّمَا أَعْلَمَ لَأَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَتَادَةَ، وَغَيْرِهِ رَوَاهُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ جَابِرٍ فَقَطْ، وَلَا مَانِعٌ مِنْ صَحَّةِ الرَّوَايَتَيْنِ، كَمَا تَرَاهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَلَيْسَ إِحْدَاهُمَا بِنَافِيَةِ الْأُخْرَى"<sup>(٥)</sup>.

فليس هناك من كلام الإمام الترمذى ما يدلُّ على ذلك، بل الواضح من تعليقه على الحديث أنَّه أعلمَ بابن هبعة لما فيه من مقال، حيث قال الترمذى عقب إخراجِه الحديث "وَابْنِ هَبْعَةِ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، ضَعْفُهُ يَحْسَنُ بِعِنْدِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَغَيْرِهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ"<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> الرَّمَةُ: الْعَظَمُ الْبَالِيُّ. انظر لسان العرب مادة: رمـ: (3/1737).

<sup>(٢)</sup> أخرجه أبو داود في سنته كتاب "الطهارة" بباب "كرامية إستقبال القبلة عند قضاء الحاجة" (1/3)، و النسائي في سنته كتاب "الطهارة" بباب "النبي عن الاستطابة بالروث" (1/38).

و بين ماجة في سنته كتاب "الطهارة" بباب "الاستحساء بالحرارة و النبي عن الروث و الرَّمَةِ" (1/214) روى جميعاً بألفاظ متقاربة وقد حكم الإمام البغوي بصحته، انظر شرح السنة للبغوي تحقيق سعيد اللحام دار الفكر - بيروت ط (1994-1414هـ) (1/272).

<sup>(٣)</sup> يقول الإمام أبو بكر الرازى في "شرح المختصر"، تعليقاً على حديث جابر: "أَمَّا حديث جابر فلَا وَجْهٌ لِلإِحْتِجاجِ بِهِ، لَأَنَّهُ لَمْ يُفْرَقْ فِيهِ بَيْنَ الْبَيْتِ وَالصَّحَّارِيِّ جَمِيعاً، وَأَيْضًا لَوْنَتَ أَنَّ الْمَرَادَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ اسْتِقْبَالَهُ فِي الْبَيْتِ، لَكَانَ خَرْ أَبِيهِ أَبِيبُ الْأَنْصَارِيُّ وَأَبِيهِ هَرِيرَةُ قَاتِلُهُ عَلَيْهِ لَا تَنَاقُّ أَجْمَعِي عَلَى اسْتِعْمَالِهِ، لَا خَلَاقُهُمْ فِي اسْتِعْمَالِ حَدِيثِ جَابِرٍ أَيْضًا فَإِنَّ خَرْنَا حَفَرْ وَفِي خَرْكُمْ إِبَاحةً، وَمَنْتَ اجْتَمَعَ خَرْانِ فِي أَحَدَهُمَا حَفَرْ وَفِي الْآخِرِ إِبَاحةً، كَانَ خَرْ الْحَظْرَ أَوْلَى، عَامًا كَانَ أَوْ خَاصًا وَأَيْضًا فَإِنَّ خَرْنَا أَمْرًا وَفِي خَرْكُمْ فَعْلٌ وَفِعْلٌ وَالْأَمْرُ إِذَا اجْتَمَعَا فِي الْأَمْرِ أَوْلَى" نقلًا عن تعليقات أبي الوفاء الأفغاني على "كتاب الآثار" لحافظ أبي عبد الله محمد بن الحسن الشیانی - دار الكتب العلمية - بيروت ط 2. 1413هـ-1993م).

<sup>(٤)</sup> سنن الترمذى: (1/9).

<sup>(٥)</sup> تعليقاته على سنن الترمذى: (1/16).

<sup>(٦)</sup> سنن الترمذى (9/1).

## آراء العلماء في استقبال القبلة ببول أو غائط:

المسألة هذه متار خلاف بين الفقهاء و شرّاح السنة. و طبيعة بحثنا لا تسمح لنا بالخوض في مثل هذا الجدل الفقهي، لكن هذا لا يمنعنا من الإشارة إلى ملخص ما ذهبوا إليه. فقد انقسم العلماء في ذلك إلى أربعة مذاهب:

**الذهب الأول:** تحريم استقبالها في الصحراء ببول أو غائط و جواز ذلك بالبيان و قد روي ذلك عن مالك و الشافعي، و هو ما رجحه الإمام البخاري في صحيحه.

**الذهب الثاني:** لا يجوز ذلك لا في الصحراء و لا في البيان، و هو قول أبي أيوب الأنصاري الصحابي و مجاهد و إبراهيم التخعمي، و سفيان الثوري، و أبي ثور و أحمد في رواية.

**الذهب الثالث:** جواز ذلك مطلقاً-أي سواء كان في الصحراء أو البيان- و هو مذهب عروة بن الزبير و ربيعة شيخ مالك، و داود الظاهري.

**الذهب الرابع:** عدم جواز الاستقبال في الصحراء، و لا في البيان و جواز الاستدبار فيما، و هي إحدى البرایتين عن أبي حنيفة و أحمد. و كل مذهب له مستند حديسي يطول المقام بذكره.

قال الأحوذى: "رجح النووي مذهب مالك و الشافعي وغيرهما، و إلى ذلك ذهب ابن حجر حيث قال: هو أعدل الأقوال لِإعْمَالِهِ جَمِيعَ الْأَدَلةِ".

و عندي-القول للأحوذى- أولى الأقوال و أقواها دليلاً، هو قول من قال أنه لا يجوز ذلك مطلقاً لا في البيان و لا في الصحراء، فإن القانون الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه و سلم في هذا الباب لأمته هو قوله: لا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها. و هو بإطلاقه شامل للبيان و الصحراء، و لم يغيره صلى الله عليه و سلم في حق أمته، لا مطلقاً و لا من وجه<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> نسخة الأبويني: (58/1) و قد فصل في بسط المسألة، فأجاد و أفاد، فانظره.

## النموذج الثاني:

قال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة حدثنا ابن هبيرة عن أبي هريرة عن ميمون المكي "أنه رأى عبد الله بن الزبير و صلى بهم يشير بكتفيه حين يقوم، و حين يركع و حين يسجد و حين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه، فانطلقت إلى ابن عباس فقلت: إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحدا يصلحها، فوصفت له هذه الإشارة، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتد بصلوة عبد الله الزبير"<sup>(1)</sup>

هذا الحديث أعلَّهُ النقاد برواية ابن هبيرة له و في إسناده، ميمون المكي و فيه مقال<sup>(2)</sup>، كما أنه يخالف ما ثبت في صحيح السنة<sup>(3)</sup>.

لكن العلامة أحمد شاكر و تماشيا مع منهجه المعروف، حسن إسناده و اعتبر أمر ميمون المكي التابعي على الستر و العدل حتى يتبيَّن جرمه، إعتمادا على ترجمة ابن حجر له في التهذيب<sup>(4)</sup>، و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا. و كذا سكوت أبي داود عنه.

### تعليق نقاد الحديث هذه الرواية:

قال ابن قيم الجوزية في عون المعبود "على أن الحديث ضعيف لا يقوم به الحجَّة"<sup>(5)</sup> و ضعفه ابن قيم، لعارضته مثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر، و فيه لا يفعل ذلك حين يسجد و لا حين يرفع رأسه من السجدة<sup>(6)</sup>، و كذا بابن هبيرة، و ساق حملة من أقوال من ضعفوه من أئمة الجرح و التعديل، و التي عرضنا أكثرها آنفا.

<sup>(1)</sup> أخرجه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - الحديث رقم 2308 (4/85) و أبو داود في سننه كتاب الصلاة بباب إفتتاح الصلاة الحديث رقم 739 (1/197).

<sup>(2)</sup> ميمون المكي، لا يعرف، تفرد عنه عبد الله ابن هبيرة السباعي - ميزان الاعتدال (4/236).

<sup>(3)</sup> ثبت بالأحاديث الصحيحة، سنة رفع اليدين عند كل رفع و خفض عدا السجدة و الرفع منه - انظر في ذلك ما رواه البخاري عن ابن عمر و مائذن بن حويرث و تعليلات ابن حجر في هذا الشأن، في فتح الباري (2/219-221) و كذا ما رواه البغوي في شرح السنة من ثبوت الرفع في هذه الموضع و أن ذلك متفق على صحته.

غير أن ابن حزم ذهب إلى عدم وجود تعارض بين هذه الأحاديث التي ثبتت رفع اليدين في كل خفض و رفع بما في ذلك السجدة و الرفع منه و اعتبر أن الأحاديث التي ثبتت الرفع في السجدة و الرفع منه فيها زيادة من نفقة (2/220-225).

و عنده زيادة الثقة واجب قوله، و هو نفس ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر - انظر المخلص - بتعليقه - (4/95-87).

و قد كتب في تعليقه على سنن الترمذى بحثا مستفيضا رحى فيه الرفع عند كل خفض و رفع بما فيها السجدة و الرفع منه. و اعتبر أن الأحاديث التي فيها الزيادة فيها إثبات والأخرى نفي والإثبات مقدم على النفي (2/40-43).

<sup>(4)</sup> التهذيب (10/352).

<sup>(5)</sup> عون المعبود (2/309).

<sup>(6)</sup> ولفظ الحديث عند البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، افتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين يكبر، حتى يجعلهما حلو متكيه، و إذا كبر للرسكوع فعل مثله، و إذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله و قال: ربنا و لك الحمد، و لا يفعل ذلك حين يسجد و لا حين يرفع رأسه من السجدة - انظر صحيح البخاري: كتاب "الأذان" بباب "إلى أين يرفع يديه" (1/180).

و قال أَحْمَدُ بْنُ الرَّحْمَانَ الْبَنَا فِي بَلُوغِ الْأَمَانِيِّ: "فِي إِسْنَادِهِ أَبْنَ هَيْعَةَ وَ فِيهِ مَقَالٌ، وَ فِيهِ أَيْضًا مِيمُونُ الْمَكِّيُّ وَ هُوَ مُجْهُولٌ وَ تَقْدِيمٌ فِي إِلَاحِادِيثِ الصَّحِيحَةِ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي هَذِينَ الْمَوْضِعَيْنِ... إِلَى أَنْ قَالَ: فَالْأُولَى أَنْ يَقُولَ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ لَا تَقْوِيمُ بِهِ حَجَّةٌ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ" <sup>(١)</sup>.  
وَ قَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَ إِلَى تَضَعِيفِهِ بِابْنِ هَيْعَةِ الشَّوَّكَانِيِّ فِي نَيلِ الْأَوْطَارِ <sup>(٢)</sup>.

**الرَّدُّ عَلَى مَا تَرَجَّحَ عَنْدَ الشَّيخِ أَهْمَدَ شَاكِرَ مِنْ سَبَبِ الْعَلَةِ فِي إِسْنَادِهِ أَبْنَ هَيْعَةَ:**  
كَمَا قَدْ رَأَيْنَا فِي بِدَائِيَةِ كَلَامِنَا عَنْ أَبْنَ هَيْعَةَ، أَنَّ الْعَالَمَةَ أَهْمَدَ شَاكِرَ، عَزَّا الْضَّعْفَ لِإِسْنَادِهِ هَذَا الْأَخِيرِ لِنَفْوَهِ أَوْ لِنَفْوِهِ مِنَ الرَّوَاةِ. <sup>(٣)</sup>  
لَكِنَّنَا نَرَجُحُ أَنَّ هَذَا الْحَكْمَ غَيْرَ مُؤْسِسٍ - حَسْبَ مَا نَرَى - فَلَا يَعْقُلُ أَنْ يَغْفِلَ كَبَارُ التَّقَادِ مِنْ أَمْثَالِ الْبَخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ وَ أَبِي حَاتِمٍ وَ أَبِي زَرْعَةَ وَ غَيْرِهِمْ مِنْ رَأَيْنَا، عَنْ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي ادَّعَاهَا أَهْمَدُ شَاكِرُ، وَ هُمْ أَئمَّةُ الْجَرْحِ وَ التَّعْدِيلِ وَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِعُلُلِ الْأَخْبَارِ وَ الْمَرْوِيَّاتِ دُونَ مَنَازِعٍ.  
وَ لَقَدْ تَبَعَّتْ أَحْوَالُ الْكَثِيرِ مِنْ شَيْوِخِهِ وَ تَلَامِيذهُ فَوْجَدَتْ أَكْثَرُهُمْ مِنَ الثَّقَاتِ، بَلْ مِنْهُمْ مِنْ كَبَارِ الْحَفَاظِ وَ الْمُتَقْتَيْنِ.

فَلَقَدْ رُوِيَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَ أَبِي هَبِيرَةَ، وَ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، وَ سَالِمِ أَبِي النَّضَرِ، وَ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ هَرْمَنِ، وَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ، وَ عَكْرَمَةِ مُولَى بْنِ عَبَّاسٍ، وَ حَمْدَ بْنِ الْمَكْدَرِ، وَ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ وَ كُلَّ هُؤُلَاءِ مِنَ الثَّقَاتِ.

كَمَا رُوِيَ عَنْهُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَ حَسَنَ بْنِ مُوسَى الْأَشْيَبِ، وَ سَعِيدَ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ، وَ سَفِيَّانَ التَّشْوِيْرِيِّ، وَ شَعْبَةَ أَبْنَ الْحَجَاجِ، وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمَبَارِكِ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ، وَ الْلَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ وَ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ وَ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ وَ كُلَّ هُؤُلَاءِ أَيْضًا مِنَ الثَّقَاتِ، بَلْ مِنْ كَبَارِ الْحَفَاظِ.

وَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَمْثَالِهِ عَوْلَيْةً حَدِيثِيَّةً آنَفَا، يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا هَذَا الْوَصْفُ، فَلَقَدْ رُوِيَ أَبْنَ هَيْعَةَ حَدِيثَ الْتَّهِيِّ عَنْ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطَةٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيرِ الْمَكِّيِّ وَ هُوَ مَقْبُولُ الرَّوَايَةِ، وَ رَوَاهُ عَنْهُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَ هُوَ مِنْ كَبَارِ الْحَفَاظِ.

وَ أَمَّا حَدِيثُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَنْ كُلِّ خَفْضٍ وَ رَفْعٍ فَقَدْ رُوَاهُ عَنْ أَبِي هَبِيرَةَ وَ هُوَ مِنَ الثَّقَاتِ، وَ رَوَاهُ عَنْهُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَ هُوَ مِنَ الْحَفَاظِ كَمَا تَقْدِيمَ.

<sup>(١)</sup> بَلُوغُ الْأَمَانِيِّ مِنْ أَسْرَارِ الْفَتْحِ الْرَّبَّانِيِّ - أَهْمَدُ بْنُ الرَّحْمَانَ الْبَنَا (3/168).

<sup>(٢)</sup> نَيلُ الْأَوْطَارِ: لِلشَّوَّكَانِيِّ، كَابِ "الصَّلَاةَ" بَابٌ "رَفْعُ الْيَدَيْنِ وَيَانَ صَفَتَهُ وَ مَوْاضِعَهُ" (14/3).

<sup>(3)</sup> انْظُرْ سَنَنَ التَّرمِذِيِّ - بِشَرْحِهِ - (16/1).

وهكذا فلأمثلة من هذا النوع كثيرة، و مسند أحمد يحوي أكثرها، فإذا رأينا النّقاد يضعفون حديثا في إسناده ابن هيبة، و كان من فوقه أو تمن دونه، من الثّقّات فلا تكون العلة إلا منه، عكس ماذهب إليه الشيخ أَحمد محمد شاكر - رحمة الله عليه - والله أعلم.

**المطلب الثاني: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي<sup>(1)</sup>**

و ستحدث عنه عبر الفروع الآتية.

### **الفرع الأول: رأيه في عبد الرحمن الإفريقي**

سار العلامة أحمد محمد شاكر في توثيق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، بما سار به في توثيق ابن طيحة، و خالف بتوثيقه المطلق للإفريقي أهل الصنعة من المتكلمين في الرجال و مَنْ يعتمد قوله في الجرح و التعديل، و كان -رحمه الله عليه- يعقب كل حديث ضعف من النقاد بالإفريقي، فيصححه اعتمادا على توثيقه له.

#### **توثيق أئمدة شاكر لعبد الرحمن الإفريقي:**

يقول الشيخ - رحمه الله - في توثيق الإفريقي: "أما عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، فإنه ثقة، و من ضعفه فلا حجة له. قال أبو داود: قلت لأحمد بن صالح: يحتاج بحديث الإفريقي؟ قال: نعم فقلت: صحيح الكتاب؟ قال: نعم. و قال أبو بكر بن أبي داود: إنما تكلم الناس في الإفريقي و ضعفوه لأنَّه روى عن مسلم بن يسار، فقيل له: أين رأيته؟ فقال: بإفريقية، فقالوا له: مدخل مسلم بن يسار إفريقية فقط، يعنيون البصري، و لم يعلموا أن مسلم بن يسار آخر يقال له أبو عثمان الطبذبي و كان الإفريقي رجلا صالحا. و قال أبوالعرب التميمي في كتاب طبقات علماء إفريقية: وسمع من جلة التابعين، و كان قد ولَّ قضاء إفريقية، و كان عدلا صلبا في قضائه، و أنكروا عليه أحاديث، ثم ذكر الأحاديث الستة التي أنكرت عليه. و روى أبو العرب عن عيسى بن مسكين عن محمد بن سحنون قال: قلت لسحنون: إنَّ أبا حفص الفلاس قال: ما سمعت يحيى و لا عبد الرحمن يحدثك عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم؟ فقال: سحنون لم يصنعا شيئا عبد الرحمن ثقة.

و أهل البلد أعرف به وأعلم، و الذي يظهر لي بالطبع أنَّ كثيرا من علماء الجرح و التعديل من أهل المشرق، كانوا أحيانا يخاطبون في أحوال الرواية و العلماء من أهل المغرب: مصر و ما يليها إلى الغرب<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، أبو أيوب الشعابي، الإمام القديمة، قاضي إفريقية مات سنة ست و مُحَمَّدَ بن عبد الله للهجرة و قيل بعدها و قيل حاورته المائة و لم يصحح و كان رجلا صالحا. انظر سر أعلام النبلاء للإمام المنفي (411/6) و التقرير (569/1).

<sup>(2)</sup> سنن الترمذى - شرح شاكر - (76/1)

## الفرع الثاني: آراء النقاد في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي .

يعتبر عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، أشهر الأفارقة الرواية، و من أكثرهم صلة بالشرق، وقد كثرت العناية بذكره و نقاده، لكترة من روى عنهم و رروا عنه ، و لكترة مروياته و قد اختلفت الأقوال فيه و كان جانب التسويق فيه كبيرا<sup>(1)</sup> .

و سنسوق آراء من تكلموا فيه كما وردت في كتب الجرح و التعديل، مبتدئين بآراء من وثقوا ثم من ضعفوه ثم الذين توسلوا في شأنه، ثم نخلص إلى رأينا فيه بمشيئة الله.

### أولاً: المعدلون له.

قال أبو داود السجستاني: قلت لأحمد بن صالح، تخرج بمحدث الإفريقي؟ قال: نعم، قلت: صحيح الكتاب؟ قال: نعم.

و نقل عن ابن صالح في رواية أخرى أنه قال: من تكلم في ابن أنعم فليس مقبول، ابن أنعم ثقة.  
و قال إسحاق بن راهوية: سمعت يحيى بن سعيد القطان قال: عبد الرحمن بن زياد ثقة.  
و كان الثوري يعظمه جدا و عبد الله بن وهب يطربه.

و نقل عن ابن عبد البر أنه قال: أهل مصر و إفريقية يشترون عليه بالفضل و الدين و العقل، و هم أعلم به من سواهم.

و قال سحنون: عبد الرحمن ثقة<sup>(2)</sup>.

### ثانياً: القادحون فيه.

لقد ذهب أغلب المتكلمين في الرجال إلى تضييف الإفريقي و طرح حديثه فقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان ضعف الإفريقي و قال: كتبت عنه بالكوفة.

و قال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد و عبد الرحمن بن مهدي لا يحدثن عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. و قال عبد الرحمن بن مهدي: أما الإفريقي فما ينبغي أن يروي عنه حديث.

<sup>(1)</sup> هذا الكلام لخميد العروسي المطوى من كتابه: فضائل إفريقية في الآثار والأحاديث الم موضوعة. دار الغرب الإسلامي ص 86 (1403 هـ - 1983 م).

<sup>(2)</sup> هذه الأقوال نقلتها بشيء من التصرف من الكتب التالية:

- تاريخ بغداد (10/142)

- تهذيب الكمال (17/102-110)

- سير أعلام النبلاء (6/411)

- شجرة التور الركبة في طبقات المالكية محمد بن محمد بن خلوف - نقلًا عن كتاب فضائل إفريقية ص 89

- طبقات علماء إفريقية لأبي التعميمي - نقلًا عن تعليقات شاكر في المسند (1/76)

و قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ زَيْدَ بْنِ أَنْعَمَ الْإِفْرِيقِيَّ لَيْسَ بِشَحِّنِ وَ فِي رِوَايَةِ قَالَ: لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ الْإِفْرِيقِيِّ. وَ فِي أَخْرَى قَالَ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَ قَالَ التَّرْمِذِيُّ: وَ الْإِفْرِيقِيُّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وَ قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ زَيْدَ ضَعِيفٌ لَا يَخْتَجِبُ بِهِ، وَ فِي رِوَايَةِ قَالَ: لَيْسَ بِالْقَوْيِ. وَ قَدْ أَغْلَظَ الْإِمَامُ ابْنُ حَبَّانَ القَوْلَ فِيهِ كَثِيرًا قَالَ: كَانَ يَرْوِيُ الْمَوْضِعَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ وَ يَأْتِيُ عَنِ الْأَثَابِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيْشُهُمْ، وَ كَانَ يَدْلِسُ عَلَى عَمَّدَ بْنِ سَعِيدَ بْنِ أَبِي قَيْسِ الْمَصْلُوبِ. وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: سَمِعْتُ عَلَى بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَ سُئِلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ زَيْدَ بْنِ أَنْعَمَ فَقَالَ: كَانَ أَصْحَابِنَا يَضْعَفُونَهُ، وَ أَنْكَرَ أَصْحَابِنَا عَلَيْهِ أَحَادِيثَ تَفَرَّدَّ بِهَا لَا تَعْرِفُ. وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَيسَى الْعَصَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزِجَانِيُّ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ زَيْدَ بْنِ أَنْعَمَ غَيْرُ حَمُودٍ فِي الْحَدِيثِ، وَ كَانَ صَارِمًا خَحْشَنَا. وَ سُئِلَ أَبُو عَلِيِّ صَالِحَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ الْإِفْرِيقِيِّ فَقَالَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَ لَكِنَّ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا. وَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ يَوسُفَ بْنِ خَرَاشَ: عَبْدُ الرَّحْمَانَ مُتَرَوِّكُ الْحَدِيثِ. وَ قَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وَ قَالَ أَبُو بَكْرَ بْنَ حَزِيمَةَ: لَا يَخْتَجِبُ بِهِ. وَ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنَ عَدَى: وَعَامَةُ حَدِيثِهِ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ. وَ قَالَ ابْنَ الْقَطَّانَ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوَثِّقُ عَبْدَ الرَّحْمَانَ وَ يُرِيكُ بِهِ عَنْ حَضِيرَضِ رَدِّ الْرَّوَايَةِ، وَ لَكِنَّ الْحَقَّ فِيهِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: المعتدلون بشأنه

لقد ذهب عدد من النقاد إلى التوسيط في شأنه، فلم يعتبروه ثقة يحتاج به، ولا ضعيفاً يطرح حدديثه، وإنما تكتب مروياته للإعتبار.

<sup>(1)</sup> نقلت أقوال هؤلاء الأئمة عن الكتب التالية:

- أخرجه و التعديل (234/5)
- كتاب المحرر حين لابن حبان (50/2)
- تاريخ بغداد (214/10)
- سنن الترمذى (128/1)
- سنن الدارقطنى (379/1)
- تهذيب الكمال (110-102/17)
- المغني في الصنفباء (560/2)
- ميزان الاعتلال (560/2)
- كتاب الصدقة والتروكين ص 119.

و من هؤلاء الإمام البخاري الذي ترجم عبد الرحمن بن زياد في تاريخه<sup>(1)</sup> ، فلم يذكر فيه حرحا و لا تعديلا، قال الترمذى: و رأيت محمد بن إسماعيل يقول أمره، و يقول: هو مقارب الحديث، و تعقب الإمام الذهى هذا القول مؤكدا له بقوله: و أيضا فلم يذكره في كتاب الضعفاء له. و قد روى له البخاري في "الأدب" و في "أفعال العباد".

و قال يحيى بن معين: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ليس به بأس و فيه ضعف، قيل ليحيى، هو أحب إليك أو أبى يكر بن عبد الله بن أبي مريم، قال: هو. وفي رواية سأل محمد بن عبدوس يحيى بن معين عن عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم، فقال: هو ضعيف و يكتب حدبه، و إنما انكر عليه الأحاديث الغرائب التي كان يجيء بها.

و قال عبد الرحمن، سالت أبي و أبا زرعة عن الإفريقي و ابن هيبة أيهما أحب إليكم؟ قالا: جميا ضعيفين، و أشبههما بالإفريقي، و بين الإفريقي و بين ابن هيبة كثير، أما الإفريقي فإن أحاديه التي تنكسر عن شيوخ لا نعرفهم و عن أهل بلده. فيحتمل أن يكون منهم و يتحمل ألا يكون، و سئل أبو زرعة عن عبد الرحمن الإفريقي فقال: ليس بقوى.

و قد روي عن يحيى ابن معين أنه سأله سعيد القطان عن عبد الرحمن الإفريقي، فقال: لا يسقط حدبه، و هو ضعيف و قال يعقوب بن سفيان: لا بأس به و في حدبه ضعف و قال المفضل بن غسان الغلاibi: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم يضعفونه و يكتب حدبه.

و قال عمرو بن علي: الإفريقي مليح الحديث ليس مثل غيره في الضعف و قال أبو حاتم: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم يكتب حدبه و لا يحتاج به<sup>(2)</sup>.

#### رابعاً: رأينا في الإفريقي.

يظهر لي بعد تبعي و استقرائي بحملة هذه الأقوال بشأنه، أن مذهب من رأى قبول مروياته للاعتبار، هي الأقرب إلى الصواب، حيث كان هذا اختيار كبار أئمة النقد - كما رأينا - كالإمام البخاري و يحيى بن معين و أبي حاتم و أبي زرعة وغيرهم.

<sup>(1)</sup>- التاریخ الكبير: (283/5).

<sup>(2)</sup>- اخرج و التعديل (234/5).

- سر الترمذى: (128/1).

- تاریخ بغداد: (214/10).

- الضعفاء الكبير: (332/2).

- تهذيب الكمال: (110-102/17).

- تاریخ الاسلام: (477/9).

و ما أحسن ما عَبَرَ به الإمام الذهبي في وصفه عبد الرَّحْمَانُ الْإِفْرِيقِيُّ حيث قال: "عبد الرَّحْمَانُ بْنُ زِيَادٍ أَنَّعُمُ، الْإِمَامُ الْقَدُوْرَ، شِيخُ الْإِسْلَامِ، أَبُو أَيُوبِ الشَّعْبَانِيِّ الْإِفْرِيقِيُّ، قَاضِيِّ إِفْرِيقِيَّةِ وَ عَالِمُهَا وَ مَحَدَّثُهَا عَلَى سُوءٍ فِي حَفْظِهِ"<sup>(1)</sup>

و من كانت هكذا حاله فمروياته يمحق بها في التابعات و الشواهد و هو ليس كغيره في درجة الضعف.

---

<sup>(1)</sup> سير نسل آدم النَّبِلَاءِ (411/ 6)

## الفرع الثالث: غاذج من أحاديث الإفريقي:

و سنتناول في هذا الفرع بعض الأمثلة العملية من أحاديث الإفريقي و موقف المحققين منها، مسربين رأي العلامة أحمد شاكر.

### المثال العملي الأول:

عن معاذ بن جبل قال: "رأيت النبي صلى الله عليه و سلم، إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه"<sup>(١)</sup>.  
هذا الحديث معلول الإسناد لضعف رواه رشدين بن سعد و عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، ولكن العلامة أحمد شاكر و كعادته صحّحه بناء على توثيقه للإفريقي و كذا رشدين بن سعد.<sup>(٢)</sup>

### تعليق النقاد للحديث:

أعلَّ النقاد هذا الحديث بالإفريقي و رشدين بن سعد، فقال الترمذى عقب روايته الحديث: "هذا حديث غريب وإنسانه ضعيف، و رشدين بن سعد، و عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث.  
و قد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم و من بعدهم في التمندل بعد الوضوء"<sup>(٣)</sup>.

و حكم ابن حجر في التلخيص<sup>(٤)</sup> بضعفه فقال: "و أخرج الترمذى من حديث معاذ: رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه. و إسناده ضعيف".

و كذا ضعفه النبوى في المجموع<sup>(٥)</sup> فقال: "و روی في التنسيف أحاديث ضعيفة<sup>(٦)</sup> منها حديث معاذ رضي الله عنه: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم، إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه، رواه الترمذى و قال غريب وإنسانه ضعيف" و ذهب المباركفورى في التحفة<sup>(٧)</sup> إلى ما ذهب إليه الترمذى، حيث ضعف رشدين بن سعد، و عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، و هذا حكم منه بإعلال الحديث، رغم أنه رجح مذهب

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذى في أبواب الطهارة باب "ما جاء في التمندل بعد الوضوء" الحديث رقم 54 (1/37) من طريق رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نبي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل مرفوغا.

<sup>(٢)</sup> سنن الترمذى -تعليقه- (1/76).

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه (1/76).

<sup>(٤)</sup> تلخيص الخير (1/109).

<sup>(٥)</sup> المجموع شرح المذهب للنبوى: (1/459).

<sup>(٦)</sup> منها ما ذكره العلامة أحمد شاكر كشاهد على هذا الحديث و هو من رواية البهقى (1/236) و من طريق أبي العباس محمد بن إسحاق الثقفى عن أبي رجاء قتيبة بن سعيد ثم قال: "قال أبو العباس: سمعت أبي رجاء يقول: سألني أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فنكتبه". و تعقبه شاكر بقوله: "و قد بحثت عنه في مسند أحمد فلم أجده" انظر تعليقاته على سنن الترمذى (1/76).

<sup>(٧)</sup> تحفة الأحوذى (1/175 و ما بعدها).

جواز التنشيف لترخيص كثير من أصحاب رسول صلى الله عليه و سلم و من بعدهم في ذلك، منهم عثمان بن عفان، و الحسن بن علي، و أنس بن مالك، و الإمام مالك و الشوري و أحمد بن حنبل و غيرهم كثيرون. وقد حكى الإمام الترمذى، سبب كراهة بعض العلماء له فقال "و من كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل: إنَّ الوضوء يوزن، و روى ذلك عن سعيد بن المسيب و الزهرى حدَّثنا محمد بن حميد الرازى حدَّثنا جرير قال حدَّثنيه علي بن مجاهد عَنِّي و هو عندي ثقة ، عن ثعلبة عن الزهرى قال: إنَّما كرَهَ النَّذِيلُ بَعْدَ الوضوء لأنَّ الوضوء يوزن" <sup>(1)</sup>.

و تعقبَ العلامة أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث من سنن الترمذى فقال: "هذا تعليل غير صحيح، فإنَّ ميزان الأعمال يوم القيمة ليس كموازين الدنيا، و لا هو مَا يدخل تحت الحسَّ في هذه الحياة، و إنَّما هي أمور من الغيب الذي نؤمن به كما ورد" <sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> سنن الترمذى طبعة شاكر (77/1)

<sup>(2)</sup> المصدر نفسه (77/1)

## المثال العملي الثاني:

عن زياد بن الحارث الصدائي قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أؤذن في صلاة الفجر: فلأذن فارأد باللأن يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخا صداء قد أذن و من أذن فهو يقيم". هذا الحديث أخرجه الترمذى وأبو داود و ابن ماجه و أحمد فى مسنده و البيهقى فى سننه<sup>(١)</sup>.

و قد أعلنه بعض نقاد الحديث من قبل إسناده. و ذهب الشيخ أحمد شاكر-رحمه الله- إلى تصحیحه بناء على توثيقه للأفريقي: فقال: "حديث صحيح، رواه ثقات، و لم يتكلموا فيه إلا من أجل الإفريقي و قد رجحنا أنه ثقة".<sup>(٢)</sup>

و إلى قريب من هذا، ذهب العلامة السندي في تعليقه على سنن ابن ماجه<sup>(٣)</sup> حيث قال: "الأفريقي في إسناد الحديث و إن ضعفه يحيى بن سعيد القطان و أحمد، لكن قوى أمره محمد بن إسماعيل البخاري، فقال: هو مقارب الحديث.

و قال الترمذى، و العمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن من أذن فهو يقيم، و تلقّيهم الحديث بالقبول مما يقوى أيضاً، فالحديث صالح، فلذلك سكت عليه أبو داود".

## تعليق النقاد للحديث:

أعلَّ النقاد الحديث بالإفريقي، منهم الترمذى الذي أعلَّه بتفرد الإفريقي بحديث زياد هذا. فقال: بعد روايته الحديث في سننه<sup>(٤)</sup>: "و حديث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقي"

كما ضعفه ابن حزم في المخلص فقال: "و جائز أن يقيم غير الذي أذن، لأنَّه لم يأت عن ذلك نهي يصح، و الأثر المروي . إنما يقيم من أذن. إنما جاء من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، و هو هالك"<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذى - طبعة شاكر - "أبواب الصلاة" ، باب "ما جاء أَنَّ من أذن فهو يقيم" (383/1).

و أبو داود "كتاب الصلاة" باب "في الرجل يؤذن و يقيم آخر" (142/1).

و ابن ماجه كتاب "الأذان و السنة فيها" باب "السنة في الأذان" (237/1).

و أحمد في مسنده (4/169).

و البيهقى في سننه كتاب "الصلاه" باب "الرجل يؤذن و يقيم غيره" (399/1). كلهم رواه من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحارث الصدائي مرفوعاً و باللفاظ متقاربة. و لفظ الحديث هنا للترمذى، و أصل الحديث طويل، ذكر قطعة مطولة منه البيهقى في سننه (381/1) و ذكره بطولة المزى في تهذيب الكمال، بإسناده إلى القطيعى عن بشير بن موسى (245/9-248).

<sup>(٢)</sup> سنن الترمذى - بشرحه - (386/1).

<sup>(٣)</sup> سنن ابن ماجه (237/1).

<sup>(٤)</sup> سنن الترمذى - طبعة شاكر - (383/1).

<sup>(٥)</sup> انظر المخلص - بتعليقه - (147/2) المسألة رقم 329.

و قال ابن التركماني: "في سنته عبد الرّحْمَان الإفريقي سكت عنه هنا (أي البيهقي)، و قال في باب فرض التّشّهِد، ضعفهقطّان و ابن مهدي و ابن معين و ابن حنبل و غيرهم، و قال في باب عتق أمّهات الأولاد، ضعيف؛ و أخرج الحديث التّرمذِي، و قال: إنّما نعرفه من حديث عبد الرّحْمَان بن زياد الإفريقي، و هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفهقطّان و غيره، و قال أَحْمَد: لا أَكْتُب حَدِيثَه"<sup>(١)</sup>.

و يلتمس من ذكره لنقله هؤلاء القواد تضعيقه للإفريقي و تعليمه للحديث. و إلى هذا ذهب المباركفوري في النّحفة فقال: "قال في البدر المنير: ضعيف لكثره روایته المنكريات مع علمه و زهده، و روایة المنكريات كثيراً ما يعتري الصالحين لقلة تفقدهم للرواية، كذلك قيل لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث كذا في النيل، و قال ميرك: ضعف الحديث الترمذِي لأجل الإفريقي، و حسنة الحازمي و قوله العقيلي و ابن الجوزي، و الحديث أخرجه أبو داود و ابن ماجه"<sup>(٢)</sup>.

### ما ورد من آثار فيمن يقيم:

لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم حديث قائم، فيمن يقيم و كل ما ورد من آثار في هذا الموضوع إنّما هي معلولة. و قد خصها الزيلعي في نصب الراية<sup>(٣)</sup> فقال: لا يستحب لمن أذن أن يقيم عندنا، و عند مالك. و قال الشافعي و أَحْمَد: يستحب لنا، لما أخرجه أبو داود عن أبي سهل محمد بن عمرو عن محمد بن عبد الله عن عمّه عبد الله بن زيد أنه أُرِيَ الأذان قال: فجئت إلى النبي صلى الله عليه و سلم، فأخربته، فقال: ألقه على بلال، فألقيته فآذن، ثم أراد أن يقيم فقلت: يا رسول الله أنا رأيت، فأريد أن أقيّم، قال: فأقم أنت، فأقام هو و آذن بلال. انتهى  
و أعلىوه بأبي سهل، تكلم فيه ابن معين و غيره، قالوا: و على تقدير صحته، فإنّما أراد تطيب قلبه، لأنّه رأى  
النّاس، ألم ليبيان الجواز.

و استدلّوا بحديث الصّدّائي، من أذن فهو يقيم رواه أبو داود، و الترمذِي و ابن ماجه من حديث عبد الرّحْمَان ابن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحارث الصّدّائي، قال الترمذِي: إنّما نعرفه من حديث الإفريقي، و قد ضعفه سعيدقطّان و غيره، و قال أَحْمَد: لا أَكْتُب حَدِيثَه الإفريقي، و حديث عبد الله بن زيد أخرجه الطحاوي في شرح الآثار، عن عبد السلام بن حرب عن أبي العميّس عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جده ، أنه حين أُرِيَ الأذان أمر النبي صلى الله عليه و سلم بلال فآذن، ثم أمر عبد الله فأقام.

<sup>(١)</sup> انظر تعليقات ابن التركماني على سنن البيهقي على الحديث بنصه المطول في باب "السنة في الأذان لصلة الصبح قبل طلوع الفجر"

(381-380/1)

<sup>(2)</sup> تحفة الأحوذى (597/1)

<sup>(3)</sup> انظر نصب الراية (279-280/1)

و قال الأحوذى: " حديث عبد الله بن زيد و حديث الصدائى كلاهما ضعيفان و الأخذ بحديث الصدائى أولى، لما ذكر الحازمى و لأن قوله صلى الله عليه و سلم في حديث الصدائى: من أذن فهو يقيم قانون كلى، وأما حديث عبد الله بن زيد ففيه بيان واقعة جزئية، يتحمل أنه صلى الله عليه و سلم أراد بقوله لعبد الله بن زيد: فأقم أنت، تطيب قلبه لأنه رأى الأذان في المنام، و يتحمل أن يكون بيان الجواز، و لأن حديث الصدائى شاهدا ضعيفا من حديث ابن عمر" <sup>(١)</sup> .

### اختلاف العلماء فيما بينهم في أولوية الإقامة:

و قد لخص جملة هذه الأقوال الإمام الشوكاني فقال: "قال الحازمي في كتابه الناسخ: و اتفق أهل العلم في الرجل يؤذن و يقيم غيره أن ذلك جائز، و اختلفوا في الأولوية فقال أكثرهم، لفرق و الأمر متسع، و ممن رأى ذلك، مالك و أكثر أهل المذاهب و أبو حنيفة، و أكثر أهل الكوفة، و أبو ثور، و قال بعض العلماء: من أذن فهو يقيم، قال الشافعى: و إذا أذن الرجل أحبت أن يتولى الإقامة، و إلى أولوية المؤذن بالإقامة ذهب أهادوية، و احتجوا بهذا الحديث، و احتج القائلون بعدم الفرق بحديث عبد الله بن زيد المذكور، و الأخذ بحديث الصدائى أولى" <sup>(٢)</sup> .

و قد أبدع الإمام الحازمي في طريقة الجمع بين الحديثين فقال: " و طريق الإنصاف أن يقال: الأمر في هذا الباب على التوسيع، و ادعاء النسخ مع إمكان الجمع بين الحديثين على خلاف الأصل، إذ لا عبرة بتجدد التراخي على ما فرر في المقدمة، ثم نقول في حديث عبد الله بن زيد: إنما فرض الآذان إلى بلال لأنه كان أندى صوتا من عبد الله على ما ذكر في الحديث، و المقصود من الآذان الإعلام و من شرطه الصوت، و كلما كان الصوت أعلى كان أولى، و أما زياد بن الحارث فكان جهوري الصوت <sup>(٣)</sup> و من صلح للأذان كان للإقامة أصلح، و هذا المعنى يؤكد من قال: من أذن فهو يقيم" <sup>(٤)</sup> .

<sup>(١)</sup> خفته الأحوذى (598/1).

<sup>(٢)</sup> نيل الأوطار (110/2) بشيء من التصرف. و انظر الكلام عن هذه الأحاديث و أسانيدها في: "الاعتبار في الناسخ و المنسوخ من الآثار لأبي بكر الحازمي تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة. ط 10 1410-1989م: ص 194-196".

<sup>(٣)</sup> جهوري الصوت: أي رافع الصوت و عاليه، انظر مختار الصحاح ص 115 و معجم مقاييس اللغة (487/1) مع شيء من التصرف.

<sup>(٤)</sup> الاعتبار: ص 196.

### المثال العملي الثالث:

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "إذا أحدث- يعني الرجل - و قد جلس في آخر صلاته، قبل أن يسلم فقد جازت صلاته"

أخرجه الترمذى و أبو داود و الدارقطنى<sup>(١)</sup>.

و هذا الحديث من منكرات عبد الرحمن بن زiad الإفريقي لذلك أعلمه نقاد الحديث. وافقهم على ذلك العلامة أحمد شاكر على غير عادته.

### تعليق أحمد شاكر لحديث الإفريقي:

عسى غير العادة أعلَّ الشِّيخُ أَحْمَدَ شَاكِرَ رَحْمَهُ اللَّهُ هَذَا حَدِيثُ كَمَا أَعْلَمُ الْنَّقَادَ كَمَا سَنَرَى لَاحْقًا. فَإِذَا كَانَ النَّقَادَ قَدْ أَعْلَمَهُ بِالْإِفْرِيقِيِّ فَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مَا أَخْطَأَ فِيهِ أَبْنَى زِيَادًا. فَيَقُولُ: "وَ إِلَفْرِيقِيُّ سَبَقَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَ مَدَارُ أَسَانِيدِ هَذَا حَدِيثٍ عَلَيْهِ، وَ لَعْلَهُ مَا أَخْطَأَ فِيهِ حَفْظَهُ، وَ هُوَ مَعَارِضٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: وَ تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ. فَلَا يَقُوِيُ حَدِيثُ الْبَابِ عَلَى مَعَارِضِهِ، بَلْ يَأْخُذُ بِالْأَصْحَاحِ"<sup>(٢)</sup>.

### تعليق النقاد للحديث:

فقد أعلَّهُ الترمذى بالإفريقي و كذا باضطراب إسناده، فقال: "هذا إسناد ليس بذلك القوي، وقد اضطربوا في إسناده"<sup>(٣)</sup>.

و قال الدارقطنى عقب روایته الحديث: "عبد الرحمن بن زiad لا يحتاج به"<sup>(٤)</sup> و هذا حكم منه بتضييف الحديث.

و قال الإمام البيهقي: "و هذا الحديث إنما يعرف بعد عبد الرحمن من زياد الإفريقي و قد ضعنه يحيى بن معين، و يحيى بن سعيد القطان"<sup>(٥)</sup>

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذى - طبعة شاكر - (261/2).

و أبو داود كتاب الصلاة باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر ركعة (167/1).

و الدارقطنى كتاب الصلاة باب "الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر ركعة" (167/1).

كليم روى من طريق الإفريقي عن عبد الرحمن بن رافع و بكير بن سوادة عن عبد الله بن عمر مرفوعاً باللفاظ متقاربة و لفظ هذا الحديث للتزمد

<sup>(٢)</sup> انظر تعليقات أحمد شاكر على سنن الترمذى مع بعض الاختصار (261/2).

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه (261/2).

<sup>(٤)</sup> سنن الدارقطنى (167/1).

<sup>(٥)</sup> انظر نصب الرابية (63/2).

و قد أعلَمَ الإمام الخطّابي أيضًا بالإفريقي و بمعارضته لما صَحَّ من حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم في وجوب التسليم. فقال: "هذا حديث ضعيف، وقد تكلم بعض الناس في نقلته، وقد عارضته الأحاديث التي فيها إيجاب التشهد و التسليم، و لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بظاهره"<sup>(١)</sup>

لكن العلامة الصنعاني نسب القول بسنّة التشهد للأخفاف و أنّ حجتهم في ذلك حديث الإفريقي هذا، فقال: "و ذهب الحنفية و آخرون إلى أنه سنة، مستدلين على ذلك بقوله صلى الله عليه و سلم في حديث ابن عمر: إذا رفع الإمام رأسه من السجدة و قعد ثم أحدث قبل التسليم فقد تمت صلاته. فدلّ على أن التسليم ليس ركناً واجباً و إلا لوجبت الإعادة، و لحديث المسئ صلاته فإنه صلى الله عليه و سلم لم يأمره بالسلام، و أجيبي عنده بأنّ حديث ابن عمر ضعيف باتفاق الحفاظ"<sup>(٢)</sup>

<sup>(١)</sup> معالم السنن للخطابي، نقلًا عن ما قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبيادي في عون المعبود (12/228).

<sup>(٢)</sup> سبل السلام للصنعاني تحقيق إبراهيم عصر، دار الحديث القاهرة (1/331).

## المبحث الثاني المعايير العلمية لنقد المدخل<sup>(١)</sup>

لا أقصد بالمعايير، تلك القواعد التي هي عمل إجماع عند نقاد الحديث، ولا محيد من التعامل معها عند المشتغلين بهذا الفن والمهتمين بأحوال الرواية، مهما اختلفت رؤاهم و تعددت مدارسهم، كقبول روایة من توفرت فيه شروط العدالة والضبط، و رد روایة من توفر فيه ضدهما، أو كتقديم الجرح المفسر على التعديل إذا صدر من يعتد بقوتهم في هذا الشأن، أو قبول روایة المدلّس الثقة إذا صرخ بالسماع، إلى غير ذلك من القواعد التي هي من مسلمات هذا الفن، و لا يعذر مشتغل بالحديث بجهلها.

لكنني قصدت منها، تلك القواعد التي اعتمدتها العلامة أحمد شاكر اعتماداً كبيراً، خالفاً بها جملة النقاد والحقّيين، و التي كانت سبباً في تساهله في تصحيح الكثير من الأحاديث المتكلّم فيها و كذا توثيقه لرواية أجمع أغلب المتكلمين في الرجال على تضييفهم أو تجاهيلهم.

و إن كان الشيخ -رحمه الله عليه- قد دافع دفاعاً مستميتاً على منهجه، من خلال إشادته بما وصلت إليه اجتهاداته في تحقيق الكثير من المسائل، و كذا تقدّيمه للحجج والأدلة على صحة اختياراته .إلا أن طريقة، خاصة فيما سذكره من معايير، لا تتصمد أمام النقد الحديثي و التحقيق العلمي التزكي.

هذه المعايير و إن كان الشيخ أحمد شاكر لم يصرح باعتمادها صراحة إلا في بعضها، إلا أنني استفدت منها خلال اطلاعي على كيفية تعامله مع الرواية و الحكم عليهم، و التي ذكرنا منها ثورذجين بارزین جداً خصصنا لها مبحثاً مستقلاً لهذا الفصل - كما رأينا - للتعرف على طريقة في التعامل مع الرواية. و سنزيد على ذلك بذكر أمثلة أخرى في ثنايا هذا المبحث إن شاء الله.

و سأقسم هذا البحث إلى ستة مطالب تلخص فيها طريقة في نقد الرجال.

<sup>(١)</sup> خص الطالب في رسالة -الماجستير-، سمات منهجه الشيخ أحمد شاكر في الجرح و التعديل في ست عشر نقطة و اكتفى بإيرادها مع ذكره بعض الأمثلة من أعماله، و دون أن يغوص في نقاش علمي لأي منها، و لم يفرق في ذلك بين ما كان منها سبباً في تساهله أو ما كان خلاً للاتفاق بينه و بين بقية الحقّيين، بل أراد من خلال حديثه عن هذه السمات التدليل على قوّة منهجه الشيخ -رحمه الله- في اخرج و التعديل. و هذا ما أعتبره شخصياً تسرّعاً من الطالب و تقصيراً منه في البحث و التحرّي، إذا لو حاكم هذه السمات إلى منهجه النقد الحديثي التزكي، لما وصل إلى تلك النتيجة التي لم يدلل حتى على صحتها و ثبوتها عند الحقّيين.

## المطلب الأول: إعتماده على توثيق ابن حبان.

لقد أكثر العلامة أحمد شاكر من الاعتماد على ابن حبان في التوثيق، مما أفضى به إلى مخالفة الكثير من المحققين في تصحيح جملة من الأحاديث، وكذا في الحكم على الرواية، على اعتبار أن لا ابن حبان منها مخالفًا لما عليه النقاد في تصحيح الأحاديث و توثيق الرواية، وهذا ما حدا بالشيخ ناصر الدين الألباني أن يعتبر ذلك قاعدة جرى عليها العمل عند أحمد شاكر في تعليقاته، فيقول "و مع هذا فقد ص Gunnح الإسناد المعلق على المسند، الأستاذ أحمد شاكر على قاعده التي جرى عليها في تعليقه هذا و غيره من الاعتماد على توثيق ابن حبان، خلافاً للمحققين من العلماء"<sup>(1)</sup> .

و لقد أكثر علماء الجرح و التعديل من التعليق على منهج ابن حبان، بعد استقصائهم لأهم مؤلفاته في الرجال فتوصلوا إلى الحكم عليه بأنه متساهل في التوثيق متعمّلاً في الجرح.

ولكي نبين حقيقة هذا المنهج، يتوجّب علينا أن نتعرف على أهم القواعد التي اعتمدتها ابن حبان في توثيق الرواية، و تصحيح المرويات و التي جعلته متساهلاً في نظر النقاد.

### القواعد التي اعتمدتها ابن حبان في توثيق الرواية و تصحيح الأحاديث:

قال الإمام ابن حبان في ضابط الحديث الذي يحتاج به: "فكل من ذكره في هذا الكتاب الأول. فهو صدوق، يجوز الإحتجاج بخبره إذا تعرّى خبره عن خمس خصال، إما أن يكون فوق الشیع الذي ذكرت اسمه في كتابي هذا في الإسناد رجل ضعيف لا يحتاج بخبره، أو يكون دونه رجل واحد لا يجوز الإحتجاج بروايته، و الخبر يكون مرسلًا لا يلزمنا به الحجة، أو يكون منقطعاً لا يقوم بمنتهي الحجة، أو يكون في الإسناد رجل مدلّس لم يبيّن ساعه في الخبر من الذي سمع منه"<sup>(2)</sup>

ثم أوضح بقاعدته فقال: "فكل من ذكرته في كتابي هذا، إذا تعرّى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها، فهو عدل يجوز الإحتجاج بخبره، لأن العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضلته، إذ لم يكلف الناس معرفة ماغاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم"<sup>(3)</sup>.

### موقف النقاد من مذهب ابن حبان في التوثيق

كما أشرنا آنفاً، فإنَّ كثيراً من المحققين انتقدوا مسلك ابن حبان في توثيق الرواية، و اعتبروه من المتساهلين في

<sup>(1)</sup> تعليلات الألباني على المصطلحات الأربع في القرآن- لأبي الأعلى المودودي، دار الفلم الكويت، ط: 9 . 1405-1484 م ص 134  
هذه التعليقات هي عبارة عن تغريغ لأحاديث الكتاب ملحقة به في آخره.

<sup>(2)</sup> انظر مقدمة كتاب الثقات لابن حبان موسعة الكتب الثقافية ط: 1 1393-1973م (13-12).

الحكم على الأحاديث، رغم أنه التزم الصحة في كتابه.

فابن الصلاح و بعد حديثه عن تساهل الإمام الحاكم، ووصفه بأنه واسع الخطو في شرط الصحيح قال بعد ذلك: "و يقاربه في حكمه، صحيح أبي حاتم بن حبان البستي، رحمهم الله أجمعين، و الله أعلم"<sup>(1)</sup>

و قد استغرب الحافظ ابن حجر الشروط التي وضعها ابن حبان لتوثيق الرواية، فقال: تعقيبا على ما ذهب إليه ابن حبان: "و هذا الذي ذهب إليه ابن حبان. من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه، كان على العدالة إلى أن يتبيّن جرمه، مذهب عجيب، و الجمهور على خلافه، و هذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألقه فإنه يذكر خلقاً ممن نصّ عليهم أبو حاتم و غيره على أنّهم محظوظون، و كأنّ عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و هو منتب شيخه ابن خزيمة، و لكن جهالة حاله باقية عند غيره"<sup>(2)</sup>.

و قال الإمام السخاوي: "فابن حبان البستي يدانى الحاكم في التساهل، و ذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضاً لأنّه غير متقيّد بالمعذلين، بل ربما يخرج للمجهولين، لا سيما و مذهب إدراج الحسن في الصحيح مع أنّ شيخنا<sup>(3)</sup> قد نازع في نسبة إلى التساهل إلاّ من هذه الحيثية"<sup>(4)</sup>.

و قد ذهب الدكتور نور الدين عتر، إلى تأكيد كلام المحققين في مذهب ابن حبان: فقال: "ذهب ابن حبان إلى أنّ الرّاوي إذا خلا من أن يكون مجروهاً أو فوقه في السند مجروح أو دونه مجروح و لم يرو منكراً، فإنه يقبل حديثه، لذلك فإنه يوثق الرّاوي المجهول إذا روى عن ثقة و كان الرّاوي عنه ثقة، و لم يرو منكراً. و لا يخفى أنه لا يلزم مما ذكره أن يكون الرّاوي ثقة، فما أكثر الضعفاء الذين يروون عن الثقات، و ما أكثر الثقات الذين يروون عن الضعفاء" لذلك وصف ابن حبان بالتساهل في تصحيح الأحاديث و في تعديل الرواية، في هذه النقطة و هي تعديل المجهولين، و إن كان متعيناً في الجرح من جهة أخرى لأدنى سبب يلوح له"<sup>(5)</sup>

و قال الشيخ عبد الرحمن المعلماني، و هو يتحدث عن مراتب المترجمين في كتاب الثقات: "و التّحقيق أن توثيقه على درجات:

الأولى: أن يصرّح به كأن يقول: كان متقدماً أو مستقيماً الحديث أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم و خبرهم.

الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث، بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.

<sup>(1)</sup> علوم الحديث لابن الصلاح: ص 14

<sup>(2)</sup> لسان الميزان (14/1) سبق الاستشهاد بقوله ابن حجر، و أعدناها لمناسبة المقام.

<sup>(3)</sup> هو الحافظ ابن حجر العسقلاني، و عبارته كما نقلها السيوطي في التدريب (108/1): "و ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته أنه يسمى الحسن صحيحاً، فإن كانت نسبة إلى التساهل باعتبار وجдан الحسن في كتابه، فهي مشاحة في الإصطلاح، و إن كانت باعتبار حفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راوياً ثقة غير مدلّس، سمع من شيخه و سمع منه الآخر عنه، و لا يكون هناك إرسال و لا انقطاع، و إذا لم يكن في الرّاوي جرح و لا تعديل، و كان كلّ من شيخه و الرّاوي عنه ثقة، و لم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة".

<sup>(4)</sup> فتح المغثث (50-51)

<sup>(5)</sup> منهاج النّقد في علوم الحديث: ص (104-105)

الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه ، أنه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيدة.

الخامسة: مادون ذلك.

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبتت من توثيق كثير منهم، و الثانية قريب منها، و الثالثة مقيولة، و الرابعة صالحة، و الخامسة لا يومن فيها الخلل و الله أعلم<sup>(1)</sup>.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني تعقيبا على كلام الشيخ المعلمي:

"و هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف-المعلمـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ وـ تـمـكـنـهـ منـ عـلـمـ الـجـرـحـ وـ التـعـدـيلـ، وـ هـوـ مـاـ لـمـ أـرـهـ لـغـيرـهـ فـجـزـاهـ اللـهـ خـيـراـ. غـيرـ أـنـهـ قـدـ ثـبـتـ لـدـيـ بـالـمـارـسـةـ أـنـ كـانـ مـنـهـمـ مـنـ الـدـرـجـةـ الـخـامـسـةـ، فـهـوـ عـلـىـ الـفـالـبـ مـجـهـولـ لـاـ يـعـرـفـ وـ يـشـهـدـ بـذـلـكـ صـنـيـعـ الـحـفـاظـ كـالـنـهـيـ وـ الـعـسـقـلـاتـيـ وـ غـيرـهـماـ مـنـ الـحـقـقـيـنـ. فـإـنـهـمـ نـادـرـاـ مـاـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ تـوـثـيقـ اـبـنـ حـبـانـ وـ حـدـهـ مـنـ كـانـ فـيـ هـذـهـ الـدـرـجـةـ وـ الـتـيـ قـبـلـهـاـ أـحـيـاـنـاـ"<sup>(2)</sup>.

و لقد رد عليهما الدكتور عذاب الحمش، و لم يرتضى صنيعيهما، و اعتبر أن ما ذكره المعلمـ في حديثه عن مراتب المترجمين في كتاب الثقات، كلام غير دقيق. فقال: "فـإـنـيـ أـرـىـ أـنـ هـذـهـ الـإـطـلـاقـاتـ مـنـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ الـيـمانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ عـامـةـ عـائـمـةـ! وـ مـاـ ذـكـرـهـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ الـأـلـبـانـيـ مـنـ أـنـ كـلـامـ الشـيـخـ الـمـعـلـمـيـ تـفـصـيلـ دـقـيقـ غـيرـ دـقـيقـ! وـ لـاـ يـفـيدـ فـيـ التـحـقـيقـ الـعـلـمـيـ شـيـئـاـ!"<sup>(3)</sup>.

و أخذ الدكتور الحمش، يتحدث عن ألفاظ التوثيق عن ابن حبان و عن مراتبهم حسب ما بدا له من خلال ممارسته العملية<sup>(4)</sup>.

و قال العلامة عبد الفتاح أبو غدةـ رـحـمـهـ اللـهــ في معرض رده على الإمامين النكنوي و التهانوي الذين نفيا عن ابن حبان التساهل: "تابع المؤلف النكنوي على هذا الرأي شيخنا التهانويـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيــ في قواعد في علوم الحديث. و في هذا الذي ذهب إليه نظر بالغ، فإنه لا تناقض بين ما نسب إلى ابن حبان من التساهل في باب التوثيق، و ما سبق ذكره عنه من التعتن والإسراف في باب الجرح، فإنه على ما يليـدوـ: متـسـاهـلـ فيـ التـعـدـيلـ مـتـشـدـدـ فيـ الـجـرـحـ، وـ قـدـ اـشـتـهـرـ تـسـاهـلـهـ فـيـ التـوـثـيقـ اـشـهـارـاـ كـبـيرـاـ، إـذـ كـلـ رـاوـ اـنـفـتـ جـهـالـةـ عـيـنـهـ كـانـ ثـقـةـ عـنـدـهـ إـلـىـ أـنـ يـتـبـيـنـ جـرـحـهـ، وـ قـدـ نـصـ عـلـىـ تـسـاهـلـهـ هـذـاـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ الـعـلـمـاءـ الـقـدـامـيـ وـ الـمـأـخـرـيـنـ"<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> التشكيل بما في تأثـيـبـ الكـوـثـريـ مـنـ الـأـبـاطـيلـ لـلـمـعـلـمـيـ (2/669).

<sup>(2)</sup> المرجع نفسه في حاشية الموضع ذاته (2/669).

<sup>(3)</sup> رواة الحديث: جزء 71.

<sup>(4)</sup> المرجع نفسه: ج 69-72) وقد أشار إلى أنه فصل في هذا الموضوع في رسالته للدكتوراه "الإمام ابن حبان و منهجه في الجرح و التعديل" و قد بدا فضيلة الدكتور في كل هنا مدافعاً عن منهج ابن حبان في دفع تهمة التساهل عنه و إلى نفس هذا المسلك ذهب كثير من المعاصرين منهم الإمام النكنوي و التهانويـ كما أشرناـ و كـلـاـ حـقـقـ كـابـ المـحـرـوـجـينـ لـابـنـ حـبـانـ. الشـيـخـ خـمـودـ إـبـراهـيمـ زـاـيدـ.

<sup>(5)</sup> انظر تعليقات أبي غدة على الرفع و التكميل في الجرح و التعديل لعبد الحفيظ النكنوي دار الأقصى- بيروت ط. 3. 1407-1987. ص(335-337).

و بعد استدلاله بما قاله ابن حجر عن مذهب ابن حبان ختم الحديث بقوله: "و من هذا تبيّن لك مذهب ابن حبان و تساهله في التوثيق، فإذا رأيت في كتب الرجال أو كتب الجرح و التعديل قوله: وَتَقَهُ ابْنُ حَبَانٍ أَوْ ذَكْرُه ابْنُ حَبَانٍ فِي الْتَّقَاتِ فَالْمَرْادُ بِتَوْثِيقِه عَنْهُ، أَنَّ جَهَالَةً عَيْنِهِ قَدْ اتَّفَتْ، وَ لَمْ يَعْلَمْ فِيهِ جَرْحٌ، وَ هَذَا مَسْلِكٌ مَتَّسِعٌ خَانِقٌ فِيهِ جَمِيعُ أَمَّةِ هَذَا الشَّاءِ، فَكَانَ بِهِ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّوْثِيقِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ"<sup>(1)</sup>

و قال الشيخ عبد المجيد السلفي في هذا الشأن أيضاً: "إنَّ توثيق ابن حبان ما لا يقبله الحُقَّاقُون إذا انفرد هو بالتوثيق، بل يصرحون بجهالة من يوثقه، فإنما إذا تبعنا أقواهم في التراجم لرأيناهم قلماً يعتمدون على توثيقه"<sup>(2)</sup>.

و هنا أنا أتبع الأقوال النظرية بأمثلة عملية، أيَّنَ من خلاها كيف أنَّ ابن حبان ذكر كثيراً من الرواية في ثقاته و هم عند أئمَّةِ النَّقدِ من المُجاهيلِ. و سأذكر بعض الأمثلة على ذلك، مكتفياً بأقوال الإمامين النَّهْيِي و ابن حجر فيهم.

- أبان بن طارق البصري ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(3)</sup>، قال النَّهْيِي في المغنى في الصَّفَاءِ: لا يعرف<sup>(4)</sup> و قال ابن حجر في التقريب: مجهول الحال<sup>(5)</sup>.
- سلمة بن عبد الله و يقال: ابن عبيد الله، ذكره في ثقاته<sup>(6)</sup>، و قال ابن حجر: مجهول<sup>(7)</sup>.
- حاتم بن أبي نصر القنسري، ذكره في ثقاته<sup>(8)</sup>، قال النَّهْيِي: مجهول<sup>(9)</sup> و كذا قال ابن حجر<sup>(10)</sup>.

<sup>(1)</sup> المرجع السابق ص (335-337).

<sup>(2)</sup> انظر ذلك في المقدمة التي صنعها على تحقيقه للمعجم الكبير للطبراني ط. 2 بدون بيان للطبع. (12/1)

<sup>(3)</sup> الثقات ر(4/37).

<sup>(4)</sup> المعني في الصفاء (1/7).

<sup>(5)</sup> التقريب (1/51).

<sup>(6)</sup> الثقات (6/398).

<sup>(7)</sup> التقريب (1/377).

<sup>(8)</sup> التهيات (6/336).

<sup>(9)</sup> المغنى (1/140).

<sup>(10)</sup> التقريب (1/171).

- طارق بن أبي الحسناء، ذكره في ثقاته<sup>(1)</sup> ، قال النهي: مجهول<sup>(2)</sup> و كذا قال ابن حجر<sup>(3)</sup>  
 - عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر، ذكره في ثقاته<sup>(4)</sup> ، فقال النهي: لا يعرف<sup>(5)</sup> و قال ابن حجر:  
 مجهول<sup>(6)</sup> .

- الوليد بن سفيان بن أبي مريم الغساني ذكره في ثقاته<sup>(7)</sup> ، قال النهي: لا يعرف<sup>(8)</sup> و قال ابن حجر:  
 مجهول<sup>(9)</sup> .

• كما ذكر ابن حبان خلقا من الرواة من التابعين في ثقاته، و قال عنهم بأنه لا يعرفهم، منهم:  
 - الحسن الكوفي، شيخ يروي عن ابن عباس، روى عنه ليث بن أبي سليم، لا أدرى من هو و لا ابن من هو<sup>(10)</sup>  
 - الزبرقان شيخ يروي عن التواس بن سمعان، روى داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عنه: لا أدرى من  
 هو و لا ابن من هو<sup>(11)</sup> .

- سيرة شيخ يروي عن أنس، روى عنه السدي، لا أدرى من هو<sup>(12)</sup>

- شهاب شيخ يروي عن أبي هريرة، روت عنه القلوص بنت علية لا أدرى من هو<sup>(13)</sup> .

- عطاء المدنى يروي عن أبي هريرة في صلاة الجمعة، روى عنه منصور، لا أدرى من هو و لا ابن من هو<sup>(14)</sup> .

- سهل يروي عن شداد بن الأداء، روى عنه أبو يعقوب، و لست أعرفه و لا أدرى من أبوه<sup>(15)</sup> .

<sup>(1)</sup> الثقات (490/6)

<sup>(2)</sup> المغني (314/1)

<sup>(3)</sup> التقريب (447/1)

<sup>(4)</sup> الثقات (53/7)

<sup>(5)</sup> المغني (333/1)

<sup>(6)</sup> التقريب (481/1)

<sup>(7)</sup> الثقات (551/7)

<sup>(8)</sup> المغني (722/1)

<sup>(9)</sup> التقريب (285/2)

<sup>(10)</sup> الثقات (126/4)

<sup>(11)</sup> المصدر نفسه (265/4)

<sup>(12)</sup> المصدر نفسه (341/4)

<sup>(13)</sup> المصدر نفسه (363/4)

<sup>(14)</sup> المصدر نفسه (207/5)

<sup>(15)</sup> المصدر نفسه (406/6)

و من المآخذ التي أخذناها نقاد الحديث على ابن حبان أيضا، هو ذكره بجملة من الرواية في كتابه الثقات ساكتا عنهم، و ذكرهم أيضا في المحرر حين، على الرغم من أنه نص في مقدمة ثقاته، أن كل من أودعه كتاب الثقات فهو صدوق يتحقق بروايته، إذا توفرت فيه الشروط الخمسة التي ذكرها<sup>(١)</sup>.

و إليك نماذج من هؤلاء الرواية:

- إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: سكت عنه في الثقات<sup>(٢)</sup>، وقال في المحرر حين: لا محل للإحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الإعتبار<sup>(٣)</sup>.

- إسماعيل بن محمد بن جحادة اليماني، سكت عنه في الثقات<sup>(٤)</sup>، وقال في المحرر حين: خرج عن حد الإحتجاج به إذا انفرد<sup>(٥)</sup>.

- أفلح بن سعيد القبائي المدنبي: سكت عليه في الثقات<sup>(٦)</sup>، وقال في المحرر حين: لا محل للإحتجاج به ولا الرواية عنه بحال<sup>(٧)</sup>.

- ثابت بن كثير الضبي، سكت عليه في الثقات<sup>(٨)</sup>، وقال في المحرر حين: منكر الحديث على قلته، لا يجوز الإحتجاج بخبره إذا انفرد<sup>(٩)</sup>.

- حرثت بن أبي حرث، سكت عليه في الثقات<sup>(١٠)</sup> و قال في المحرر حين: منكر الحديث جدا، كان الأوزاعي شديد الحمل عليه<sup>(١١)</sup>.

فمن حلال ما قدمناه من نماذج عملية، يتضح لنا وجاهة مسلك النقاد فيما ذهبوا إليه من رمي ابن حبان

<sup>(١)</sup> انظر مقدمة المصدر السابق (13-12/1).

و قد ذهب الدكتور عذاب الحمش في رواة الحديث ص(249) للدفاع عن سلك ابن حبان، وأن صنيعه هذا لا بعد من باب التناقض. فقال: "و هؤلاء الذين ذكرهم في الثقات، و كثر ذكرهم في المحرر حين على قسمين: منهم من جرمه هو في كتاب الثقات، و منهم من ذكره ساكتا عليه هناك ثم ذكره في كتاب المحرر حين، و فسر جرمـه، و قد كان هؤلاء على مراتب متعددة، من حيث الإحتجاج أو الإعتبار أو الترك". ثم بعد ذكره لنماذج من سكت عنهم في ثقاته، و جرجمـهم في المحرر حين قال: "هذه بعض الموضع تبين لك أن سكتوت ابن حبان على الرجل في الثقات لا يعني أنه حجة عنده بإطلاق، ناهيك عن مئات الموضع التي سكت فيها ابن حبان على الرواية و ضعفـهم أو جهـلـهم أو تركـهم".

<sup>(٢)</sup> الثقات (109/8).

<sup>(٣)</sup> المحرر حين (137/1).

<sup>(٤)</sup> الثقات (96/8).

<sup>(٥)</sup> المحرر حين (128/1).

<sup>(٦)</sup> الثقات (134/8).

<sup>(٧)</sup> المحرر حين (176/1).

<sup>(٨)</sup> الثقات (129/6).

<sup>(٩)</sup> المحرر حين: (208/1).

<sup>(١٠)</sup> الثقات: (176/4).

<sup>(١١)</sup> المحرر حين: (260/1).

بأنتساهم في تصحيح الأحاديث و توثيق الرواية، و من أنّ الاعتماد على توثيقه بإطلاق دون النظر في أقوال غيره من النقاد، فيه نظر كثير.

عما ذكر من ضعفتهم النقاد، و تقويم العلامة أحمد شاكر، إعتماداً على ذكر ابن حبان لهم في الثقات: الرواية الذين وثقهم الشيخ أحمد شاكر بناء على هذه القاعدة كثيرون، و يظهر بصفة جلية في تعليقاته على مسند الإمام أحمد بن حنبل، و ستحتاج عما ذكر من هؤلاء الرواية الذين جرى توثيقهم على هذا الأساس و أقوال أئمة النقد فيهم.

- وثق محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة<sup>(1)</sup> ، بناء على ذكر ابن حبان له في ثقاته<sup>(2)</sup> ، لكنّ الجمهور على تضعيشه، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف<sup>(3)</sup> و قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال أبو زرعة: حديثه عن علي بن أبي طالب مرسل<sup>(4)</sup> .

- وثق حكيم بن شريك الهذلي<sup>(5)</sup> ، لذكر ابن حبان له في ثقاته<sup>(6)</sup> ، لكن النقاد على تضعيشه قال أبو حاتم: مجهول<sup>(7)</sup> ، وكذا قال ابن حجر في التقريب<sup>(8)</sup> .

- وثق عبد الله بن يسار أبا همام الكوفي، و يقال: عبد الله بن نافع<sup>(9)</sup> ، لذكر ابن حبان له في ثقاته<sup>(10)</sup> ، وأئمة النقد على تمهيله، قال ابن المديني: شيخ مجهول<sup>(11)</sup> ، و كذا جهله أبو جعفر الطبراني<sup>(12)</sup> .

- وثق حنظلة بن عبد الله السدوسي<sup>(13)</sup> ، بناء على توثيق ابن حبان له<sup>(14)</sup> ، لكن أئمة النقد على توهينه، قال يحيى القطان: تركه عمداً كان قد احتلط، و ضعفه أحمد و قال: منكر الحديث يحدث بأعاجيب، و قال ابن معين: ليس بشيء تغير في آخر عمره و قال النساء: ليس بقوى، و قال مرة: ضعيف<sup>(15)</sup> .

<sup>(1)</sup> المسند: (62/1).

<sup>(2)</sup> الثقات: (369/7).

<sup>(3)</sup> ميزان الاعتدال: (118/3).

<sup>(4)</sup> التهذيب: (268/9).

<sup>(5)</sup> المسند: (111/1).

<sup>(6)</sup> الثقات: (215/6).

<sup>(7)</sup> الميزان: (786/1).

<sup>(8)</sup> التقريب: (235/1).

<sup>(9)</sup> المسند: (110/2).

<sup>(10)</sup> الثقات: (51/5).

<sup>(11)</sup> الميزان: (527/2).

<sup>(12)</sup> التهذيب: (77/6).

<sup>(13)</sup> المسند: (30/4).

<sup>(14)</sup> الثقات: (167/4).

<sup>(15)</sup> الميزان: (621/1).

و قال صالح بن أحمد عن أبيه: ضعيف بيروي عن أنس أحاديث منا كبير، و قال أبو حاتم: ليس بقوري، و قال ابن حبان أيضاً في كتاب الضعفاء، إنخلط بأخره حتى كان لا يدرى ما يحدث به، فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخيير<sup>(١)</sup>.

- وثق عمرو بن حرملة<sup>(٢)</sup>، لذكر ابن حبان له في ثقاته<sup>(٣)</sup>، وأئمة النقد على تجاهله. قال الإمام الذهبي: لا يدرى من هو، و قال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث<sup>(٤)</sup> و قال ابن حجر: مجهول<sup>(٥)</sup>.

- وثق طيب بن محمد اليمامي<sup>(٦)</sup> اعتماداً على ذكر ابن حبان له في ثقاته<sup>(٧)</sup>، لكن الإمام الذهبي قال: لا يكاد يعرف و له ما ينكر<sup>(٨)</sup>، و ذكره العقيلي في الضعفاء و قال: يخالف في حديثه<sup>(٩)</sup>

و قد ذهب العلامة أحمد شاكر، إلى حد التصریح بأنّ توثيق ابن حبان معتمد عند الحفّاظين، خلافاً لمن ادعى غير ذلك، و ذلك في معرض رده على مقالة ابن حجر في تجاهيل أبي سلمة الجهمي، و هنا نحن نورد نص ابن حجر و ردّ أحمد شاكر عليه كاملاً.

يقول أحمد شاكر: "و ترجمه أيضاً -أبو سلمة الجهمي- في لسان الميزان<sup>(١٠)</sup> -أي ابن حجر- بنحو هذا ثم قال: و الحق أنه مجهول الحال، و ابن حبان يذكر أمثاله في الثقات، و يمحى به في الصحيح، إذا كان مارواه ليس متنكر. و هذه دعوى من المحافظ- الكلام لأحمد شاكر- فكلهم يتحدون في توثيق الراوي بذكر ابن حبان إياه في الثقات، إذا لم يكن بمحوها بشيء ثابت، وفضلاً عن هذا فإنّ البخاري ترجمه في الكتب برقم 341، فلم يذكر فيه بحراً، و هذه مع ذلك يرفعان جهة حالة و يكفيان في الحكم بتوثيقه"<sup>(١١)</sup>.

<sup>(١)</sup> تهذيب (٥٥-٥٤/٣).

<sup>(٢)</sup> ثقة (٢٧٦/٣).

<sup>(٣)</sup> ثقات (١٤٩/٥).

<sup>(٤)</sup> مفرد (١٨٦/٣).

<sup>(٥)</sup> شریب (٧١٣/١) ذكره في باب "عمر".

<sup>(٦)</sup> مسند: (٢٤٤/١٤).

<sup>(٧)</sup> ثقات: (٤٩٣/٦).

<sup>(٨)</sup> الميزان: (٣٤٦/٢).

<sup>(٩)</sup> الضعفاء الكبير: (٢٣٢/٢).

<sup>(١٠)</sup> لسان الميزان -الكتبي- (٥٦/٧).

<sup>(١١)</sup> المسند (٢٦٧/٥).

## المطلب الثاني: اعتباره سكوت البخاري عن الراوي دليلاً على التوثيق.

و من القواعد التي اعتمدتها الشيخ أحمد شاكر في توثيق الرواية، هو اعتباره سكوت البخاري إقراراً منه بتوثيقه، و أمثلة ذلك كثيرة في المسند و في غير ذلك من أعماله، نذكر منها ما يلي:

- وثق الحكم بن مصعب القرشي المخزومي، رغم أن الحفاظ على تضعيقه<sup>(١)</sup>، إعتماداً منه على ترجمة البخاري له في *التاريخ الكبير*<sup>(٢)</sup> و لم يذكر فيه جرحًا و لم يذكره في الضعفاء، فهو ثقة عنده -أي عند البخاري- كما قال أحمد شاكر<sup>(٣)</sup>.

- وثق زيد العمي المتكلم فيه عند الحفاظ<sup>(٤)</sup> إعتماداً على سكوت البخاري عنه في *التاريخ الكبير*<sup>(٥)</sup> فقال متحدثاً عن عبيع البخاري: "فلم يذكر فيه جرحًا و هذا يؤيد أنه ثقة"<sup>(٦)</sup>.

- وثق أبو طعمة (هلال)، المتكلم فيه عند الحفاظ<sup>(٧)</sup>، إعتماداً على سكوت البخاري عنه في تاريخه<sup>(٨)</sup> ، فقال: "و هذا كاف في توثيقه"<sup>(٩)</sup>.

- وثق هلال بن أبي زبيب<sup>(١٠)</sup>، رغم أن الحفاظ على تجھيله و تضعيق حديثه<sup>(١١)</sup>، إعتماداً منه على

<sup>(١)</sup> قال أبو حاتم: هو شيخ للوليد لا أعلم روى عنه أحد غيره، و ذكره ابن جبان في الثقات و قال بخطه، قال ابن حجر: هنا مقل جداً، فإن كان أحاطاً فهو ضعيف، وقد قال أبو حاتم بجهول و ذكره ابن جبان في الضعفاء أيضاً، و قال روى عنه أبو المغيرة أيضاً لا يجوز الاحتياج بحديثه ولا الرواية عنه إلا على سيل الإعتبار، و قال الأزدي: لا يتابع على حديثه فيه نظر. انظر الجرح و التعديل (128/3) و التهذيب (2/378).

<sup>(٢)</sup> التاريخ الكبير: (338/2)

<sup>(٣)</sup> المسند -طبعة شاكر- (55/4)

<sup>(٤)</sup> هو زيد بن الحساري أبو الحساري العتيّي البصري قاضي هرата، قال أحمد بن حنبل: صالح، و قال مجبي بن معين: لا شيء، و قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حدبه و لا يمحى به، و قال أبو زرعة، ليس بفوري واهي الحديث ضعيف، و قال النسائي: ضعيف، و قال الدارقطني: صالح. و قال ابن عدي عامة ما يرويه ضعيف، و قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، و قال ابن المديني، كان ضعيفاً عندنا، و قال ابن جبان: يبروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى يسبق إلى القلب أنه المعمد لها و كان مجبي بفرض القول فيه، و هو عندي ابن جبان لا يجوز الاحتياج بمخبره و لا أكتبه إلا للإعتبار. انظر الجرح و التعديل (3/560-561). التهذيب (3/352).

<sup>(٥)</sup> التاريخ الكبير: (392/3)

<sup>(٦)</sup> المسند -طبعة شاكر- (312/6)

<sup>(٧)</sup> أبو طعمة الأموري مولى عمر بن عبد العزيز إيه هلال شامي سكن مصر قال ابن عمار للوصلاني: أبو طعمة ثقة، و قال أبو أحمد الحاكم، رمأه مكحول بالكتاب، قلت (القاتل ابن حجر) لم يكن به مكحول التكليف الامتصاصي. و إنما روى الوليد بن مسلم عن ابن حمير أن أبي طعمة حدث مكحولاً بشيء، و قال: ذروه يكتب. هذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة. التهذيب: (12/153) ل Mizan (4/541).

<sup>(٨)</sup> التاريخ الكبير (47/8)

<sup>(٩)</sup> المسند -طبعة شاكر- (15/7)

<sup>(١٠)</sup> المصير نفسه (15/100-101)

<sup>(١١)</sup> قال أحمد ترکوه، و قال النهي: لا يعرف تفرد عنه ابن عون، و ذكره ابن جبان في الثقات قال ابن حمير: ضعفة الساجي و قال: قال أحمد بن حنبل ترکوه، وهو عجيب (القول لأن حجر) فلما قال ذلك أحمد في شيخه، و قد ذهب ابن حمير في التقرير إلى تجھيله.

انظر ميزان الإعتدال: (4/314) التهذيب: (11/70) التقرير (2/272)

ترثيق ابن حبان<sup>(1)</sup> و سكوت البخاري<sup>(2)</sup> و ابن أبي حاتم عنه<sup>(3)</sup> ، فلم يذكرا فيه جرحا.

- وقد ذهب العلامة أحمد شاكر إلى حد التصرير بأن سكوت البخاري عن الرواية هو كاف في التوثيق في نظره، وإن كان الجمهر على تضعيقه. و ذلك عند ترجمته ليوسف بن أبي ذرة<sup>(4)</sup>. فقال: "يوسف بن أبي ذرة الأنصاري، قال فيه ابن حبان ما نقله العراقي، كما في الميزان و التعجيل و لسان الميزان، وفيها أيضاً عن ابن معين قال: لا شيء ولكتني - القول لشاكر - أرجح توثيقه، لأن البخاري و النسائي لم يذكره في الضعفاء، بل ترجمة البخاري في الكبير<sup>(5)</sup> وأشار إلى حديثه هذا قال: يوسف بن أبي ذرة الأنصاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أنس بن مالك، رواه عنه أنس بن عياض أبو ضمرة.

و هذا الصنف من البخاري و النسائي توثيق واضح كاف عندى، أرجحه على قول يحيى بن معين<sup>(6)</sup> و ابن حبان<sup>(7)</sup>.

- و في موضع آخر اعتبر سكوت البخاري عن الرواية في تاريخه أمارة التوثيق، و ذلك عند توثيقه للوليد بن أبي هشام مولى الحمداني<sup>(8)</sup> إعتماداً على سكوت البخاري عنه فقال: "و في التاريخ الكبير<sup>(9)</sup>: الوليد بن أبي هشام عن زيد بن زائد، قاله محمد بن يوسف عن إسرائيل عن السدي. فلم يذكر فيه جرحا، و هو أمارة التوثيق في تاريخ البخاري"<sup>(10)</sup>.

<sup>(1)</sup> الثقات: (573/7)

<sup>(2)</sup> التاريخ الكبير: (209/8)

<sup>(3)</sup> اخرح و التعديل: (76/9)

<sup>(4)</sup> المسند - طبعة شاكر- (23/8)

<sup>(5)</sup> التاريخ الكبير: (387/8)

<sup>(6)</sup> قال يحيى بن معين لا شيء. انظر الجرح و التعديل (222/9)

<sup>(7)</sup> قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال.. انظر ميزان الاعتدال (465/4)

<sup>(8)</sup> قال أبو حاتم: ليس بالمشهور، و قال ابن حجر مستور: الجرح و التعديل: (20/9) ، التغريب (290/2)

<sup>(9)</sup> التاريخ الكبير: (157/8)

<sup>(10)</sup> المسند - طبعة شاكر - (285/5)

## هل سكت البخاري عن الراوي ذهاب منه لتوثيقه؟

درج كثيرون من المعاصرين من المشتغلين بالحديث منهم الشيخ أحمد محمد شاكر -رحمه الله- على أن سكوته ذهاب منه لتوثيقه. ومن ذهب للتأكيد على ذلك فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله- حيث قال: "إذا علم هذا كله، اتضحت وجاهة ما أثبته من أن مثل البخاري أو أبي زرعة وأبي حاتم أو ابن يوسف المصري الصدفي و ابن حبان أو ابن عدي أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجاشي البغدادي أو غيرهم من تكلم أو صنف في الرجال، إذا سكتوا عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمعنون منكر، بعد سكوتهم عنه من باب التوثيق والتعديل ولا يعد من باب التحرير والتجهيز، ويكون حديثه صحيحًا أو حسناً أو لا ينزل عن درجة الحسن إذا سلم من المغامز والله أعلم"<sup>(١)</sup>.

ومن اعترض على هذا الإدعاء، الدكتور عذاب محمود الحمش الذي رد شديداً على الشيخ عبد الفتاح -رحمه الله-. وألف في ذلك كتاباً مستقلاً<sup>(٢)</sup>، تحدث فيه عن مناهج الأئمة: البخاري وأبي حاتم والمنذري والهيثماني ومن نحا نحوهم كالإمام النهيسي وابن حجر، ويُبين بياناً شافعاً أن سكوتهم عن الراوي لا يعد بالضرورة توثيقاً منهم له.

والذي يهمّنا هنا، هو الإمام البخاري ومدلول سكوته، و هل أن المskوت عنهم عنده على درجة واحدة في سلم الجرح والتعديل؟

فالملتبس لصنف البخاري في تاريخه، يكتشف لأول وهلة، أن الرواية الذين سكت عنهم ليسوا على درجة واحدة.

وقد ذهب الدكتور عذاب الحمش في بحثه القائم إلى تأكيد هذا وقدم أمثلة على ذلك فقال: "فقد يسكت على أئمة ثقات، حيث ترجم الإمام الشافعي<sup>(٣)</sup> بسطرين وسكت عليه، كما سكت على الإمام أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، وأحمد بن إشكاب<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن منيع<sup>(٦)</sup> وغيرهم.

- وقد يسكت على أناس مشهورين بالضعف والنكار، كسكوته على محمد بن أشعث بن قيس الكندي<sup>(٧)</sup> و محمد بن إبراهيم<sup>(٨)</sup> وغيرهما.

<sup>(١)</sup> هذا الكلام من البحث الذي كتبه الشيخ أبو غدة -رحمه الله- تحت عنوان: "سكت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمعنون منكر بعد توثيقاً له" من مجلة أصول الدين العدد الثاني لعام 1399هـ 1400هـ ص 124 نقلاً عن رواه الحديث ص 22

<sup>(٢)</sup> هذا الكتاب بعنوان: "رواية الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيز" وقد أشرنا إليه في عديد المرات في بحثنا.

<sup>(٣)</sup> التاريخ الكبير: (42/1)

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه: (5/2)

<sup>(٥)</sup> المصدر نفسه: (4/2)

<sup>(٦)</sup> المصدر نفسه: (6/2)

<sup>(٧)</sup> المصدر نفسه: (22/1)

<sup>(٨)</sup> المصدر نفسه: (26/1)

- وقد يسكت على أناس بمحاجيل، كمسكته على محمد بن إبراهيم الباهلي<sup>(1)</sup> ، و محمد بن إبراهيم بن عبد الله الأهاشمي<sup>(2)</sup> ، و إبراهيم بن إسحاق عن الوليد بن أبي الوليد<sup>(3)</sup> و إبراهيم بن إسحاق عن طلحة بن كيسان<sup>(4)</sup> و غيرهم.

- وقد يسكت البخاري على أناس لم يعرفهم، حتى أنه لم يفرق بين أسمائهم. و إليك بعض الأمثلة على ذلك.  
- ترجم البخاري محمد بن قيس الأستاذ الكوفي، و ذكر عنه عدة طرق ثم قال : و قال حبيبي بن آدم حدثنا أبو بكر النهشلي عن محمد بن قيس عن أبي ثابت عن طاوس في العنق ثم قال: فلا أدرى هو الأستاذ أم لا؟<sup>(5)</sup>.

- و ترجم محمد بن قيس عن أبي الحكم البجلي ، ثم ترجم محمد بن قيس المكي و ختم ترجمته بقوله: فلا أدرى أهو الأول أم لا؟<sup>(6)</sup>

- و ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي ، ثم ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن أبي ربيعة، و ختم ترجمته بقوله: إن لم يكن هذا الأول فلا أدرى؟<sup>(7)</sup> .

فهذه الأمثلة البسيطة يمكن لفت الأنظار إلى أن الرواة المسكون عليهم في التاريخ الكبير و هم الجمهرة العظمى من تراجم الكتاب ليسوا على درجة واحدة في سلم الجرح و التعديل<sup>(8)</sup>

ثم يقول في موضع آخر من نفس الكتاب: "و مما ينبغي ملاحظته أيضا أنه لا يجوز الجزم بأنَّ النقاد كلهم قد سكتوا على راوٍ ما لم تصير كتب السنة كلها، و كتب العلل، و الجرح و التعديل و كتب التراجم و التواريخ، ثم إنَّ الذين تكلموا في الجرح و التعديل أضعف من تعرضنا لهم في هذا الكتاب".<sup>(9)</sup> .

• و هناك من الرواة الذين سكت عليهم البخاري في موضع من كتبه، و تكلم عليهم في كتاب آخر.  
و قد ذكر الدكتور عذاب أمثلة على ذلك فقال:

" عبد الله بن محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة، سكت عليه البخاري في التاريخ الكبير"<sup>(10)</sup> و قال في الضعفاء الصغار: لا يتبع في حديثه.

<sup>(1)</sup> المصدر السابق: (23/1)

<sup>(2)</sup> المصدر السابق: (25/1)

<sup>(3)</sup> المصدر السابق: (273/1)

<sup>(4)</sup> المصدر السابق: (273/1)

<sup>(5)</sup> المصدر السابق: (210/1)

<sup>(6)</sup> المصدر السابق: (214-213/1)

<sup>(7)</sup> المصدر السابق: (339/1)

<sup>(8)</sup> انظر رواة الحديث: ص (35-36) مع حلقتنا لبعض الأمثلة

<sup>(9)</sup> المرجع نفسه: ص 245

<sup>(10)</sup> التاريخ الكبير: (188/5)

- عبد الله بن معاوية بن عاصم أبو معاوية الزبيدي القرشي، سكت عليه في *التاريخ الكبير*<sup>(1)</sup> وقال في *الضعفاء الصغير*: في بعض أحاديثه مناكير، بينما قال في *التاريخ الصغير*: منكر الحديث.
- عبد الله بن يعلى النهدي، سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(2)</sup> ، وقال في *الضعفاء*: فيه نظر.
- عبد الرحمن بن شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم، سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(3)</sup> و قال في *الضعفاء*: حديثه ليس -عبد بن خالد الجهمي سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(4)</sup> ، والصغير، و ترجمه في *الضعفاء*.
- معتمر بن نافع الهمذاني، روى له في *الكتاب الكبير* و سكت<sup>(5)</sup> ، بينما نقل عنه في *اللسان* قوله فيه: منكر الحديث.
- منضلي بن صالح النخاس، سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(6)</sup> ، بينما قال في *التاريخ الصغير*: منكر الحديث.
- المنهاج بن خليفة، أبو قدامة العجمي البكري، سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(7)</sup> ، و قال في *التاريخ الصغير*: فيه نظر، و نقل عنه الذهبي قوله فيه: منكر الحديث.
- الوليد بن عيسى بن وهب من آل عمارة، سكت عليه في *الكتاب الكبير*<sup>(8)</sup> ، و نقل الحافظ قوله فيه: فيه نظر<sup>(9)</sup> .

### أشمة النقد لا يعتبرون من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة:

لقد كان من هب المحققين و الحفاظ، عدم اعتبار من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة و من هؤلاء، الإمام الذهبي و الحافظ الهيثمي، و شيخ الإسلام ابن حجر.

- و إليك خادج من سكت عنهم البخاري و حكم الإمام الذهبي، بنكارتهم وجهاتهم.
- ترجم البخاري محمد بن إبراهيم بن عبد الله الهاشمي و سكت<sup>(10)</sup> ، و قال الذهبي: مجهول<sup>(11)</sup> .
- ترجم البخاري محمد بن إبراهيم الباهلي و سكت<sup>(12)</sup> ، و قال الذهبي: مجهول<sup>(13)</sup> .

<sup>(1)</sup> التاريخ الكبير: (200/5)

<sup>(2)</sup> المصدر نفسه: (234/5)

<sup>(3)</sup> المصدر نفسه: (295/5)

<sup>(4)</sup> المصدر نفسه: (399/7)

<sup>(5)</sup> المصدر نفسه: (50-49/8)

<sup>(6)</sup> المصدر نفسه: باب "الكتاب" (75/8)

<sup>(7)</sup> المصدر نفسه: (12/8)

<sup>(8)</sup> المصدر نفسه: (150/8)

<sup>(9)</sup> نقلت هذه الأمثلة من رواه الحديث ص (247-246)

<sup>(10)</sup> التاريخ الكبير (27/1)

<sup>(11)</sup> ميزان الاعتدال: (445/3)

<sup>(12)</sup> التاريخ الكبير: (23/1)

<sup>(13)</sup> ميزان الاعتدال: (445/3)

- ترجم البخاري لحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي و سكت<sup>(1)</sup> و قال الذهي: روى عنه هشام بن عمار خبراً موضوعاً في الدعاء لحفظ القرآن... و ختم ترجمته بقوله: وآفته القرشي "يعني اتهمه بالوضع"<sup>(2)</sup> .
- و متن سكت عنهم البخاري، و حكم المنذري بتضليلهم أو تجهيلهم:
- ترجم الإمام البخاري في تاريخه، لنهاس بن قهم أبو الخطاب البصري، و سكت عليه<sup>(3)</sup> و قال المنذري: لا يتحقق بحديثه<sup>(4)</sup> .
- ترجم الإمام البخاري لعلي بن زيد بن عبد الله بن جدعان و سكت عليه<sup>(5)</sup> ، و قال المنذري :
- لا يتحقق بحديثه<sup>(6)</sup>
- و متن سكت عنهم البخاري في تاريخه، و هم بين مجهول و مستور و ضعيف عند الحافظ ابن حجر:
- ترجم البخاري لحمد بن إبراهيم الباهلي و سكت<sup>(7)</sup> ، و قال ابن حجر: مجهول<sup>(8)</sup> .
  - ترجم لعثمان بن زفر الكوفي و سكت<sup>(9)</sup> ، و قال ابن حجر: مجهول<sup>(10)</sup> .
  - ترجم لعثمان بن سعد الكاتب و سكت<sup>(11)</sup> ، و قال ابن حجر: ضعيف<sup>(12)</sup> .
  - ترجم البخاري لأزهر بن راشد الكاهلي و سكت<sup>(13)</sup> ، و قال ابن حجر: ضعيف<sup>(14)</sup> .
  - ترجم البخاري لاسحاق بن عبيد الله المدنى و سكت<sup>(15)</sup> ، و قال ابن حجر: مجهول الحال<sup>(16)</sup> .
  - ترجم البخاري لعبدة بن يقطنان و سكت<sup>(17)</sup> ، و قال ابن حجر: ضعيف<sup>(18)</sup>

<sup>(1)</sup> التاريخ الكبير: (23/1)

<sup>(2)</sup> ميزان الاعتدال: (446/3)

<sup>(3)</sup> التاريخ الكبير: (137/8)

<sup>(4)</sup> خنصر سنن أبي داود: تحقيق محمد حامد الفقي مطبعة السنة الخمية- القاهرة- بيروت بلا تاريخ (43/8)

<sup>(5)</sup> التاريخ الكبير: (275/6)

<sup>(6)</sup> خنصر سنن أبي داود: (29/8)

<sup>(7)</sup> التاريخ الكبير: (23/1)

<sup>(8)</sup> تقريب التهذيب: (141/2)

<sup>(9)</sup> التاريخ الكبير: (222/6)

<sup>(10)</sup> التقريب: (8/2)

<sup>(11)</sup> التاريخ الكبير: (225/6)

<sup>(12)</sup> التقريب: (9/2)

<sup>(13)</sup> التاريخ الكبير: (455/1)

<sup>(14)</sup> التقريب: (50/1)

<sup>(15)</sup> التاريخ الكبير: (398/1)

<sup>(16)</sup> التقريب: (59/1)

<sup>(17)</sup> التاريخ الكبير: (526/6)

<sup>(18)</sup> التقريب (5/2)

### المطلب الثالث : تقدیع التوثیق علی الجرح في حالة الروای المخالفة فيه

و هي العلامة البارزة في كلام العلامة أحمد محمد شاكر في الرجال، فلقد أكثر -رحمه الله- من خالفة النقاد في كلامهم على الرواية، فبمجرد أن يجد من ذهب إلى توثيق السراوي، فإنه يعتمد قوله وإن ذهبت الجماهير إلى تضعيقه، و مَرَّ بنا في البحث الأول مثالين بارزین کاد العلامة أحمد شاکر أن ینفرد برأيه فيهما، و ذلك بتوثيقه المطلق لعبد الله بن هبعة و عبد الرحمن الإفريقي على خلاف ما ذهب إليه المحققون كما رأينا و سنزيد على ذلك نماذج أخرى -على كثرتها في أعماله رحمة الله- تمن رفعهم إلى مراتب الثقات، و هم عند أغلب النقاد، مضعفون.

#### النموذج الأول:

وثق آیوب بن حابر بن سیار السجیمی الیمامی، إعتماداً علی ما قاله أَحمد و البخاری في شأنه رغم أن عبارتهما -علی ما نرى و الله أعلم- لا تدل بالضرورة علی التوثيق، فقال الشيخ أَحمد شاکر: "آیوب بن حابر بن سیار السجیمی الیمامی، ثقة تكلم بعضهم في حفظه، و قال أَحمد: يشبه حديثه حديث أهل الصدق و ذکرہ النسائی في الضعفاء و قال: ضعیف. و لم یذكره البخاری فیهم و فی التهذیب<sup>(۱)</sup> عن التاریخ الأوسط للبخاری قال: هو أوثق من أخيه محمد. و ترجمه في الكبير<sup>(۲)</sup> فلم یذكر فيه جرحا، فعن قول أَحمد و البخاری رجحنا توثيقه"<sup>(۳)</sup>.

و على خلاف رأي أَحمد شاکر، ذهب أئمۃ النقد من المتكلمين في الرجال إلى تضعيق آیوب، قال العباس بن محمد الدوری: قلت لیحیی بن معین: آیوب بن حابر کیف کان حديثه؟ قال: هو ضعیف، قلت: هو کان أمثل أو أخوه محمد؟ قال: و لا واحد منهما، و قال أَحمد بن عاصم کان علی بن المدینی یضعف حديث آیوب بن حابر، و قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: آیوب بن حابر ضعیف الحديث، و سئل أبو زرعة عن آیوب بن حابر فقال: واهی الحديث ضعیف و هو أشبیه من أخيه<sup>(۴)</sup>.

و قال معاویة بن صالح عنه: ليس بشیء، و قال النسائی: ضعیف، و قال ابن عدی: و سائر أحادیث آیوب بن حابر متقاربة یحمل بعضها بعضاً، و هو من یكتب حدیثه، و قال ابن حبان: کان یخطیء حتى خرج عن حد الاحتجاج به لکثرة و همه، و ذکرہ یعقوب بن سفيان في باب من یرغم عن الروایة عنهم<sup>(۵)</sup>.

<sup>(۱)</sup> تهذیب التهذیب: (350/1)

<sup>(۲)</sup> التاریخ الكبير: (410/1)

<sup>(۳)</sup> المسند - طبعة شاکر- (143/8)

<sup>(۴)</sup> انظر الجرح و التعديل: (243/2)

<sup>(۵)</sup> انظر تهذیب التهذیب: (350/1)

## النموذج الثاني:

رَثِقْ حَجَاجَ بْنَ أَرْطَأَةَ لِتُوَثِّيقِ الْبَعْضِ لَهُ ، فَقَالَ: "وَالْحَجَاجُ عِنْدَنَا ثَقَةٌ، لَا نَزَكُ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا مَا ثَبَّتَ أَنَّهُ دَلَسٌ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ"<sup>(1)</sup> .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيْ أَئِمَّةِ النَّقْدِ كَثِيرًا وَأَغْلَبُهُمْ مَا إِلَى تَضْعِيفِهِ عَلَى إِمَامَتِهِ وَفَقْهَهُ وَتَقْوَاهُ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: كَانَ زَائِدَةً لَا يَرَوِيُّ عَنِ الْحَجَاجِ كَانَ قَدْ تَرَكَ حَدِيثَهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ: كَانَ يَحْسَنُ بْنُ سَعِيدٍ لَا يَحْدُثُ عَنِ الْحَجَاجِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ: حَجَاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ لَمْ يَكُنْ يَحْسَنُ بْنُ سَعِيدٍ يَرَى أَنَّ يَرَوِيَ عَنْهُ وَقَالَ: هُوَ مُضطَرِّبُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ يَحْسَنُ بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْدِي سَوَاءٌ، وَتَرَكَ الْحَجَاجُ مَتَعْمِدًا وَلَمْ يَكُنْ عَنْهُ حَدِيثًا قَطًّا.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنِ رِوَايَةِ الْحَجَاجِ عَنِ الزَّهْرِيِّ فَقَالَ: يَقُولُونَ لَمْ يُلْقِي الزَّهْرِيُّ، وَكَانَ يَرَوِيُّ عَنِ رِجَالٍ لَمْ يَلْقَهُمْ، وَكَانَهُ ضَعْفَهُ -الْكَلَامُ لَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ- وَقَالَ يَحْسَنُ بْنُ مَعِينَ: كَوْفَيُّ صَدُوقٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ يَدَلَّسُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى قَالَ: -أَبِي ابْنِ مَعِينِ- الْحَجَاجُ لَيْسَ بِذَاكِ الْقَوِيِّ وَهُوَ مُثْلِدُ ابْنِ لَيْلَى وَبِجَالَدِ، وَقَالَ: أَبُو حَاتِمٍ: حَجَاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ صَدُوقٌ يَدَلَّسُ عَنِ الْمُضْعَفِاءِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَإِذَا قَالَ: حَدَّتْنَا فَهُوَ صَالِحٌ لَا يَرْتَابُ فِي صِدْقَهُ وَحْفَظَهُ إِذَا يَبْيَسُ السَّمَاعُ وَلَا يَخْتَجِعُ بِحَدِيثِهِ، لَمْ يَسْمَعْ الزَّهْرِيُّ وَلَا مِنْ هَشَّامَ بْنَ عَرْوَةَ وَلَا مِنْ عَكْرَمَةَ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ: الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ صَدُوقٌ مَدَلَّسٌ<sup>(2)</sup> .

وَقَالَ ابْنَ الْمَارِكَ: كَانَ الْحَجَاجُ يَدَلَّسُ فَكَانَ يَحْدُثُنَا بِالْحَدِيثِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ مَا يَحْدُثُهُ الْعَرْزَمِيُّ مَتَرَوْكٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ ابْنَ عَدِيٍّ: إِنَّمَا عَابَ النَّاسُ عَلَيْهِ تَدْلِيسُهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ، وَرَبِّا أَخْطَأَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، فَأَمَّا أَنْ يَتَعَمَّدَ الْكَذْبُ فَلَا، وَهُوَ مُمْنَى يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَاهِيَ الْحَدِيثُ فِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ كَثِيرٌ، وَقَالَ: صَدُوقٌ وَكَانَ أَحَدُ الْفَقَهَاءِ، وَقَالَ السَّاجِيُّ: كَانَ مَدَلَّسًا صَدُوقًا سَيِّئَ الْحَفْظِ لَيْسَ بِجَمِيعِهِ فِي الْفَرْوَعِ وَالْأَحْكَامِ، وَقَالَ ابْنَ سَعْدٍ: كَانَ شَرِيفًا وَكَانَ ضَعِيفًا فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: لَا يَخْتَجِعُ بِهِ وَكَذَا قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِيُّ: مُضطَرِّبُ الْحَدِيثِ لِكَثْرَةِ تَدْلِيسِهِ، وَقَالَ حَمْدُ بْنُ نَصْرٍ: الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْإِرْسَالُ وَالتَّدْلِيسُ وَتَغْيِيرُ الْأَلْفَاظِ، وَقَالَ ابْنَ حَجْرٍ: رَأَيْتُ لَهُ فِي الْبَخَارِيِّ رِوَايَةً وَاحِدَةً مَتَابِعَةً تَعْلِيقًا فِي كِتَابِ الْعَنْقِ<sup>(3)</sup> وَقَالَ أَيْضًا: أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مَقْرُونًا، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ بِالْتَّدْلِيسِ عَنِ الْمُضْعَفِاءِ، وَمَنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ التَّدْلِيسَ: ابْنُ الْمَارِكَ، وَيَحْسَنُ بْنُ الْقَطَّانِ، وَيَحْسَنُ بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدَ<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> سنن الترمذى بشرحه: (1/138) و (2/406)

<sup>(2)</sup> ابْرَحُ وَالْتَّعْدِيلُ: (3/155-156)

<sup>(3)</sup> التَّهْذِيبُ: (2/173-174)

<sup>(4)</sup> تعريف أهل التقديس: عرائب المؤصوفين بالتدليس لابن حجر: تحقيق عبد الغفار سليمان البغدادي و محمد أحمد عبد العزيز - دار الكتب العلمية  
بيروت ط 1 (1405هـ-1984م) ص 125

### النوجج الثالث:

وثق عني بن عاصم الواسطي، اعتماداً على ذكر العجلبي له في ثقاته، وكذا على رجوع أحمد بن حنبل عن رأيه بعد أن كان لا يراه ثقة -حسب ظاهر الرواية كما سرر - فقال: "على بن عاصم الواسطي شيخ أحمد تكلموا فيه كثيراً، والراجح عندي أنه ثقة، ففي التهذيب: ذكره العجلبي فقال: كان ثقة معروفاً بالحديث، والناس يظلمونه في أحاديث يسألون أن يدعها فلم يفعل. ثم قال: -أحمد شاكر- و في التهذيب أيضاً قال محمود بن غيلان أسقطه أحمد و ابن معين وأبو خيثمة، ثم قال لي عبد الله بن أحمد: أن أباه أمره أن يدور على كل من نهاد عن الكتابة عن علي بن عاصم، فيأمره أن يحدث عنه.

فهذا بين في أنَّ أحمد رجع عن أقواله فيه، وتبين له أنه ثقة فأمر بالحديث عنه <sup>(١)</sup>.

ولكن أئمة النقد ذهبوا إلى عدم الاحتياج به، وإن كان لا مانع عند بعضهم من كتابة حديثه، قال أحمد بن حنبل: علي بن عاصم مثل الناس يغلط، أتراء أضعف من ابن هليعة؟ و قال يحيى بن معين: علي بن عاصم ليس بثقة ، وقال أحمد بن حنبل في رواية أخرى يكتب حديثه، أخطأ يترك خطأه ويكتب صوابه، قد أخطأ غيره قال أبو بكر بن أبي خيثمة، قيل ليعي بن معين، أنَّ أحمد بن حنبل قال: أنَّ علي بن عاصم ثقة، قال: لا والله ما كان علي عليه ثقة، ولا حدث عنه بحرف فقط، فكيف صار اليوم عنده ثقة<sup>(٢)</sup> ، وقال أبو عبد الرحمن: لين الحديث يكتب حديثه ولا يجتمع به<sup>(٣)</sup> .

و قال ابن المديني: كان كثير الغلط، وكان إذا غلط فُرد عليه لم يرجع، وقال صالح بن محمد: ليس هو عندي من يكذب، ولكن يهم وهو سوء الحفظ كثير الوهم، يغلط في أحاديث يرفعها ويقللها وسائر حديثه صحيح مستقيم، وقال عثمان بن أبي شيبة: كنا عند يزيد بن هارون أنا وأخي أبو بكر، فقلنا: يا أبا خالد على بن عاصم إيش حاله عندكم؟ فقال: مازلتانا نعرفه بالكذب، و حكى عن يزيد بن هارون فيه خلاف هذا. و روى عن خالد الخذاء أنه قال عنه: كذاب فاحذروه، و روى عن شعبة أنه قال: لا تكتبوا عنه، وقال ابن خرز عن يحيى بن معين: كذاب ليس بشيء، و في رواية أخرى عن يحيى بن معين أنه قال: ليس بشيء ولا يجتمع به<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> المسند -طبعة شاكر- (172/1-172)، لكن المحافظ بن حجر، تعقب رواية محمود بن غيلان بقوله: ومن يقال له على بن عاصم اثنان متأنزان عن طبقة هذا" انظر التهذيب: (305/7) لكن العلامة أحمد شاكر لم يشر إلى هذا التعقب في معرض حديثه عن علي بن عاصم رغم أنه أحد أقوال المؤتمنين من تهذيب ابن حجر فلعل مراد ابن حنبل على بن عاصم آخر وليس الواسطي الذي قصدته أحمد شاكر.

<sup>(٢)</sup> وقد تعقبه أحمد شاكر بقوله: "و هنا غالوا من ابن معين، و نفي للثبات عن أحمد، فإن أحاديثه عن علي بن عاصم كبيرة في المسند" انظر المسند -طبعة شاكر- (172/1).

<sup>(٣)</sup> انظر بحمل هذه الأقوال في المبرح و التعديل: (199-198/6).

<sup>(٤)</sup> انظر تهذيب التهذيب: (7-303-305) وقد أطالت القول فيه.

## النموذج الرابع:

وثق يزيد بن أبي زياد، بناء على توثيق البعض له فقال: "هو أبو عبد الله القرشي مولى بنى هشام و هو ثقة، قال أحمد بن صالح المصري: ثقة ولا يعجبني قول من تكلم فيه.

و فيه خلاف كثير و الراجح ما قلنا، وقد ترجم له البخاري في التأريخ الكبير<sup>(1)</sup> و لم يذكر فيه جرحًا.<sup>(2)</sup> وقد مال أغلب الحفاظ إلى تضعيقه، قال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريراً عن ليث و عطاء بن السائب و يزيد بن أبي زياد فقال: يزيد أحسنهم إستقامة في الحديث و قال أحمد بن حنبل: لم يكن يزيد بن أبي زياد، بالحافظ ليس بذلك، وقال يحيى بن معين: لا يمتحن بحديثه، و قال أبو حاتم: ليس بالقوى، و قال أبو زرعة: كوفى لين يكتب حديثه ولا يمتحن به<sup>(3)</sup>.

و قال ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة الكبار، و قال الجوزجاني: سمعتهم يضعون حديثه، و قال أبو داود: لا أعلم أحدًا ترك حديثه و غيره أحب إلى منه، و قال ابن عدي: هو من شيعة الكوفة و مع ضعفه يكتب حديثه، و قال ابن المبارك إرم به ، و قال ابن حبان : كان صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه و تغير و كان يلقن ما لقنه فوافت المتأكير في حديثه، و قال ابن سعد: كان ثقة في نفسه إلا أنه احتلط في آخر عمره فجاء بالعجائب ، و قال البرديجي روى عن مجاهد و في سماعه منه نظر و ليس بالقوى، و قال ابن خزيمة: في القلب منه ، و قال النسائي: ليس بالقوى، و قال الدارقطني: لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف يخطئ كثيراً و يلقن إذا لقنه.<sup>(4)</sup>

وهذه خلاص أربعة من أمثلة كثيرة، يتبعها ميل الشیخ أحمد شاکر إلى تعديل الرواية المختلف في توثيقهم حتى ولو كان القدر صادراً من كبار أئمة النقد، وحسبه في ذلك أن يجد من المتكلمين في الرجال من ذهب إلى توثيق ذلك الرواية. فهذا الصنيع يؤدي بنا حتماً إلى الحديث عن مسألة مهمة تكلم فيها كل من حذر الكلام في علم الجرح و التعديل، و هي إذا تعارض الجرح و التعديل في راوٍ فما يقدّم؟ و سلักษ مذهب النقاد في المسألة كي نستوضح وجه الصواب أو الخطأ فيما يذهب إليه العلامة أحمد شاکر في أكثر كلامه عن الرواية المختلفة في توثيقهم.

<sup>(1)</sup> التأريخ الكبير: (334/8)

<sup>(2)</sup> المسند - طبعة شاکر - (71/2).

<sup>(3)</sup> الجرح و التعديل: (265/9)

<sup>(4)</sup> تهذيب التهذيب: (289-288/11)

## تعارض الجرح و التعديل في الرواية الواحدة:

يقول الخطيب البغدادي: "إتفق أهل العلم ، على أنه من جرمه الواحد والإثنان و عدله مثل عدد من جرمه فإن الجرح به أولى ، و العلة في ذلك أن الجراح يخبر عن أمر باطن قد علمه ، و يصدق المعدل ، و يقول له قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها ، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، و إخبار المعدل عن العدالة الظاهرة ، لا ينفي صدق قول الجراح فيما أخبر به فوجب لذلك ، أن يكون الجرح أولى من التعديل"<sup>(١)</sup>

و ذهب البغدادي إلى أن جمهور العلماء، ينهبون نفس المذهب أي تقديم الجرح على التعديل، ولو كان عدد المعدلين أكثر من الجارحين للعلة نفسها و هي أن عند الجارحين زيادة علم ليس عند المعدلين<sup>(٢)</sup>.

لكن أي جرح يكون مقدما على التعديل؟ هل الجرح المبهم أم الجرح المفسر السبب؟ و هل يشترط في التعديل أن يكون مفسرا أيضا؟

يقول أبو عمرو بن الصلاح: "التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور ، لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوجه المعدل إلى أن يقول: لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، فعل كذا و كذا فيعدد جميع ما يفسّر بفعله أو بتركه ، و ذلك شاق جدا ، و أما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرا مبين السبب لأن الناس مختلفون فيما يجرح و ما لا يجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرعا و ليس بجرح في نفس الأمر ، فلا بد من بيان سببه ، لينظر فيما هو جرح أم لا"<sup>(٣)</sup> .

و قد رأى الخطيب هذا المنصب ، و اعتبر أن أئمة النقل من أمثال البخاري و مسلم و غيرهما ذهبوا إليه فقال: "و هذا القول هو الصواب عندنا و إليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث و نقاده مثل محمد بن إسماعيل البخاري و مسلم بن الحجاج التيسابوري و غيرهما ، فان البخاري قد احتاج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم و الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس في التابعين ، و كإسماعيل بن أبي أوبيس و عاصم بن علي و عمرو بن مرزوق في المؤخرتين و هكذا فعل مسلم بن الحجاج ، فإنه يحتاج بسويد بن سعيد و جماعة غيره ، اشتهر عمر بن ينطر في حال الرواية الطعن فيهم و سلك أبو داود السجستاني هذه الطريق و غير واحد من بعده ، فدل ذلك على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه و ذكر موجبه"<sup>(٤)</sup> .

و قد نبه العلامة اللكتوني ، إلى وجوب فهم المعنى الذي ذهب إليه المحققون من أن الجرح مقدم على التعديل ، و أن ذلك ليس على إطلاقه ، فقال: قد زل قدم كثير من علماء عصرنا ، بما تحقق عند المحققين ، أن الجرح مقدم على التعديل لغفلتهم عن التقيد و التفصيل توهما منهم أن الجرح مطلقا -أي جرح كان - من أي جارح

<sup>(١)</sup> الكفاية ص (105-106)

<sup>(٢)</sup> المصدر نفسه ص 107

<sup>(٣)</sup> مقدمة ابن الصلاح ص 63 و إلى مثل هذا ذهب أغلب من صنعوا في مصطلح الحديث ، انظر : التدريب (305/1) ، فتح المغيث (1/328).

توضيح الأفكار (2/133) و قد أطال حرق الكتاب محمد محي الدين عبد الحميد في بسط المسألة و كانت له آراء جريئة يحسن الإطلاع عليها.

<sup>(٤)</sup> الكفاية ص 108 - 190

كان، في شأن أي رأو كان، مقدم على التعديل مطلقاً أي تعديل كان - من أي معدل كان في شأن أي رأو كان و ليس الأمر كما ظنوا، بل المسألة -أي تقديم الجرح على التعديل- مقيدة بأن يكون الجرح مفسراً، فإن الجرح المبهم غير مقبول مطلقاً على المنصب الصحيح، فلا يمكن أن يعارض التعديل وإن كان مبهاً، و يدل عليه أن الأصولين يذكرون مسألة الجرح المبهم، و يرجحون عدم قبوله، و يذكرون بعدها أو قبيلها مسألة تعارض الجرح و التعديل، و تقدم الجرح على التعديل، فدلل ذلك على أن مرادهم في هذا البحث هو الجرح المفسر دون غير المفسر، فأنه لا معنى لتعارض غير مقبول عند ذوي العقول<sup>(1)</sup>.

و في المسألة أقوال أخرى، منها ما حكاه الإمام السيوطي: "لا يجب ذكر السبب في واحد منها إذا كان الجارح والمعدل عالمين بأسباب الجرح و التعديل، و الخلاف في ذلك بصيراً مرضياً في اعتقاده و أفعاله، و هذا اختيار القاضي أبي بكر، و نقله عن الجمهور و اختاره إمام الحرمين و الغزالى و الرمازى و الخطيب، و صححه الحافظ أبو الفضل العراقي و البليقى في محسن الإصطلاح"<sup>(2)</sup>.

و قد توسط شيخ الإسلام ابن حجر بين هذه الآراء جميعاً -ما ذكرناه و ما لم نذكره- و قد حكى اختياره هذا الإمام السيوطي في التدريب فقال: "و اختار شيخ الإسلام تفصيلاً حسناً، فإن كان من جرح بمحلاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل جرح فيه من أحد كائناً من كان إلاً مفسراً، لأنَّه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحر عنها إلاً بأمر جلي، فإنَّ أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه، ثم في حديثه، و نقدوه كما ينبغي، و هم أيقظ الناس فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح، و إن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر إذا صدر من عارف، لأنَّه إذا لم يعدل فهو في حيز المجهول، و إعمال قول الجرح فيه أولى من إهماله"<sup>(3)</sup>.

و قد لخص الإمام اللكنوی جملة هذه الأقوال، فقال: "فالحاصل أنَّ الذي دلت عليه كلمات الثقات و شهدت به جمل الأثبات، هو أنه إن وجد في شأن رأو تعديل و جرح مبهاً: قدم التعديل، و كذا إن وجد الجرح مبهاً و التعديل مفسراً: قدم التعديل، و تقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسراً سواء كان التعديل مبهاً أو مفسراً، فاحفظ هذا فإنه ينجيك من المزللة و الخطأ، و يحفظك من المذلة و الجدل"<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> الرفع و التكميل: ص(117-118)

<sup>(2)</sup> التدريب: (308/1) وقد ردَّ محمد عبَّاد الحميد على اختيار القاضي أبي بكر، أثناء تحقيقه للمسألة في توضيح الأفكار (143-144).

و يَنْ رَدَهُ عَلَى أَنَّهُ لَا حَرْجٌ عَلَى الْجَارِحِ مِنْ ذِكْرِ السَّبْبِ كَمَا كَانَ عَلَى الْمُعَدِّلِ حَرْجٌ فِي ذِكْرِ سَبْبِ الْعَدْلِ وَ عَلَى أَنَّ النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ فِي أَسْبَابِ الْجَرْحِ.

<sup>(3)</sup> التدريب: (308/1)

<sup>(4)</sup> الرفع و التكميل: ص 120

وقد رجع العلامة أحمد محمد شاكر من جملة هذه الأقوال ما ذهب إليه الحافظ بن حجر الذي رأيناه آنفاً فقال: "والتفصيل الذي اختاره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث في التعليل والجرح والتعديل بعد استقرار علوم الحديث وتدوينها"<sup>(١)</sup>.

لكن ما لاحظناه من خلل هذه الأمثلة العملية التي قدمناها و ما سبقها في ثنایا البحث، أن الشيخ-رحمه الله- لم يلتزم في كثير من الأحيان بما رجحه، و ما اختلف مع الحافظ ابن حجر في الحكم على الرجال-و الذي رأينا نماذج كثيرة منه -إلا دليلا على ذلك و ما ثلّاحظه عموما على طريقته في الحكم على الرجال، هو ترجيحه قول المعدل على المخرج سواء كان الجرح مبيها أو مفسرا، بل رأيناه يقدم التعديل حتى ولو أجمع النقاد على تجريح ذلك الرواية.

و لقد كان مسلكه هذا من أهم أسباب تساهله في الحكم على الرجال.

## المطلب الرابع: إعتماده العدالة الدينية كدليل على التوثيق

و من الأسس التي اعتمدتها العلامة أحمد شاكر و سار بها في توثيق الرواية، هو حمله لشهادة إمام من أئمة الجرح و التعديل في راو من الرواية بكونه كان من أهل الصلاح و التقوى و العبادة كعلامة على توثيقه و تصحيف حديثه أو تحسينه على الأقل.

و قد وثق على هذا الأساس حملة من الرواية متكلم فيهم عند أئمة النقد، نذكر منهم ما يلي:

- زبان بن فائد<sup>(1)</sup> ، وقال في شأنه: "و زيان بن فائد ضعفه أحمد و ابن معين و غيرهما، و قال ابن حبان: منكر الحديث جداً يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة، لا يتحقق به. و قال أبو حاتم: شيخ صالح، و قال الليث بن سعد: لو أراد زيان أن يزيد في العبادة مقدار خردلة ما وجد لها موضعًا. و قال ابن يونس: كان على مظالم مصر، و كان من أعدل و لآتهم مات سنة 155. و مثل هذا يرجح عندي أن لا يقل حديثه عن درجة الحسن"<sup>(2)</sup>.

- حماد بن الجعد<sup>(3)</sup> ، وقال في شأنه: حماد بن الجعد متكلم فيه، فضعفه ابن معين و النسائي و غيرهما، و قال ابن حبان: منكر الحديث. و أنا أرجح - الكلام لشاكر - أنه ثقة، لأن أبي داود الطيالسي تلميذه، قال: كان إماماناً أربعين سنة، ما رأينا إلا خيراً. و النفس تطمئن إلى شهادة من عرفة أربعين سنة، و روى عنه"<sup>(4)</sup>.

- الحسن بن أبي جعفر<sup>(5)</sup> ، ويقول في شأنه: "و الحسن بن أبي جعفر صدوق مستقيم الحال. و لكن ضعيف من قبل حفظه، وقد جعل الساجي هذا الحديث من مناكيره و قال ابن حبان: من خيار عباد الله الخشن، ضعفه يحيى و تركه أحمد و كان من المتعبدين المحابي الدعوة و لكنه من غفل عن صناعة الحديث و حفظه، فإذا حدث و هم و قلب الأسانيد و هو لا يعلم حتى صار من لا يتحقق به، و إن كان فاضلاً. و الظاهر عندي أن حديثه حسن، إذا لم يخالف غيره من الثقات"<sup>(6)</sup>.

فهذه أمثلة عملية، نلاحظ من خلالها كيف أن العلامة أحمد محمد شاكر وثق هؤلاء الرواية بناء على ما قيل حول عدالتهم الدينية، رغم أن أئمة النقد اعتبروهم من الغافلين عن صناعة الحديث و ضعفوا رواياتهم.

<sup>(1)</sup> هو زيان بن فائد الحمواوي قال أهـدـنـ بن حـبـلـ: زـيـانـ بنـ فـائـدـ أـحـادـيـهـ مـنـاكـيرـ، وـ يـقـولـ يـحـيـيـ بنـ معـيـنـ: زـيـانـ بنـ فـائـدـ شـيـخـ ضـعـيفـ، وـ قـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: صـالـحـ انـظـرـ الجـرـحـ وـ التـعـدـيلـ(3/616).

<sup>(2)</sup> انظر سنن الزـمـذـيـ بـشـرـحـهـ(388/2).

<sup>(3)</sup> هو حماد بن الجعد البصري، قال عبد الرحمن بن مهدي: كان عند حماد بن الجعد ثلاثة كتب عن محمد بن عمرو و ليث و قتادة، فما كان يفصل بعضاً عن بعض و قال يحيى بن معين: حماد بن الجعد ليس بشدة و قال أبو حاتم: ما حدثه بأس، و قال أبو زرعة: بصرى ليس. انظر الجرح و التعديل (134/3).

<sup>(4)</sup> انظر سنن الزـمـذـيـ بـشـرـحـهـ(257/1).

<sup>(5)</sup> هو أحسن بن أبي جعفر الحنفي، بضم الحاء و سكون الفاء، البصري، ضعيف الحديث مع عبادته و فضله، من السابعة، مات سنة سبع و ستين بعد المائة، التقريب(1/201).

<sup>(6)</sup> سنن الزـمـذـيـ بـشـرـحـهـ(156/2).

و يسو أن الشيخ -رحمه الله عليه- من خلال تعامله مع هؤلاء الرواة و غيرهم، لا فرق عنده بين العدالة في الدين و الضبط في الرواية.

هذا الاستنتاج يسوقنا حتماً للحديث عن شروط أئمة النقد في صفة من تقبل روایته و من ترد، حتى نعرف وجہ الصواب أو الخطأ في صنيعه -رحمه الله عليه- و ستوخى الإيجاز قدر الإمكان، دون الدخول في التفاصيل التي ليست من مستلزمات بحثنا.

### صفة من تقبل روایته و من ترد عند نقاد الحديث:

أجمع جمahir أئمة الحديث و الفقه على أنه يشترط فيمن يمتحن بروايته أن يكون: عدلاً ضابطاً لما يرويه<sup>(1)</sup>. و اجتماع هذين الركنتين بشرطهما التي نص عليها نقاد الحديث، يجعل الراوي ثقة محتاجاً بحديثه. و سنورد أقوال أئمة السلف في هذا الشأن، من صحابة وتابعين و أئمة النقد من أصحاب الصنعة، حتى نستوضح مقصودهم من العدالة و الضبط، أو بالأحرى في صفة من تقبل روایته و من ترد عندهم.

نقل الخطيب البغدادي<sup>(2)</sup> عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قوله: "لا يكتب-أي الحديث-عن الشيخ المغفل"، ثم أخذ الخطيب يوضح معنى الغفلة: بذكره لبعضهم من كتبوا أحاديث يصرّحون فيها بسماعها من شيوخ لم يسمعوها، و كذا ممن ينبهون إلى غلط في كتابهم فيحدثون برواية غيرهم دون تحخيص مما قد يؤدي بهم إلى التصحيف و تغيير المعنى المراد و غير هؤلاء.

و قال الإمام شعبة بن الحجاج عندما سُئل: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرف المعروفون، و إذا كثر الغلط، و إذا اتهم بالكذب، و إذا روى حديثاً غلطاً مجتمعًا عليه فلم يتهم نفسه فتركه، طرح حديثه، و ما كان غير ذلك فارورو عنـه"<sup>(3)</sup> و قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس : "لا تأخذوا العلم عن أربع، و خذوا من سواهم، لا يؤخذ من سفيه معلن بالسفه، و إن كان أروى الناس، و لا من صاحب هوى يدعوا الناس إلى هواء، و لا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، و إن كنت لا تفهمه بكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، و لا من شيخ له عبادة و فضل إذا كان لا يعرف الحديث"<sup>(4)</sup>.

و من أجمع ما قيل في صفة من تقبل روایته، هو ما قاله الإمام الشافعي رضي الله عنه: "ولا تقوم الحجة بغير الخاصة حتى يجمع أموراً منها: أن يكون من حديث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ و أن يكون من يؤدي الحديث بحروفه كما

<sup>(1)</sup> انظر الكفاية في علم الرواية ص 23 و ما يتعلمه، علوم الحديث لابن الصلاح: ص 62 فتح المغيث: (314/1) ترتيب الرواية (300/1) و غيرها من مصنفات المصطلح.

<sup>(2)</sup> المكتبة ص 148

<sup>(3)</sup> الحديث الفاضل بين الراوي والوعي للزاهر مزي تحقيق محمد عجاج الخطيب دار الفكر بيروت ط 3 (1404-1984) ص 410 و معرفة علوم الحديث للحاكم ص 62

<sup>(4)</sup> الإلزاع إلى معرفة أصول الرواية و تقدير المساع للقاضي عياض بن موسى البصري - مكتبة الزرات. القاهرة: ط 1 (1389-1970م) ص 60

سع، لا يحدث به على المعنى، لأنّه إذا حدث به على المعنى و هو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيل الحلال و الحرام. وإذا أداه بمحروفة فلم يق وجه يخاف منه بإحالته الحديث، حافظاً إذا حدث به من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم، بريأا من أن يكون مدّساً، يحدث عن من لقي مالم يسمع منه، و يحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي صلى الله عليه وسلم و يكون هكذا من فوقه من حدثه، حتى يتنهى بالحديث موصولاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى من انتهى به إليه لأنّ كلّ واحد منهم مثبت لمن حدثه و مثبت على من حدث عنه، فلا يستغني في كلّ واحد منهم عمّا وصفت<sup>(١)</sup>.

و قال الخطيب البغدادي: "ما يُعرف به صحة الحديث العدل الذي يلزم قبول خبره، على ضررين، فضرب منه يشترك في معرفته الخاصة و العامة، وهو الصحة في يمْعِه و شرائه و أمانته، ورد الودائع، و إقامة الفرائض، و تحب المأتم، فهذا و نحوه اشتراك الناس في علمه و الضرب الآخر هو العلم. ما يجب كونه عليه من الضبط و التيقظ و المعرفة بأداء الحديث و شرائطه و التحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه، ووجوه التحرز في الرواية و نحو ذلك ما لا يُعرف إلا أهل العلم بهذا الشأن، فلا يجوز الرجوع فيه إلى قول العامة، بل التعويل فيه على مذاهب النقاد للرجال، فمن عدّلوه و ذكروا أنه يعتمد على ما يرويه جاز حدّيثه، و من قالوا فيه خلاف ذلك و جب التوقف عنه"<sup>(2)</sup>.

و يقول القاضي عياض مخاطبا طالب العلم و من يجب أن يأخذ الحديث: "و يكون أخذه عن أهل الثقة لما ينقلون، و المعرفة به و الضبط له، فإن وجد من اجتمع في هذه الخصال من الدين و العلم و الإتقان، فقد ظفرت يداه بحاجته، و إن لم يكن إلا من فيه بعضها، فليجتنب من لا دين له، فإن أخذه عنه عناء، إذ لا يوثق بما عنده، و لا يحتاج به لنفسه و لا لغيره، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِي فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(3)</sup> و اشتراطه تعالى الرضا و العدالة في الشهادة، و كذلك يجب من لا ضبط عنده، و من عرف بكثرة الوهم و سوء الحفظ فإنه من نمط الأول"<sup>(4)</sup>.

و جملة هذه الأقوال يمكن تلخيصها فيما قاله الحافظ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله تعالى- عن الشروط التي يجب توفرها فيمن يتحقق برأيته، فقال: "يشرط فيمن يتحقق برأيته أن يكون: عدلاً ضابطاً لما يرويه، و تفصيله أن يكون: مسلماً بالغاً، عاقلاً سالماً من أسباب الفسق و خوارم المروءة، مستيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث

الرسالة - بشرحها - : ص 370-372

الكتابة: ص 93

٠٦- سورة الحجّات الآية:

الاعلان: ٥٨

من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني<sup>(1)</sup>.

ولقد أحسن الدكتور نور الدين عتر، تلخيص منهج النقاد في هذا الشأن فقال: "إن المقياس الذي يعرف به الرواية المقبول من المردود مقياس موضوعي شامل، حيث لم يكتفى فيه المحدثون بمجرد استقامة السلوك الديني، بل لاحظوا العوامل الداخلية، فنظروا إلى ما يخشى أن يدفع الرواية من الخياز فكري (بدعة) أو اجتماعي إلى عدم التحرى في النقل و درسوا حاله النفسية من حيث الاعتدال و التحرز أو الاستهتار و التساهل على ضوء ما أسموه (بالمرورة) و رأعوا أحليته العلمية و النهنية للأداء الصحيح في شروط الضبط، فجاء مقياسهم لهذا موضوعياً لا يتحيز و لا يحيف، شاملًا كافة العوامل الدينية و النفسية و الاجتماعية التي تدفع إلى الصدق و تنزيه الرواية عن الكذب و تجعله قميناً بأداء الحديث كما هو، و بذا أصبح ميزاناً يعرف به حقيقة الرواية بكل دقة، و إنصاف و عدالة"<sup>(2)</sup>.

و نختم كلامنا عن هذه المسألة، بما نقله ابن رجب عن بعض الأئمة، يتهمون فيه الصالحين و العباد، بالغفلة و الوهم و الغلط، فيقول: "الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم و الغلط، وقد قال أبو عبد الله بن مندة: إذا رأيت في حديث، حدثنا فلان الزاهد، فاغسل يديك منه، و قال يحيى بن سعيد: ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث. و الحفاظ منهم قليل، فإذا جاء الحديث من جهة أحد منهم، فليتوقف فيه حتى يتبيّن أمره"<sup>(3)</sup>.

فمن خلال هذه الشروط التي وضعها النقاد لقبول رواية الرواية، يتضح لنا كيف أن أحمد محمد شاكر اعتمد في توثيقه لبعض الرواية عن ركن واحد من ركني التوثيق، ألا وهي العدالة، معتبراً إياها كافية في قبول رواية الرواية، وإن لم يصرح بذلك لكن واقع الحال في تعامله مع الرواية يسير في هذا الاتجاه، كما يندو جلياً من خلال ما قدّمناه من أمثلة عملية. و هو بذلك يقترب من أولئك الذين يكتفون في قبول رواية الرواية بظهور الإسلام و السلام من الفسق ظاهراً<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> علوم الحديث: ص 62

<sup>(2)</sup> منهج النقد في علوم الحديث: ص (139-140)

<sup>(3)</sup> ترجمة علل الترمذى: ص (372-373)

<sup>(4)</sup> و قد عزاه الأمدي في أصوله إلى أبي حنيفة و أتباعه، كما ذكر ذلك التهانوي في قواعده ص (203-204)

## **المطلب الخامس: تقديم التعديل الصادر عن تلقوا عن الراوي أو من أهله و أقاربه أو من أهل بلده**

و من أبرز سمات طريقته في نقد الرجال، هو تقديم التعديل إذا صدر عن تلقوا عن الراوي و تلمذوا عليه، أو جاءت تركيته من بعض أهله و أقاربه أو حتى من أهل بلده، يقدم تعديلهم، حتى ولو ذهب جمهرة النقاد إلى خلاف ذلك.

و سنعرض بعض النماذج من الرواية الذين وقفهم الشيخ أحمد شاكر اعتمادا منه على هذه القاعدة، على الرغم من أنّ أئمّة المخرّج و التعديل ذهبا إلى تضييفهم و توهين حديثهم.

### **النموذج الأول:**

و ثق إسماعيل بن مسلم بناء على توثيق محمد بن عبد الله الأنصاري و هو من تلقى عنه فقال: "إسماعيل بن مسلم تابعي، روى عن أبي طفيل عامر بن وائلة، وقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه كما قال الترمذى، و لعله أخطأ في بعض أحاديثه، فتكلم فيه من تكلم، و قال ابن سعد في الطبقات: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: كان إسماعيل بن مسلم بصرى، و لكنه نزل مكة ستين، فتعرف بذلك، فلما رجع إلى البصرة قيل له المكي، و كان له رأى و فتوى و بصر و حفظ للحديث و غيره، و كان الناس عليه و على عثمان البشّي، و كان يجلس إسماعيل بن يونس بن عبيد واحدا، فكانت أجي فاجلس إلها، فأكتب على إسماعيل وأدع يونس، لباهة إسماعيل عند الناس بما كان شهر به من الفتوى. و هذه شهادة عظيمة من الأنصاري إذ رجحه على يونس بن عبيد، و شهد له بحفظ الحديث، و هو أعرف بشيخيه<sup>(1)</sup>.

و قد ذهب النقاد إلى تضييفه، قال مجىء بن سعد القطان: لم ينزل مختلطًا، كان يحدّث بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب، وقال عمرو بن علي، كان مجىء و عبد الرحمن لا يحدّثان عن إسماعيل المكي، و قال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، و قال مجىء بن معن: ليس بشيء، و قال على بن المديني: لا أكتب حدبيه، و قال أبو حاتم: ضعيف الحديث مخلط، ليس متزوك يكتب حدبيه و قال أبو زرعة: ضعيف الحديث<sup>(2)</sup>.

و قال ابن عينية، كان إسماعيل يخطئ، أسأله عن الحديث فما كان يدري شيئا، وقال الغلاس: كان ضعيفا في الحديث يفهم فيه و كان صدوقا يكثر الغلط، يحدث عنه من لا ينظر في الرجال، و قال الجوزجاني واه جدا، و قال البخاري: تركه مجىء و ابن مهدي و تركه ابن المبارك و ر بما ذكره، و قال النسائي متزوك الحديث، و قال مرة: ليس بشيء، و قال ابن عدي أحاديثه غير محفوظة إلا أنه من يكتب حدبيه، و قال ابن حبان: كان فصيحا و هو ضعيف يروي المذاكي عن المشاهير و يقلب الأسانيد و قال الحربي: كان يفتى وفي

<sup>(1)</sup> سنن الترمذى سيرحة - (454/2)

<sup>(2)</sup> أخرج و التعديل: (199-198/2)

حديته شيء، و قال أبو علي الحافظ: ضعيف، و قال ابن خزيمة: أنا أبراً من عهده، و قال البزار ليس بالقوى و ذكره الفسوسي في باب من يرغب عن الرواية عنهم، و قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوى عنهم، و ذكره العقيلي و النوالي و الساجي و ابن الجارود و غيرهم في الضعفاء، و قال ابن سعد: قال محمد بن عبد الله الأنصاري: كان له رأي و فتوى و بصر و حفظ للحديث فكت أكتب عنه لنباهته<sup>(١)</sup>.

### النموذج الثاني:

و ثق حماد بن الجعد، اعتمادا منه على ترکية تلميذه أبي داود الطیالسی و الذي قال فيه: كان إمامنا أربعين سنة، ما رأينا إلا خيرا، وقد رأينا آنفا<sup>(٢)</sup> أن هذه الترکية لا تدل بالضرورة على الضبط في الرواية، وإنما هي من باب العدالة الدينية، وقد استعرضنا فيما سبق<sup>(٣)</sup> ما قاله النقاد في تضييف حماد. فلا داعي لإعادتها هنا.

### النموذج الثالث:

و ثق عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أمير الأندلس<sup>(٤)</sup>، بناء على معرفة ابن يونس له، واعتمد في ذلك على ما قاله ابن حجر في التهذيب في معرض رده على ابن عدي، الذي أقر ابن معين في عدم معرفة عبد الرحمن، فقال: "فربَّ رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة و العدالة و عرفه غيره، فضلا على معرفة العين لا مانع من هذا، و هذا الرجل يعني عبد الرحمن الغافقي، قد عرفه ابن يونس و إليه المرجع في معرفة أهل مصر و المغرب، و قد ذكره ابن خلفون في الثقات و قال: كان رجلاً جميلاً في السيرة، استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان"<sup>(٥)</sup>.

و قد ذهب بعض أئمة النقد إلى تجاهيله، قال الإمام الذهبي: "لا يعرف، تفرد عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال ابن معين: لا أعرفه و لا أعرف عبد الرحمن بن آدم"<sup>(٦)</sup> أحاب بذلك لعثمان الدارمي، و قال ابن عدي: هذان إذا كان مثل ابن معين قال: لا أعرفهما، فمثل ذلك مجھول، و إذا عرفه غيره لم يعتمد على معرفته، لأن ابن معين به تستبرأ أحوال الرجال، و قال ابن يونس: روى عنه عبد الله بن عياض<sup>(٧)</sup>.

<sup>(١)</sup> التهذيب: (290-289/1).

<sup>(٢)</sup> انظر ما قلناه عن حماد بن الجعد عند حديثنا عن العدالة الدينية

<sup>(٣)</sup> المسند - بشرحه -: (7/13).

<sup>(٤)</sup> تهذيب التهذيب: (6/197).

<sup>(٥)</sup> هو عبد الرحمن بن آدم صاحب السقاية مولى أم برئن روى عنه قاتدة و سليمان التيمي سئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه.

<sup>(٦)</sup> انظر أخرج و التعديل: (5/209).

<sup>(٧)</sup> أميران الاعتدال: (2/576).

وقد رأينا في المبحث الأول من هذا الفصل، كيف أنه اعتمد في توثيق ابن هبعة والإفريقي في جملة ما اعتمد، على تزكية بعض أهل بلديهما مصر وإفريقيا. لكن هل هذه الاعتبارات، من كون الجارح والمعدل تلميذا للراوي أو من أهله أو من أهل بلده، معتمدة اعتمادا مطلقا عند أئمة الجرح و التعديل؟. هذا ما سنعرفه من خلال حديثنا عن الشروط التي و ضعها المحققون للمتكلمين في الرجال.

### **الشروط التي يجب توفرها في الجارح والمعدل:**

ليس كل من تكلم في الرجال يعتمد قوله، فكما أن هناك شروطا يجب أن تتوفر في الراوي لقبول روایته، وكذلك هناك جملة من الشروط لا بد من توفرها في الذي يتكلم فيه جرح أو تعديلا، وقد ألف الإمام النهي رسالة في [ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل]<sup>(١)</sup> وهذا ذهاب منه إلى أن هناك من تكلم في الرجال لكن لا يعتمد بقوله لعدم أهليته لذلك و هذا ما يفسره أقوال الحفاظ الذين تكلموا عن شرط الجارح و المعدل.

قال الناج السبكي: من لا يكون عالما بأسبابهما -أي الجرح و التعديل- لا يقبل منه لا بإطلاق و لا بتقييد<sup>(٢)</sup> و قال بدر الدين بن جماعة: من لا يكون عالما بالأسباب، لا يقبل منه جرح و لا تعديل لا بإطلاق و لا بالتقيد<sup>(٣)</sup>.

و قال الحافظ ابن حجر: قبل الترکیة من عارف بأسبابها لا من غير عارف، لذا يزکي بمجرد ما يظهر له ابتداء من غير ممارسة و اختبار<sup>(٤)</sup>.

و قال أيضا: و ينبغي أن لا يقبل الجرح و التعديل إلا من عدل متيقظ<sup>(٥)</sup>.

و قال الإمام النهي في ترجمة (أبي بكر بن الصديق) من كتابه [تذكرة الحفاظ]<sup>(٦)</sup>: "حق على أخذت أن يتورع فيما يؤديه، و أن يسأل أهل المعرفة و الورع ليعنوه على إيضاح مروياته، و لا سبيل إلى أن يصير العارف - الذي يزکي نقلة الأخبار و يحرّهم - جهباً، إلا بإدامان الطلب و الفحص عن هذا الشأن، و كثرة المذاكرة و السهر و التيقظ و الفهم، مع التقوى و الدين و الإنفاق و الرد إلى العلماء و الإتقان و إلا تفعل:

\*\*\* دفع عنك الكتابة لست منها

<sup>(١)</sup> وقد قام بتحقيقها العلامة عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله- مع رماليين آخرين الأولى للإمام تاج الدين السبكي بعنوان "قاعدة في الجرح و التعديل" و الثانية للإمام النهي بعنوان "قاعدة في المؤرخين" وقد طبعت الرسائل الثلاثة مع بعضها في كتاب واحد انظر ط 3 بيروت: 1400.

<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> الرفع و التكميل للكنوي: ص 68

<sup>(٤)</sup> تصرح النجعة: ص 88

<sup>(٥)</sup> المقدمة نفسه: ص 89

<sup>(٦)</sup> تذكرة الحفاظ للإمام النهي ط: 1 إلى ط: 7 دار إحياء التراث العربي - بيروت بلا تاريخ (٤/١)

فإن آنسك من نفسك فهما وصلقا و دينا وورعا، و إلا فلا تفعل، و إن غلب عليك الهوى و العصبية لرأي  
و لمذهب، فبأَللّٰهِ لا تتعب و إن عرفت أنك مخلط مخبط مهملاً لحدود الله: فَأَرْحَنَا مِنْكَ أَهٌـ".  
و قال أيضاً في رسالته [الموقفة]<sup>(١)</sup>: "وَ الْكَلَامُ فِي الرِّوَاةِ يَحْتَاجُ إِلَى وَرَعَةِ نَمَاءٍ، وَ بِرَاءَةِ مِنَ الْهَوَى وَ الْمِيلِ،  
وَ خِبَرَةِ كَامِلَةِ بِالْحَدِيثِ، وَ عَلَلَهِ وَ رِجَالَهُ".

و قال العلامة بحر العلوم في [فواتح الرحموت شرح مسلم الشبوت]<sup>(٢)</sup>: "لَا بُدَّ لِلْمُزَكِّيِّ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا عَارِفًا  
بِأَسْبَابِ الْجَرْحِ وَ التَّعْدِيلِ، وَ أَنْ يَكُونَ مِنْصَافًا نَاصِحًا، لَا أَنْ يَكُونَ مُتَعَصِّبًا وَ مُعْجِبًا بِنَفْسِهِ، فَأَنَّهُ لَا اعْتِدَادٌ  
بِقَوْلِ الْمُتَعَصِّبِ

<sup>(١)</sup> ذكره أبو عده في تعليقاته على الرفع و التكميل ص 67

<sup>(٢)</sup> انظر الرفع و التكميل ص 69. و قواعد في علوم الحديث: ص 193

**المطلب السادس: إعتباره أنَّ التابعين على السرِّ والقبول حتى يثبت فيهم ما يجرِّحهم**  
و من القواعد التي اعتمدتها في توثيق الرواية، إعتباره أنَّ التابعين على السرِّ والقبول حتى يثبت فيهم ما يجرِّحهم، هذه القاعدة أفضت به إلى توثيق حملة منهم غير معروفيين عند نقاد الحديث. و من هؤلاء:  
- أبو سخيلة، و ثقہ بناء على هذه القاعدة فقال: "أبو سخيلة قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه. و لم يذكروا فيه جرحاً، و التابعون على السرِّ والقبول حتى يثبت فيهم ما يجرِّحهم"<sup>(1)</sup>.  
لكنه عند أئمَّةِ التقدِّم بجهول، قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه<sup>(2)</sup>. و قال ابن حجر: بجهول<sup>(3)</sup>.  
- أبو محمد الذهلي، و ثقہ للقاعدة نفسها فقال: "لم أجد فيه جرحاً و لا تعديلاً و ذكره الذهلي في الميزان بالإسمين، و قال في كليهما: لا يعرف، و أنا أرى أنَّ التابعين على السرِّ و الثقة، حتى نجد خلافهما"<sup>(4)</sup>.  
لكن لا يعرف عند أئمَّةِ الجرح و التعديل، قال الإمام الذهلي: لا يعرف<sup>(5)</sup> و قال ابن حجر: بجهول<sup>(6)</sup>.  
- أبو كعب مولى بن عباس، و ثقہ و حسن حديثه فقال: "لم أجد فيه جرحاً و لا تعديلاً، فهو تابعي حاله على السرِّ، حتى يتبيَّن، فلذلك حسناً الحديث"<sup>(7)</sup> و لم يعرفه بعض أئمَّةِ التقدِّم، فقال أبو حاتم: لا يعرف إلا في هذا الحديث<sup>(8)</sup>.

و قال الحافظ ابن حجر: فيه جهالة، قال أبو زرعة: لا يسمى و لا يعرف إلا في هذا الحديث<sup>(9)</sup>.  
نعميم بن يزيد و ثقہ و اعتبر حاله على السرِّ فقال: "تابعٍ لم يرو عنه غير عمر بن الفضل قال أبو حاتم: بجهول. و التابعون على السرِّ حتى نجد فيهم جرحاً صريحاً"<sup>(10)</sup>.  
لكن أئمَّةِ الجرح و التعديل ذهبوا إلى تجھيله، قال الإمام الذهلي: بجهول<sup>(11)</sup>. و كذلك قال ابن حجر<sup>(12)</sup> و بعد هذه الأمثلة و النماذج، يمكن أن نطرح السؤال، هل أنَّ النقاد المحققين ذهبوا لمثل ما ذهب إليه الشيخ أحمد شاكر-رحمه الله- من كون التابعين على السرِّ والقبول حتى يثبت فيهم الجرح؟. و هل أنَّ التابعين عندهم في مرتبة واحدة من حيث الاحتياج؟

<sup>(1)</sup> المسند - بشرحه: (84/2).

<sup>(2)</sup> احرح و التعديل: (388/9).

<sup>(3)</sup> التقريب: (404/2).

<sup>(4)</sup> المسند - بشرحه: (69/2).

<sup>(5)</sup> ميزان الاعتدال: (570/4).

<sup>(6)</sup> التقريب: (463/2).

<sup>(7)</sup> المسند - بشرحه: (32/4).

<sup>(8)</sup> جمع الروايات: (167/5).

<sup>(9)</sup> تمحيل المنفعة بروايد وحال الأئمة الأربع لإبن حجر، تحقيق لمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية ط: 1 (1416 هـ- 1996 م)، بيروت ص 590.

<sup>(10)</sup> المسند بشرحه (2/84) ميزان الاعتدال: (271/4).

<sup>(11)</sup> ميزان الاعتدال: (271/4).

<sup>(12)</sup> التقريب: (463/2).

هذا ما سمعناه من خلال عرضنا لأقوال بعض أئمة النقد.

### أقوال بعض الأئمة في عدالة التابعين:

قال الإمام الذهبي: "وأما التابعون فيكاد عدم فيهم من يكذب عمداً، لكن لهم غلط وأوهام، فما ندر غلطهم في جنب ما قد حمل احتمل، و من تعدد غلطه و كان من أوعيه العلم اغترف له أيضاً و نقل حديثه و عمل به، على تردد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج. من هذا نعته كالحارث الأعور"<sup>(١)</sup>، و عاصم بن ضمرة و صالح مولى التوأم، و عطاء بن السائب و نحوهم، و من فحش خطوه و كثرة تقرده لم يخرج بحديثه ، و لا يكاد يقع ذلك في التابعين الأولين، ولو وجد ذلك، في صغار التابعين فمن بعدهم"<sup>(٢)</sup>

و قال أيضاً: و سبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان - أي زمان التابعين - قلة متبوعيهم من الضعفاء، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، و أكثرهم من غير الصحابة بل عامتهم ثقات صادقون، يعون ما يرون و هم كبار التابعين، فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال، كالحارث الأعور، و عاصم بن ضمرة و نحوهما. نعم فيهم عدة من رؤوس أهل البدع، من الخوارج و الشيعة، و القدرية، نسأل الله العافية كعبد الرحمن بن ملجم، و المختار بن أبي عبيد الكذاب، و عبد الجهني، ثم كان في المائة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء من أوساط التابعين و صغارهم، من تكلم فيهم من قبل حفظهم، أو لبدعة فيهم، كعطيه العوفي، و فرق الدسيخي، و جابر الجعفي و أبي هارون العبدى"<sup>(٣)</sup>.

و إلى ذلك ذهب الإمام السخاوي متحاجا بما قاله الذهبي فقال: "و لا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انفرض من الصحابة و كبار التابعين، ضعيف إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور، و المختار الكذاب، فلما مضى القرن الأول و دخل الثاني كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعنوا غالباً من قبل تحملهم و ضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقف و يرسلون كثيراً و لهم غلط كأبي هارون العبدى، فلما كان عند آخر عصر التابعين و هو حدود الخمسين و مائة تكلم في التوثيق و التضييف طائفة من الأئمة فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي و ضعف الأعمش جماعة و وثق آخرين و نظر في الرجال شعبه، و كان مشبهاً لا يكاد يروي إلا عن ثقة، و كذلك كان مالك"<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> قال العلامة عبد الفتاح أبو غدة: "هو الحارث بن عبد الله الأعور الممناني. و لشيخنا الأستاذ عبد العزيز بن الصديق الغماري المغربي جزء في توثيقه، سماه (الباحث عن علل الطعن في الحارث)، دافع فيه عنه، و ذهب إلى أنه أوافق من بعض رجال الصحيحين، فانظره، و في "الجزء" هنوات لسان قاسية و قفت منه، طبع في القاهرة. بطبعة الشرق دون تاريخ، بعد سنة 1370 في 44 صفحة" انظر تعليقات أبي غدة على قواعد في علوم الحديث ص 179.

<sup>(٢)</sup> قواعد التحديث: ص 187

<sup>(٣)</sup> انظر "ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل" للحافظ الذهبي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ص (160-161)

<sup>(٤)</sup> فتح المغيث: (266/3)

فحمنة هذه الأقوال تبين لنا كيف أن التابعين ليسوا على درجة واحدة، فمنهم الثقة الحجة، و منهم الثقة و منهم الضعيف و منهم المجهول و منهم الكذاب على قوله و بالتالي يجري فيهم ما يجري في غيرهم من الرواية في سير أحوالهم، إلا أن التابعين الأولين يندر فيهم المتكلم فيه، كما قال الحافظ الذهبي.

و الذي يندو أن العلامة أحمد شاكر من خلال تبنيه هذه القاعدة متأثر إلى حد بعيد بطريقة ابن حبان في تعديل الرواية و على الخصوص التابعين منهم. وقد رأينا آنفاً أن العدل في تعريف ابن حبان من لا يعرف فيه الجرح<sup>(1)</sup>، وقد نقل علي القاري عن ابن حبان قوله : "و الناس في أحواهم على الصلاح و العدالة، حتى يتبيّن منهم ما يوجب الجرح، ولم يكلف الناس ما غاب عنهم و إنما كلفوا الحكم بالظاهر"<sup>(2)</sup>.

و قول ابن حبان هذا يكاد يطابق القاعدة التي اعتمدتها الشيخ -رحمه الله عليه- و قد رأينا كيف أن النقاد انتقدوا مسلك ابن حبان في تعديل الرواية.

<sup>(1)</sup> التاريخ الكبير : (334/8)

<sup>(2)</sup> المسند -طبعة شاكر-(71/2).

<sup>(3)</sup> الجرح و التعديل : (265/9)

<sup>(4)</sup> تهذيب التهذيب : (289-288/11)

<sup>(1)</sup> رأينا ذلك عند حديثنا عن مسألة اعتماده على توثيق ابن حبان

<sup>(2)</sup> انظر فواعد في علوم الحديث ص(204-205) عن شرح شرح النخبة لعلي القاري.

جامعة الأزهر عبد القادر للعلوم الإسلامية

## الناتمة:

و بعد هذا المشوار العلمي الذي قضيناه مع جهود الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر في خدمة السنة من خلال بحثنا، فإننا نخلص في الأخير إلى حملة من النتائج، استخلصناها بعد طول بحث و دقة تحicus و سير دقيق لآراء الشيخ -رحمه الله-.

أولاً: الشيخ أحمد محمد شاكر يعد من أعلام هذا العصر البارزين من أحياوا العمل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، و اهتموا بمحضاتها تحقيقاً و شرحاً و فق منهجه دقيقة و مضبوطة موصولة الحال بجهود السلف الصالح، و تتجزئ إلى الإبتكار و التجديد وفق ما تقتضيه مستلزمات العصر.

ثانياً: أعماله المتعددة و المتنوعة، كشفت عن مقدرة فائقة لدى الشيخ -رحمه الله- في التعامل مع كل ما هو خطوط من كتب التراث و أيا كانت مادتها، فكانت بذلك تحقيقاته و تصحيحاته غاية في الدقة و الإنفاق و الضبط، و ما ساعده على ذلك هو إطلاعه الواسع على أسرار و مكونات لسان العرب و ما يمتلكه من معرفة بفنون الثقافة الإسلامية.

ثالثاً: كانت لدى الشيخ -رحمه الله- آراء جريئة استمدت في الدفاع عنها و التدليل على صحتها فيما يتعلق بالحكم على الأحاديث و الرجال، دلت على روح الإبتكار و التجديد التي كانت تسكنه، و بهذه للتعصب لأي من الآراء و المذاهب مهما كان صاحبها.

رابعاً: أعماله و ما احتوتها من آراء، كشف عن غزارة علمه و إحياطه الواسعة بكثير من الفنون، و لا غرابة في ذلك، إذ كان سليل أسرة كريمة مشهود لها بالعلم و المعرفة، فلم تقتصر آراؤه على الجانب الحديسي فحسب، بل كانت له مواقف مشهورة في بعض مسائل الفقه و الأصول و الأدب و القضاء و الفلك و الحساب و في شتى المعارف.

خامساً: كانت له طريقة مميزة في الحكم على الأحاديث و الكلام على الرواية، تختلف عن تلك التي عليها التقاضي المتقدمون فأفضت بهم إلى مخالفتهم في مواطن عديدة فحكم بالصحة على كثير من الأحاديث التي أعلّها المحققون ووثق الكثير من الرجال المتكلّم فيهم عندهم و كان في كل ذلك يتكلّم بلغة الواقع من صحة ما يذهب إليه.

سادساً: كشفت تلك المخالفات عن مدى تساهل الشيخ -رحمه الله- في رد كلام المتقدمين في نقد الحديث و الرواية، على الرغم من كون منهجهم أكمل المنهج في مجال النقد.

سابعاً: أفرط العلامة أحمد شاكر في التحاكم و التعامل مع بعض القواعد التي منها ما هو خل خلاف عند المحققين ومنها ما لا يعتبر قاعدة مطردة عندهم كقبوله لفرد الثقة بطلاق و كذا رأيه بوجوب قبول زيجات

الثقافات و مهما كان نوع تلك الزيادة و اعتمادها الكبير على توثيق ابن حبان و سكوت الإمام البخاري عن الرأوي و العدالة الدينية...

ثامناً: اشتهره بعض الآراء التي ينفرد بها، خصوصاً في حكمه على الرجال فقد رفع كثيراً من الضعفاء إلى مراتب الثقات، وأشهرهم ابن هبعة، و عبد الرحمن بن زياد الإفريقي فضلاً على كثرين غيرهما، كحنظلة السدوسي، و هلال بن أبي زينب، و حجاج بن أرطأة و زبان بن فائد، و إسماعيل بن مسلم، و أبو محمد الأذلي... الخ.

و الشيء نفسه فعله مع كثير من المخالفين، إذ رفع عنهم غطاء الجهالة و صَحَّ روایاتهم، كيونس بن سليم الصنعاني و عبد الله بن يسار أبي هام الكوفي و عمر بن حرملة و أبي سخيلة و أبي كعب مولى بن عباس... الخ .

و حسبنا و بعد استخلاصنا لهذه النتائج أن نكون قد أعطينا صورة واضحة المعالم على بمحفل جهود العلامة أحمد محمد شاكر الحديبية، و استطعنا بذلك أن نرسم معالم منهجه و طريقته في نقد الأحاديث و الحكم على الرجال. فرحمه الله رحمة واسعة و نفع بأثاره العلمية طلبة العلم و حفي سنة المصطفى صلى الله عليه و سلم. و بعد هذا جهد المقل رغم السنين التي قضيتها في البحث و التقصي، و لبنة تضاف إلى الصرح المشيد من قبل الأسلاف جهابذة العلم و أساطين المعرفة في خدمة سنة سيد الخلق أجمعين محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم.

و لست أدعي الإمام و الإحاطة بجميع جوانب الموضوع، فهذا صعب المقال على أمثالى من لا يزالون يعدون خطواتهم الأولى في مجال البحث العلمي.

ولكن حسي و بعد هذا العمل المتواضع الذي قدمته أن أكون قد أشرت السبيل وأسلت شيئاً من لعاب الراغبين في خوض غمار البحر في مثل هذا الموضوع الذي تناولته أو ما يقاربه. و الله نسأل التوفيق و السداد لي و لجميع طلبة العلم و رواد المعرفة خصوصاً طلبة الحديث الشريف.

**وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.**

**الفهرس العامي للجث**

## فهرس الآيات

			الآية      الصفحة	
			البقرة (2)	
61	1		1 - "ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين"	
			آل عمران (3)	
62	113		2 - "ليسوا سواء من أهل الكتاب....."	
85	187		3 - "لبيته للناس و لا تكتمونه....."	
			النساء (4)	
65	171		4 - فآمنوا بالله و رسle و لا تقولو ثلاثة....."	
			الإسراء (18)	
130	36		5 - "ولا تقف ما ليس لك به علم....."	
			المؤمنون (23)	
140	1		6 - "قد أفتح للمؤمنون....."	
			الحجرات (49)	
193	6		7 - يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنيا....."	
			النجم (62)	
130	28		8 - "إن الظن لا يغني من الحق شيئا....."	
			الجمعة (62)	
54	9		9 - "إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة....."	
			الطلاق (65)	
53	12		10 - "الله الذي خلق سبع سموات و من الأرض مثلهن"	

# فهرس الأحاديث و الآثار

(أ)

1- إذا أحدث - يعني الرجل - وقد جلس.....	167
2- إذا رفع الإمام رأسه من السجدة.....	168
3- أقيلوا ذوي الهياط زلاتهم.....	48
4- ألقه على بلال.....	165
5- ألا لا يعنن أحدكم رهبة الناس.....	85
6- إن شئت سبعة لك.....	122
7- إن الملائكة قالت يا ربنا.....	76
8- إنما أنا بشر إذا حدثكم بشيء من أمر دينكم.....	49
9- إنما أنا لكم مثل الوالد.....	152
10- إنه ليس بك على أهلك هوان.....	122
11- إنها ستأتي على الناس سنون خداعاً.....	143
12- إن أحاسن صدائ قد أذن.....	164
13- أن جارية بكرًا أتت.....	111
14- أن رجلاً قدم علينا يكذب بالقدر.....	76
15- أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.....	124
16- أنتم أعلم بأمور دنياكم.....	49
17- أنه حين أرى الآذان.....	165
18- أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقول مستقبل القبلة.....	151
19- أنه رأى عبد الله بن الزبير.....	154
20- أنه نهى أن تستقبل القبلة بعائط و بول.....	151
21- أول الوقت رضوان الله.....	67
22- أي الخلق أعجب إيماناً.....	56
23- إنما امرأة نكحت.....	56
24- البر حسن الخلق.....	69

(ب)

(خ)

50..... الخراج بالضمان.....

(ر)

162..... رأيت النبي صلى الله عليه و سلم إذا توضأ.....

154..... رأيت النبي صلى الله عليه و سلم افتح التكبير.....

(غ)

65..... غير أن لا تطوفي باليت حتى تطهري.....

(ف)

123..... فرض رسول الله زكاة الفطر.....

53..... في كل أرض نبي كبيكم و آدم كآدم.....

53..... في كل أرض نحو إبراهيم عليه السلام.....

(ك)

140..... كان إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه و سلم الوحي.....

122..... كان يقول في التشهد.....

47..... كل أمر ذي بال.....

(ل)

95..... لا تقرأ الحائض و لا الجنب.....

72..... لا صلاة بعد طلوع النسحر إلا ركعية الفجر.....

121..... لا نكاح إلا بولي.....

67..... لا يجمع بين المرأة و عمتها و لا بين المرأة و خالتها.....

142..... لعنت الخمر.....

(م)

57..... المؤمن غر كريم و الفاجر خبّ ثيم.....

101..... من ذرعه القيء و هو صائم.....

118..... من سلف فليسلف في كيل معلوم.....

(ن)

54..... نحن الآخرون السابعون يوم القيمة.....

44- نهى النبي صلى الله عليه و سلم أن تستقبل القبلة..... 151

(و)

45- و الذي نهى بهدء لتهذين بهم سوء رأيهم ..... 76

46- و هو يفهم حله ..... 36.

## فهرس الأعلام المترجم لهم (\*\*)

(أ)

1 - أبان بن طارق البصري.....	173.....
2 - أحمد بن الحسين الجعفي (أبو الطيب المتنبي) .....	78.....
3 - أحمد بن محمد بن حنبل.....	32.....
4 - أحمد محمد شاكر.....	(31-12).....
5 - أزهرا بن راشد الكاهلي.....	183.....
6 - أسامة بن زيد الليثي.....	74.....
7 - أسامة بن منقذ.....	80.....
8 - إسحاق بن أبي فرات.....	143.....
9 - إسحاق بن عبيد الله.....	183.....
10 - إسحاق بن أبي بخي الكعبي.....	175.....
11 - إسماعيل بن عليه.....	115.....
12 - إسماعيل بن عمر بن كثير (عماد الدين أبو الفداء) .....	55.....
13 - إسماعيل بن عياش.....	(98-97).....
14 - إسماعيل بن محمد بن جحادة اليمامي.....	175.....
15 - إسماعيل بن مسلم.....	195.....
16 - أفلح بن سعيد القباني.....	175.....
17 - أیوب بن جابر بن سیار السجیمی.....	184.....

(ب)

18 - بقية بن الولید.....	18.....
(ت)	
19 - تیودور - فیلم جان - جوینیو.....	50.....

(\*\*) ملاحظة: لقد اقتصرت على ذكر الصفحة التي ترجمت فيها للعلم دون أن أشير إلى جميع مراجع ورواده في البحث.

(ث)

20- ثابت بن كثير الضبي البصري.....175

(ج)

21- جرير بن حازم.....114

22- جمال الدين القاسمي.....20

(ح)

23- حبيب الله الشنقيطي.....21

24- حجاج بن أرطأه.....185

25- حرث بن أبي حرث.....175

26- الحسن بن أبي جعفر.....191

27- الحسن الكوفي.....174

28- الحكم بن مصعب القرشي المخزومي.....178

29- حكيم بن شريك الهذلي.....176

30- حماد بن الجعد.....191

31- حماد بن زيد.....115

32- حماد بن سلمة.....48

33- حنظلة بن عبيد الله السدوسي.....176

(ر)

34- الريبع بن سلمان المرادي.....64

35- زيان بن فائد.....191

36- الزبرقان.....174

37- زيد بن حبان.....114

38- زيد العم.....178

(س)

39- سبرة.....174

40- أبو سخيلة.....199

41- سعود أحمد شاكر.....16

173.....	42- سلمة بن أبي نصر القنصليني.....
21.....	43- سليم البشري.....
174.....	44- سهل.....
	(ش)
174.....	45- شهاب.....
	(ص)
54.....	46- صلاح الدين بن كيكيلدي (الحافظ العلائي) .....
	(ط)
174.....	47- طارق بن أبي الحسناء.....
20.....	48- طاهر الجزائري.....
175.....	49- أبو طعمة (هلال) .....
177.....	50- طيب بن محمد اليمامي.....
	(ع)
119.....	51 عباد بن كثير.....
157.....	52- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي.....
182.....	53- عبد الرحمن بن شيء.....
142.....	54- عبد الرحمن الغافقي.....
73.....	55- عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني.....
145.....	56- عبد الله بن هليعة... ..
181.....	57- عبد الله بن محمد بن عجلان.....
182.....	58- عبد الله بن معاوية بن عاصم أبو معاوية الزبيري.....
176.....	59- عبد الله بن يسار أبو همام الكوفي.....
182.....	60- عبد الله بن يعلى النهدي.....
174.....	61- عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر.....
63.....	62- عبد الملك بن هشام.....
183.....	63- عتبة بن يقطنان.....
183.....	64- عثمان بن زفر الكوفي.....
183.....	65- عثمان بن سعد الكاتب .....

64- عثمان بن زفر الكوفي.....	183.....
65- عثمان بن سعد الكاتب .....	183.....
66- عثمان بن عبد الرحمن الشهير زوري (ابو عمرو بن الصلاح).....	40.....
67- عطاء المدنى.....	174.....
68- علي بن بليان (علاء الدين الفارسي) .....	44.....
69- علي بن خلف (ابن بطال) .....	103.....
70- علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان.....	183.....
71- عني بن أحمد بن سعيد بن حزم.....	68.....
72- عني بن عاصم الواسطي.....	186.....
73- على بن أبي العز الحنفي.....	75.....
74- على محمد شاكر.....	15.....
75- عماد الدين ابن كثير.....	55.....
76- عمرو بن حرملة.....	177.....
	(ق)
77- قرة بن عبد الرحمن حيوئيل.....	47.....
	(ك)
78- أبو كعب مولى بن عباس.....	199.....
	(م)
79- محمد بن ابراهيم الباهلي.....	183.....
80- محمد بن ابراهيم بن عبد الله الهاشمي.....	182.....
81- محمد بن ابراهيم بن مسلم القرشي.....	183.....
82- محمد بن أحمد بن مفرج.....	72.....
83- محمد بن إدريس الشافعى.....	63.....
84- محمد أسامة المعتز.....	16.....
85- محمد الأمين الشنقيطي.....	20.....
86- محمد حامد الفقى.....	22.....
87- محمد بن حبان البستي.....	44.....
	(ن)
88- محمد رشيد رضا.....	19.....
89- محمد شاكر.....	19.....

19.....	88- محمد رشيد رضا.....
19.....	89- محمد شاكر.....
19.....	90- محمد عبد الحفيظ الكتاني.....
176.....	91- محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة.....
39.....	92- محمد بن عيسى بن سدرة (الترمذى).....
15.....	93- محمد محمد شاكر.....
199.....	94- أبو محمد الهمذى.....
133.....	95- محمد بن يحيى النهلي.....
19.....	96- محمود أبو دققة.....
16.....	97- محمود الفرناس.....
15.....	98- محمود محمد شاكر.....
74.....	99- معاذ بن عبد الله بن خبیث.....
182.....	100- سعید بن خالد الجھنی.....
182.....	101- معتمر بن نافع الهمذى.....
182.....	102- مفضل بن صالح النخاس.....
182.....	103- المنھال بن خلیفة.....
102.....	104- مهنا بن يحيى الشامی.....
154.....	105- میمون المکی.....
	(ن)
199.....	106- نعیم بن یزید.....
183.....	107- نهاس بن قهم أبو الخطاب البصري.....
	(هـ)
15.....	108- هارون عبد الرزاق.....
175.....	109- هلال بن أبي زینب.....
	(و)
174.....	110- الولید بن سفیان بن أبي مریم الغسانی.....
182.....	111- الولید بن عیسی بن وہب.....
179.....	112- الولید بن أبي هشام مولی المعدانی.....

(ي)

- 50..... 113 - يحيى بن آدم القرشي
- 187..... 114 - يزيد بن أبي زياد
- 179..... 115 - يوسف بن أبي ذرة
- 81..... 116 - يعقوب بن نقولا صروف
- 140..... 117 - يونس بن سليم

## قائمة المصادر والمراجع

(أ)

- 1- أبحاث في أحكام -فقه وقضاء وقانون- أحمد محمد شاكر (ت: 1377 هـ) مكتبة ابن تيمية لطباعة ونشر الكتب السلفية القاهرة، ط 2- (1407هـ).
- 2- الأرجوبة الفاضلة للأسئللة العشرة الكاملة أبو الحسنات محمد عبد الحفيظ الكنوي (ت: 1304هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة - دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة القاهرة. ط: 3 (1414 هـ- 1913م).
- 3- الإحکام في أصول الأحكام على بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت: 456هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر منشورات دار الآفاق الجدیدة بيروت. ط: 2 (143-1983م).
- 4- الإحکام في أصول الأحكام سيف الدين الأمدي- علي بن أبي علي بن محمد (ت-631هـ) تحقيق جماعة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت ط (1403هـ-1983م).
- 5- العالمة الشيخ أحمد محمد شاكر و جهوده في السنة المطهرة (رسالة ماجستير) للطالب علاء عنتر محمد مصطفى -محفوظة في مكتبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر.
- 6- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد بن علي الشوكاني (ت: 1255هـ) تحقيق محمد سعيد البدرى - مؤسسة الكتب الثقافية. ط: 2 (1413هـ-1993م).
- 7- إرواء الغليل في تحریج أحادیث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألبانی المكتب الإسلامي بيروت ط: 1 (1399هـ-1979م).
- 8- أسباب اختلاف المحدثين. د/ خلدون الأحدب الدار السعودية للنشر و التوزيع ط: 1 (1405هـ-1985م).
- 9- الإشراق على أحكام الطلاق محمد زاهد الكوثري (ت 1371هـ) دار ابن زيدون -بيروت.
- 10- أصول الحديث النبوى علومه و مقاييسه، د/ الحسيني عبد المجيد الهاشمى دار الشروق بيروت ط 3 (1408هـ- 1988م).
- 11- إصلاح المنطق ابن السكّيت -يعقوب بن اسحاق (ت 244) تحقيق أحمد محمد شاكر و عبد السلام هارون دار المعارف، ط 4.
- 12- الأعلام- قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب المستعربين و المستشرقين خير الدين الزركلي (ت 1976م) دار العلم للملايين بيروت، ط 7 آيار (مايو) 1986م.
- 13- الإعتبار في الناسخ و المنسوخ في الآثار أبو بكر الخازمي- محمد بن موسى (584هـ) تحقيق د/عبد المعطي أمين قلعجي دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة، ط 2 (1410هـ-1989م).

- 14- الإلزامات و التتبع للدارقطني دراسة و تحقيق أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الروادعي. دار الكتب العلمية بيروت، ط 2 (1405هـ-1985م).
- 15- ألفية السيوطي في علم الحديث تحقيق أحمد محمد شاكر دار المعرفة للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.
- 16- الإمام في معرفة أصول الرواية و تقيد السماع عياض بن موسى البصري (ت 544هـ) مكتبة التراث الإسلامي القاهرة ط 1 (1389هـ-1970م).
- 17- الأمالي المطلقة ابن حجر العسقلاني - أحمد بن علي - (ت 852) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. المكتب الإسلامي بيروت ط 1 (1416هـ-1995م).
- 18- الأنساب عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت 562هـ) تحقيق عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط 1 (1408هـ-1988م).

(ب)

- 19- الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث أحمد محمد شاكر دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1403هـ-1983م).
- 20- البرهان في أصول الفقه إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجوهري (ت 478هـ) تحقيق د/عبد العظيم محمود الديب طبع دار الوفاء بالنصرة ط 3 (1412هـ-1992م).
- 21- بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر ط 2 (1399هـ-1979م).

(ت)

- 22- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ) تحقيق عمر عبد السلام تدمري دار الكتاب العربي بيروت ط 1 (1411هـ-1991م).
- 23- تاريخ بغداد لأبي أحمد بن ثابت البغدادي (ت 463هـ) المكتبة السلفية للمدينة المنورة.
- 24- التاريخ الكبير محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256) دار الكتب العلمية بيروت.
- 25- تحفة الأحوذى لشرح جامع الترمذى محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت 353هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف دار الفكر ط 3 (1399هـ-1979م).
- 26- تدريب الراوى جلال الدين السيوطي تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف دار الزراث الإسلامي القاهرة ط 2 (1392هـ-1972م).

- 27- النذكرة و البصرة شرح ألفية العراقي زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت 806هـ) دار الكتب العلمية بيروت.
- 28- نذكرة الحفاظ شمس الدين الذهبي دار إحياء التراث العربي (ط 1-7) بلا تاريخ.
- 29- تعجيل المنفعة بزواجه رجال الأئمة الأربع للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق أفنون صالح شعبان دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1416هـ-1996م).
- 30- تعريف أهل التقديس براتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق عبد الغفار سليمان البغدادي و محمد أحمد عبد العزيز دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1405هـ-1985م).
- 31- تفسير ابن كثير عماد الدين اسماعيل بن كثير (ت 774هـ) دار الأندرس للطباعة و النشر و التوزيع بيروت لبنان.
- 32- تقريب التهذيب الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1413هـ-1993م).
- 33- التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح زين الدين العراقي تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع (1401هـ-1981م).
- 34- تلخيص الحبير في تحرير أحاديث الرافعي الكبير ابن حجر العسقلاني تحقيق شعبان محمد اسماعيل مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة.
- 35- التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد أبو عمرو يوسف بن عبد البر (ت 463هـ) تحقيق أحمد أغраб ط (1404هـ-1984م) بالمغرب.
- 36- التمييز لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت 261هـ) مطبوع مع منهج النقد عند الحدثين نشأته و تاريخه د/ محمد مصطفى الأعظمي مكتبة الكوثر المملكة العربية السعودية ط 3 (1410هـ-1990م).
- 37- التشكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت 1386هـ) تحقيق محمد ناصر الدين الألباني و زهير شاويش و عبد الرزاق حمزة المكتب الإسلامي ط 2 (1406هـ-1986م).
- 38- تهذيب الكمال جمال الدين أبو الحاج يوسف المزّي (ت 742هـ) تحقيق بشار عواد مؤسسة الرسالة بيروت ط 2 (1403هـ-1983م).
- 39- تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني دار الفكر بيروت ط 1 (1404هـ-1984م).
- 40- توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنوار محمد بن اسماعيل الأمير الصناعي (ت 1182هـ) تحقيق محمد يحيى الدين عبد الحميد. المكتبة السلفية المدينة المنورة.

(ث)

41- الثقات محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) مؤسسة الكتب الثقافية ط 1 (1393هـ-1973م).

(ج)

42- الجرح و التعديل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازبي (ت 327هـ) مصورة دار إحياء التراث العربي عن طبعة دائرة المعارف العثمانية في الهند (1371هـ-1952م).

43- الجوهر النقي بذيل السنن الكبير للبيهقي ابن التركمي علاء الدين بن علي بن عثمان الماردبي (ت 745هـ) دار الفكر.

(ح)

44- الحديث المعلول قواعد و ضوابط / حمزة عبد الله المالياري دار الهدى عين مليلة الجزائر.

(خ)

45- الخراج يحيى بن آدم القرشي (ت 203هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر المطبعة السلفية ط 2: (1384م).

(د)

46- الدر المثور في التفسير بالتأثر جلال الدين السيوطي دار المعرفة للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.

(ذ)

47- ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل شمس الدين الذهبي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ضمن مجموعة رسائل حديثية، ط 3 بيروت 1400هـ.

(ر)

48- الرسالة الإمام الشافعي - محمد بن ادريس - (ت 204هـ) بدون بيانات للطبع.

49- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته تحقيق محمد الصباغ دار المكتب الإسلامي بيروت ط 3 سنة (1401هـ).

50- الرفع و التكميل في الجرح و التعديل عبد الحفيظ الكنوي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة دار الأقصى بيروت ط 3 (1407هـ-1987م).

51- رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح و التعديل بين التوثيق و التجهيل د/ عذاب محمود الحمش ط 2 الرياض (1407هـ-1987م).

(س)

52- سبل السلام للأمير الصناعي - محمد بن اسماعيل - (ت 1182هـ) تحقيق إبراهيم عصر دار الحديث القاهرة.

53- سنن الترمذى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت 279هـ) دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ط 2 (1403-1983م).

54- سنن الترمذى للإمام الترمذى تحقيق أحمد محمد شاكر دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.

55- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 273هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع.

56- سنن الدارقطنی للإمام الدارقطنی - علي بن عمر - (ت 385هـ) و بذيله التعليق المغني على سنن الدارقطنی لأبي الطيب محمد الأبادی عالم الكتب بيروت ط 4 (1406هـ-1986م).

57- سنن الدارمي عبد الله الدارمي (ت 255هـ) دار الفكر بيروت.

58- السنن الكبيرى لبیهقی أبو بکر بن أحمد بن الحسین بن علي البیهقی (ت 458هـ) مع الجوهر النقی لابن الترکمانی دار الفكر.

59- سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزوینی (ت 273هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر .

60- سنن النسائی احمد بن شعیب النسائی (ت 303هـ) بشرح السیوطی و حاشیة السندي دار الكتاب العربي بيروت.

61- سیر اعلام النبلاء شمس الدین الذہبی مؤسسة الرسالة ط 1 (1401-1981).

(ش)

62- شذرات الذهب في أخبار من ذهب أبو الفلاح عبد الحفي بن العماد الخبلي (ت 1089هـ) دار الكتب العلمية بيروت.

63- شرح السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت 516هـ) تحقيق سعيد اللحام دار الفك ط (1414هـ-1994م).

64- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية صدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (ت 702هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر مطبع المختار الإسلامي القاهرة.

65- شرح علل الترمذى زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت 795هـ) تحقيق صبحى السامرائى عالم الكتب ط 2 (1405هـ-1985م).

66- شرح معانى الآثار أبو جعفر الطحاوى -أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي (ت 321هـ) تحقيق محمد زهرى النجار و محمد سيد جاد الحق و يوسف عبد الرحمن المرعشلى عالم الكتب ط 1 (1414هـ-1994م).

(ص)

67- صحيح البخاري محمد بن إسماعيل البخاري دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت ط: (1401هـ-1981م).

68- صحيح ابن حبان الإمام ابن حبان البستي بترتيب علاء الدين الفارسي -علي بن بلبان- تحقيق أحمد محمد شاكر (ت 739هـ) مكتبة ابن تيمية لطباعة الكتب السلفية.

69- صحيح ابن خزيمة أبو بكر بن خزيمة (ت 311) تحقيق مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي بيروت سنة 1992م.

70- صحيح مسلم للإمام مسلم بن حجاج القشيري دار الفكر. بيروت.

71- صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا يحيى الدين بن شرف النووي (ت 676هـ) دار الفكر بيروت.

(ض)

72- الضعفاء الكبير محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت 322هـ) تحقيق عبد المعطي أمين قلوعجي دار الكتب العلمية بيروت، ط 1 (1404هـ-1984م).

73- الضعفاء والمتزوّجين للإمام الدارقطنی تحقيق صبحى بدرى السامرائي مؤسسة الرسالة ط 2 (1406هـ-1986م).

(ط)

74- طبقات الحفاظ جلال الدين السيوطي دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1403هـ-1983م).

75- الطبقات الكبيرى محمد بن سعد بن منيع الهاشمى البصرى (ت 230هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1410هـ-1990م).

(ع)

- 76- عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذى أبو بكر بن العربي - محمد بن عبد الله الأشبيلي المالكى -  
(ت 546هـ) دار الكتاب العربي.
- 77- العبر في خير من غير الإمام الذهبي دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1405هـ-1985م).
- 78- علل الحديث ابن أبي حاتم الرازى دار المعرفة بيروت.
- 79- علوم الحديث لابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمن الشهري - (ت 643هـ) تحقيق مصطفى ديب  
البغى مطبعة الصباح دمشق ط 1 (1404هـ-1984م).
- 80- عمدة التفسير اختصار تفسير ابن كثير أحمد محمد شاكر مكتبة التراث الإسلامي القاهرة.
- 81- العمدة في الأحكام في معالم الحلال و الحرام عبد الغنى المقدسى تحقيق أحمد محمد شاكر مؤسسة الكتب  
الثقافية بيروت لبنان ط 3 (1407هـ).
- 82- عمدة القاري شرح صحيح البخارى المسمى بالعيينى على البخارى بدر الدين العينى - محمود بن أحمد -  
(ت 855هـ) دار الفكر بيروت.
- 83- عون المعبد شرح سنن أبي داود ابن قيم الجوزية - محمد بن أبي بكر - (ت 751هـ) دار الكتب العلمية  
بيروت ط 1 (1410هـ-1990م).

(ف)

- 84- فتح البارى شرح صحيح البخارى ابن حجر العسقلانى تحقيق محب الدين الخطيب و محمد فؤاد عبد  
الباقي دار المعرفة بيروت.
- 85- الفتح الربانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى محمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتى  
(ت 1371هـ) دار إحياء التراث العربى بيروت.
- 86- فتح المغيث شرح ألفية الحديث محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت 902هـ) تحقيق محمد محمد عويضة  
دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1414هـ-1993م).
- 87- فضائل افريقية في الآثار والأحاديث الم موضوعة محمد العروسي المطوى دار الغرب الإسلامي  
ط (1403هـ-1983م).
- 88- الفوائد المجموعة في الأحاديث الم موضوعة محمد بن علي الشوكاني تحقيق عبد الرحمن المعلمى اليمانى  
المكتب الإسلامي بيروت ط 2 (1992م).
- 89- فيض القدير شرح الجامع الصغير محمد عبد الرؤوف المناوى (ت 1031هـ) دار الفكر ط 2.

(ف)

- 90- القاموس الإسلامي وضع أحمد عطية الله مكتبة النهضة الإسلامية القاهرة ط 1 (1390هـ-1976م).
- 91- القاموس الخبيط أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ) دار الكتاب العربي.
- 92- قواعد التحديث جمال الدين القاسمي (ت 1332هـ) دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1399هـ-1979م).
- 93- قواعد في أصول الحديث أحمد عمر هاشم دار الكتاب العربي ط (1404هـ-1984م).
- 94- قواعد في علوم الحديث ظفر أحمد العثماني التهانوي (ت 1304هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة شركة العبيكان الرياض ط 5 (1404هـ-1984م).

(ك)

- 95- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة الإمام الذهبي تحقيق عزت علي عطية و موسى محمد علي الموسوي دار الكتب الحديبية.
- 96- كتاب الآثار أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ) تحقيق أبي الوفاء الأفغاني دار الكتب العلمية بيروت ط 3 (1413هـ-1993م).
- 97- الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت (1409هـ-1988م).
- 98- كلمة الحق أحمد محمد شاكر مكتبة السنة القاهرة ط 2 (1408هـ).

(ل)

- 99- لباب الأدب الأمير أسامة بن منقذ (ت 584هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر المطبعة الرحمانية تنصر (1354هـ-1935م).
- 100- لسان العرب لابن منظور - جمال الدين محمد بن مكرم - دار المعارف.
- 101- لسان الميزان الحافظ ابن حجر العسقلاني طبع شركة علاء الدين للطباعة و التحليد نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ط 2 (1390هـ-1971م).
- 102- لمحات في أصول الحديث د/محمد أديب صالح المكتب الإسلامي ط 5 (1409هـ-1988م).
- 103- اللمع في أصول الفقه أبو اسحاق الشيرازي (ت 476هـ) تحقيق محيي الدين ديب مستو و يوسف علي بدبوبي دار ابن كثير للطباعة و النشر و التوزيع ط 1 (1416هـ-1995م).

- 104- الجروحين من المحدثين و الضعفاء و المتروكين محمد بن حبان البستي تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي حلب ط 2 (1402هـ)
- 105- بجمع الزوائد و منبع الفوائد نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ) مكتبة القدس القاهرة.
- 106- المجموع شرح المذهب أبو زكريا عبي الدين بن شرف النووي دار الفكر تحقيق محمد عجاج الخطيب دار الفكر ط 3 (1404هـ-1984م).
- 108- الخلی الإمام ابن حزم دار الفكر بيروت.
- 109- منتخب الصالح محمد بن أبي بكر الرازى (ت 760هـ) دار الفكر.
- 110- منتخب تاريخ دمشق لابن عساكر ابن منظور-محمد بن مكرم- (ت 711هـ) تحقيق ابراهيم صالح دار الفكر دمشق ط (1408هـ-1987م).
- 111- منتخب سنن أبي داود محمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر و محمد حامد النقى مطبعة السنة الحمدية القاهرة بلا تاريخ.
- 112- المستدرک على الصحيحين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحكم النسابوري (ت 405) دار الكتاب العربي بيروت.
- 113- المستند للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) دار الفكر بيروت.
- 114- المستند للإمام أحمد بن حنبل تحقيق أحمد محمد شاكر دار الجليل للطباعة الفجالة مصر.
- 115- المصطلحات الأربع أبو الأعلى المودودي (ت 1979م) تعليق محمد ناصر الدين الألباني دار القلم الكويت ط 9 (1405هـ-1985م).
- 116- المصدع الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد شمس الدين الجزري (ت 833هـ) مطبوع مع مسند الإمام أحمد -طبعة شاكر- دار الجليل الفجالة مصر.
- 117- معجم المؤلفين عمر رضا كحاله دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 118- معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي (ت 626هـ) تحقيق فريد عبد العزيز الجندي دار الكتب العلمية بيروت. ط 1 (1410هـ-1990م)
- 119- المعجم العربي الأساسي تأليف و إعداد جماعة من كبار اللغويين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم
- 120- المعجم الكبير أبو قاسم سليمان بن أحمد الطيراني (ت 360هـ) تحقيق عبد المجيد السلفي ط 2 بدون بيانات للطبع.

121- معجم مقاييس اللغة أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق عبد السلام هارون دار الفكر ط (1399هـ-1979م).

122- معجم المطبوعات العربية و المغربية يوسف إليان سركيس طبع في لبنان.

123- معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم التيساوري دار إحياء العلوم بيروت ط 1 (1406هـ-1986م).

124- المغني في الضعفاء شمس الدين الذهبي تحقيق نور الدين عز لـيس عليه بيانات الطبع.

125- منهاج النجد في علوم الحديث نور الدين عز دار الفكر دمشق ط 3 (1412هـ-1992م).

126- الموازنة العلمية بين المتقدمين و المتأخرین في تصحيح الأحاديث و تعليلها د/ حمزة عبد الله المالياري دار البعث قسنطينة ط 2.

127- الموطأ مالك بن أنس (ت 179هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية القاهرة.

128- ميزان الاعتدال في نقد الرجال شمس الدين الذهبي تحقيق علي محمد البحاوي دار المعرفة بيروت.

(ن)

129- نزهة النظر شرح نخبة الفكر الحافظ ابن حجر العسقلاني دار الشهاب باتنة الجزائر.

130- نسب الرأي لأحاديث الهدایة جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت 762هـ) دار الحديث القاهرة.

131- نظام الطلاق في الإسلام أحمد محمد شاكر دار الطباعة القرمية بفتحالة مصر ط 2 (1389هـ).

132- النكت على كتاب ابن الصلاح الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق مسعود عبد الحميد السعدني و محمد فارس، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط 1 (1414هـ-1994م).

133- نيل الأرطار شرح منقى الأخبار محمد بن علي الشوكاني تحقيق طه عبد الرؤوف سعد و مصطفى محمد الهواري - مكتبة الكليات الأزهرية.

(هـ)

134- هدي الساري مقدمة فتح الباري الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق خبـ الدين الخطيب دار المعرفة بيروت.

135- هدية العارفـين أسماء المؤلفـين و آثار المصنـفين إسماعـيل باشا البـغدادـي (ت 1339هـ) مطبـوع مع كـشف الـطنـون عن أـسامـي الكـتب و الفـتوـن للـعـلامـة حاجـي خـليـفة دـارـ الفـكـرـ بيـرـوتـ (1402هـ-1982م).

(و)

- 136 - الوسيط في علوم الحديث محمد أبو شهبة عالم المعرفة جدة ط 1 (1403هـ-1983م).
- 137 - و فيات الأعيان و أبناء الزمان شمس الدين أحمد بن أبي بكر بن خلukan (ت 681هـ) تحقيق إحسان عَبَّار دار صادر بيروت.

## المجلات والموريات.

- 138 - كتاب الأصالة ملتقى السنة النبوية الشريفة (و هو الملتقى السادس عشر من ملتقيات الفكر الإسلامي المعقود في تلمسان (6-13 شوال 1402هـ-27 يوليوز 1982م) طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبوعة وحدة الرغابة الجزائر 1989م.
- 139 - مجلة الأزهر تصدر غرفة كل شهر عربي الجامع الأزهر القاهرة الأعداد التالية.  
- عدد ديسمبر 1956 .  
- عدد جمادى الآخرة 1410هـ-يناير 1990م  
- عدد ذي القعدة 1416هـ- مارس / أبريل 1996م.  
140 - مجلة المجلد (2) الصادرة سنة 1958 القاهرة.

المقدمة ..... 01.....	
<b>الفصل الأول: العلامة أحمد محمد شاكر وأعماله في الشوئن والتحقيقـات</b>	
المبحث الأول: التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر المطلب الأول: عصره ..... 12.....	
الحالة السياسية ..... 12.....	
الحالة الاجتماعية ..... 13.....	
الحالة العلمية ..... 13.....	
<b>المطلب الثاني: حياة العلامة أحمد محمد شاكر ..... إسمه و نسبة و مولده و لقبه و كنيته ..... ثانياً: أسرته ..... نشأته و طلبه للعلم ..... المناصب التي تولاها ..... ساعاته و إجازاته ..... شيوخه الذين تلقى عليهم العلم ..... ثناء العلماء عليه ..... وفاته ..... المطلب الثالث: آثاره العلمية ..... 25.....</b>	

المبحث الثاني: جهوده في تحقيق بعض المصنفات الحديثية (رواية و دراية)

المطلب الأول: شروحه و تعليقاته على مسند الإمام أحمد حنبل .....  
32.....

أبرز معالم عمله في هذا الكتاب.....	34.....
المطلب الثاني: تعلیقاته على سنن الترمذی.....	39.....
أهم معالم عمله في الشرح و التحقیق.....	40.....
المطلب الثالث: تعلیقاته على صحيح ابن حبان بترتيب الامیر علاء الدين الفارسي .....	44.....
أبرز معالم عمله في الكتاب.....	45.....
المطلب الرابع: تعلیقاته و شروحه على كتاب الخراج لیحیی بن آدم الفرشی .....	50 .....
المطلب الخامس: تعلیقاته على ألفیة السیوطی في علم الحديث.....	52.....
طريقته في تصحیح و شرح الألفیة.....	52.....
المطلب السادس: الباعث الحیث شرح اختصار علوم الحديث لابن کثیر.....	55.....
أبرز معالم عمله في هذا الكتاب.....	55.....

### **المبحث الثالث: جهوده في مختلف المعارف الإسلامية**

المطلب الأول: عمدة التفسیر اختصار تفسیر ابن کثیر للعلامة احمد محمد شاکر.....	58.....
معالم منهجه في عمدة التفسیر.....	59.....
المطلب الثاني: شروحه و تعلیقاته على كتاب "الرسالة" للإمام الشافعی .....	63.....
أبرز معالم الشرح و التحقیق.....	64 .....
المطلب الثالث: تعلیقاته على الإحکام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم.....	68.....
أبرز معالم عمله في هذا التحقیق:.....	68.....
المطلب الرابع: تعلیقاته على المخلی لابن حزم.....	71 .....
أهم معالم الشرح و التحقیق.....	71.....

المطلب الخامس: تعليقاته على شرح الطحاوية في العقيدة السلفية.....	75.....
المطلب السادس: نظام الطلاق في الإسلام.....	77.....
أبرز معالم عمله في الكتاب:.....	78.....
المطلب السابع: تعليقاته و شروحه على باب الآداب للأمير أسامة بن منقذ.....	80.....
أبرز محاور عمله في تحقيق الكتاب.....	81.....
المطلب الثامن: أبحاث في أحكام - فقه وقضاء وقانون - .....	84.....
المطلب التاسع: كلمة الحق.....	85 .....

## الفصل الثاني: طرقه في تقييم الحديث

المبحث الأول: موقفه من مسألة التفرد	
المطلب الأول: أهمية التفرد في الكشف عن العلل.....	89.....
المطلب الثاني: حقيقة التفرد .....	91 .....
لغة .....	91.....
إصطلاحا.....	91.....
أقسامه:.....	91.....
أ- الفرد المطلق.....	91.....
ب- الفرد النسبي.....	92.....
التفرد لا يقتضي ضعف الحديث.....	92.....
ترادف "الفرد" و "الغريب".....	92.....
تحقيق المذهب الراجح في الحكم على الحديث الفرد.....	93.....
المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لمسألة التفرد عند أحمد شاكر.....	95.....
المثال العملي الأول.....	95.....
أقوال بعض النقاد من المتقدمين و المتأخرین في الحديث.....	96.....

الموازنة بين موقف نقاد الحديث و بين ما ذهب إليه أحمد شاكر.....	97
أقوال الحفاظ في إسماعيل بن عياش.....	97
أقوال المؤثرين بإطلاق.....	97
أقوال الذين وثقوه في أحاديث الشام و ضعفوه في غيرها.....	98
أقوال الذين ضعفوه بإطلاق.....	98
رأينا في إسماعيل بن عياش.....	98
القول الراوح في الحكم على الحديث.....	99
المثال العملي الثاني.....	101
تصحيح العلامة أحمد شاكر لما انفرد به عيسى بن يونس.....	101
آراء بعض النقاد المقدمين في الحديث.....	102
نصوص بعض المتأخرین.....	103
الموازنة بين الموقفين.....	104
من ينبغي أن يكون الوهم؟.....	106
 المبحث الثاني: موقفه من زيادة الثقة.....	107
 المطلب الأول: حقيقة زيادة الثقة .....	107
تعريفها.....	107
أقسامها.....	107
1) الزيادة في السند.....	107
2) الزيادة في المتن.....	109
المثال العملي الأول: (التعارض بين الوصل والإرسال).....	111
ترجح العلامة أحمد شاكر الوصل على الإرسال.....	111
آراء بعض المقددين.....	112
آراء بعض المتأخرین.....	113
الموازنة بين الموقفين .....	114

115.....	ترجيع مذهب النقاد المقدمين.....
116.....	الردود على مرجحى الوصول على الإرسال.....
116.....	الرد على الخطيب البغدادي.....
116.....	الرد على ابن قيم الجوزية.....
117.....	الرد على ابن التركمانى.....
117.....	الرد على العلامة أحمد محمد شاكر.....
118.....	المثال العملي الثاني: زيادة لفظة في متن الحديث.....
119.....	قبول العلامة أحمد شاكر لزيادة "إلى أجل معلوم" الواردة في الحديث.....
119.....	تصحيح النقاد للروايات التي فيها الزيادة أو التي لم تذكرها:.....
121.....	تحرير مذهب النقاد حول زيادة الثقة.....
121.....	مذهب الشيحيين البخاري و المسلم.....
123.....	مذهب الإمام أحمد بن حنبل.....
123.....	مذهب الترمذى.....
124.....	مذهب الإمام الدارقطنى.....
125.....	تلخيص مذهب النقاد على السنة بعض المتأخرین.....

### **المبحث الثالث: موقفه من جهالة الرّاوي**

127.....	<b>المطلب الأول: حقيقة الجهالة.....</b>
127.....	أ- المجهول في لغة العرب.....
127.....	ب- المجهول في اصطلاح المحدثين.....
128.....	أقسام الجهالة.....
128.....	أولاً: بجهول العين.....
129.....	آراء العلماء في بجهول العين.....
129.....	<b>القول الأول: الرد المطلق.....</b>
130.....	<b>القول الثاني: القبول المطلق.....</b>

131.....	القول الثالث.....
132.....	القول الرابع.....
132.....	القول الخامس.....
132.....	موقف العلامة أحمد محمد شاكر من مجهر العين.....
133.....	مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين.....
135.....	ثانياً-مجهر الحال.....
135.....	القول الأول: الرد المطلق.....
136.....	القول الثاني: القبول المطلق.....
136.....	القول الثالث.....
136.....	ثالثاً: المستور.....
136.....	1- تعريفه.....
137.....	2- حكم رواية المستور.....
137.....	القول الأول: عدم قبول روایته.....
137.....	القول الثاني: قبول روایته.....
138.....	القول الثالث: التوقف في روایة إلى أن تستین حاله.....
140.....	المطلب الثاني: نماذج عملية لمرويات الجاهيل.....
140.....	النموذج العملي الأول.....
142.....	النموذج العملي الثاني.....
143.....	النموذج العملي الثالث.....

## **الفصل الثالث: مطريقته في بقى الرجال**

### **المبحث الأول: نماذج عملية في تعامله مع الرواية**

145.....	المطلب الأول: عبد الله بن هبعة.....
145.....	الفرع الأول: رأي الشيخ أحمد شاكر في ابن هبعة.....

145.....	توثيق أحمد محمد شاكر لعبد الله بن هبعة.....
146.....	الفرع الثاني: أقوال الأئمة المحققين في عبد الله بن هبعة.....
146.....	أولاً: المؤتّقون.....
147.....	ثانياً: القادحون فيه.....
150.....	ثالثاً: رأينا في عبد الله بن هبعة.....
151.....	الفرع الثالث: نماذج من أحاديث ابن هبعة.....
151.....	النموذج الأول.....
151.....	تعليق النقاد للحديث.....
151.....	ما صحّ عن رسول الله من مرويات في عدم جواز استقبال القبلة ببول أو غائط.....
153.....	آراء العلماء في استقبال القبلة ببول أو غائط.....
154.....	النموذج الثاني.....
154.....	تعليق نقاد الحديث لهذه الرواية.....
155.....	الرد على ما ترجم عن الشيخ أحمد شاكر من سبب العلة في إسناد فيه ابن هبعة.....
157.....	المطلب الثاني: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي.....
157.....	الفرع الأول: رأيه في عبد الرحمن الإفريقي.....
157.....	توثيق أحمد شاكر لعبد الرحمن الإفريقي.....
158.....	الفرع الثاني: آراء النقاد في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي.....
158.....	أولاً: المعدلون له.....
158.....	ثانياً: القادحون فيه.....
159.....	ثالثاً: المعدلون بشأنه.....
160.....	رابعاً: رأينا في الإفريقي.....
162.....	الفرع الثالث: نماذج من أحاديث الإفريقي.....
162.....	المثال العملي الأول.....
162.....	تعليق النقاد للحديث.....
164.....	المثال العملي الثاني.....

164.....	تعليق النقاد للحديث.....
165.....	ما ورد من آثار فيمن يقيم.....
166.....	اختلاف العلماء فيمن له أولوية الإقامة.....
167.....	المثال العملي الثالث.....
167.....	تعليق أحمد شاكر لحديث الإفريقي.....
167.....	تعليق النقاد للحديث.....

## **المبحث الثاني: المعايير العلمية لنقد الرجال**

المطلب الأول: إعتماده على توثيق ابن حبان.....	170
القواعد التي اعتمدتها ابن حبان في توثيق الرواية و تصحيح الأحاديث.....	170
موقف النقاد من مذهب ابن حبان في التوثيق.....	170
نماذج من ضعفهنم النقاد، ووثقهم العلامة أحمد شاكر، إعتمادا على ذكر ابن حبان لهم في الثقات.....	176
<b>المطلب الثاني: اعتباره سكوت البخاري عن الراوي دليلا على التوثيق .....</b>	178
هل سكوت البخاري عن الراوي ذهب منه لتوثيقه؟.....	180
أئمة النقد لا يعتبرون من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة.....	182
<b>المطلب الثالث : تقديم التوثيق على الجرح في حالة الراوي المختلف فيه.....</b>	184
النموذج الأول.....	184
النموذج الثاني.....	185
النموذج الثالث.....	186
النموذج الرابع.....	187
تعارض الجرح و التعديل في الراوي الواحد.....	188
<b>المطلب الرابع: إعتماده العدالة الدينية كدليل على التوثيق .....</b>	191
صفة من تقبل روایته و من ترد عند نقاد الحديث.....	192

المطلب الخامس: تقديم التعديل الصادر عنهم تلقوا عن الرواية أو من أهله وأقاربه	195
أو من أهل بلده	.....
النموذج الأول	.....
النموذج الثاني	.....
النموذج الثالث	.....
الشروط التي يجب توفرها في الخارج و المعدل	197
المطلب السادس: اعتباره أن التابعين على السترو القبول حتى يثبت فيهم ما يجرحهم	199
أقوال بعض الأئمة في عدالة التابعين	200
الخاتمة	203
فهرس الآيات	206
فهرس الأحاديث و الآثار	207
فهرس الأعلام المترجم لهم	210
فهرس المصادر و المراجع	216
فهرس الموضوعات	227